وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد البشير الإبراهيمي– برج بوعريريج –
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في:

شعبة العلوم اقتصادية **تخصص**: اقتصاد نقدي وبنكي

تحت عنوان:

تمويل التنمية المحلية في الجزائر

دراسة حالة ولاية برج بوعريريج خلال الفترة (2016-2020)

من إعداد الطالبين:

- بونقاب حمزة
- زياني فارس

تحت إشراف الأستاذ

أ. د. بن منصور موسى

السنة الجامعية: 2020 - 2021

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــــــداء

أتقدم بثمرة هذا الجهد المتواضع إلى:

أمي وأبي أطال الله في عمرهما

سندي في الحياة زوجتي الغالية وعائلتها الكريمة

ابنتي وقرة عيني

اخوتي وأخواتي وأبنائهم

و إلى جميع الزملاء والأصدقاء

و إلى كل الأساتذة الكرام

بونقاب حمزة

إهـــداء

أهدي هذا العمل:

إلى والدي الكريمين حفظهما الله

إلى زوجتي وأبنائي

اخوتي وأخواتي وأبنائهم

و إلى جميع الزملاء والأصدقاء

و إلى كل الأساتذة الكرام

زياني فارس

شكر وعرفان

نتوجه بوفير من التقدير والاحترام، وبجزيل الشكر والامتنان إلى كل المساهمين بعلمهم وعطائهم ومؤازرتهم لجهدنا في انجاز هذا العمل، إلى كل

من تفضل بفضل الله وقدم لنا يد العون نذكرهم فنشكرهم، فإن لم

نذكرهم فعند الله جزاؤهم.

ونخص بالذكر أستاذنا الفاضل: بن منصور موسى على قبوله الإشراف

على هذا العمل، وعلى ما قدمه لنا من نصائح وتوجيهات.

كما نتقدم بعرفاننا وامتناننا إلى جميع أساتذتنا الكرام وإلى أعضاء

لجنة المناقشة الذين حملوا على عاتقهم عبء قراءة هذه المذكرة ومناقشتها.

ونتقدم بالشكر أيضا لجامعتنا الموقرة التي احتضنتنا بين أروقتها.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
بسملة	/
إهداء	/
شكر وعرفان	/
فهرس المحتويات	/
فهرس الجداول	/
فهرس الأشكال	/
مقدمة	أ-ج
الفصل الأول: ماهية التنمية المحلية والتمويل المحلي	09
تمهيد	10
المبحث الأول : ماهية التنمية المحلية	11
المطلب الأول : مفهوم التنمية المحلية	11
المطلب الثاني : أهداف التنمية المحلية	16
المطلب الثالث : مقومات التنمية المحلية	18
المبحث الثاني : ماهية التمويل المحلي	21
المطلب الأول : مفهوم التمويل المحلي	21
المطلب الثاني : مصادر التمويل المحلي في الجزائر	24
المطلب الثالث: مدى حاجة التنمية المحلية للتمويل المحلي	40
خلاصة	43
الفصل الثاني: تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج (الواقع – الآفاق)	44
تمهيد	45
المبحث الأول: واقع التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.....	46
المطلب الأول: تقديم ولاية برج بوعريريج.....	46
المطلب الثاني: تحليل الموارد المالية الذاتية لتمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.....	60
المطلب الثالث: تحليل الموارد المالية الخارجية لتمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.....	63
المبحث الثاني: آفاق تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.....	70
المطلب الأول: دور الزكاة في تمويل التنمية المحلية	70
المطلب الثاني: دور صيغ التمويل الإسلامي في تمويل التنمية المحلية	80
المطلب الثالث: دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل التنمية المحلية.....	89
خلاصة	95
خاتمة	96
قائمة المراجع	100
ملخص.....	105

فهرس الجداول والأشكال

أ- الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	نسب توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.	30
02	نسب ومبالغ الضريبة على الأملاك.	31
03	التقسيم الإداري لولاية برج بوعريريج.	47
04	الحالة العامة للسكان.	47
05	شبكة الطرقات	48
06	التنظيم والتعداد لقطاع التعليم العالي.	49
07	الهياكل القاعدية بقطاع التعليم العالي بولاية برج بوعريريج.	49
08	الهياكل، التعداد والتأطير للطور الابتدائي.	50
09	الهياكل، التعداد والتأطير للطور المتوسط .	50
10	الهياكل، التعداد والتأطير للطور الثانوي .	50
11	المطاعم المدرسية	50
12	توزيع الهياكل، التعداد والتأطير البيداغوجي لقطاع التكوين المهني .	51
13	المؤسسات الاستشفائية العمومية والمتخصصة.	51
14	الهياكل الصحية الخفيفة .	51
15	الموارد البشرية في قطاع الصحة	51
16	الهياكل والتعداد لقطاع النشاط الاجتماعي	52
17	توزيع الأراضي الفلاحية بالهكتار	52
18	توزيع الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة	52
19	توزيع الإنتاج الفلاحي	52
20	زراعة الزيتون	53
21	يوضح تربية الحيوانات	53
22	يوضح تربية الدواجن و النحل	53
23	تلبية الحاجيات من الموارد المائية	53
24	المناطق الصناعية	54
25	مناطق النشاطات	54
26	أسواق الجملة	55
27	أسواق مغطاة	55
28	أسواق يومية	55
29	الأسواق الدورية	56

30	تعداد مؤسسات البريد في الولاية	56
31	المراكز الهاتفية	56
32	عدد مشتركي شبكة الأنترنت	56
33	نوع وتعداد هياكل خدمة الشبيبة	57
34	تغطية الهياكل الموجهة لخدمة الشبيبة.	57
35	تعداد الهياكل الرياضية:	57
36	نوع و تعداد الهياكل الرياضية الجوارية:	57
37	نوع و تعداد هياكل قطاع الثقافة	57
38	الهياكل الموجودة بقطاع الشؤون الدينية.	58
39	التعداد البشري لقطاع الشؤون الدينية	58
40	المحطات المعدنية	58
41	الفنادق المصنفة: (04 نجوم)	58
42	الفنادق المصنفة: (نجمة واحدة)	58
43	الفنادق بدون نجوم	59
44	تعداد الحرفيين بالولاية	59
45	مداخيل الولاية من الرسم على النشاط المهني TAP خلال السنوات من 2016 إلى غاية 2020.	61
46	مداخيل الولاية من الرسم على القيمة المضافة TVA خلال السنوات من 2016 إلى غاية 2020.	62
47	الموارد المالية للبرامج القطاعية غير الممركزة للتنمية PSD لولاية برج بوعريريج للسنوات من: 2016 إلى 2020.	63
48	الموارد المالية للمخططات البلدية للتنمية PCD لولاية برج بوعريريج للسنوات من: 2016 إلى 2020.	65
49	الموارد المالية لصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية: من سنة 2016 إلى غاية 2020.	66
50	مبالغ ونسب مساهمة الضرائب والرسوم برامج التنمية في تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج	68
51	تطور الحصيلة الوطنية لزكاة الأموال وزكاة الفطر خلال الفترة 2003 –2020	78
52	مداخيل صندوق الزكاة من 2003 إلى 2016 لولاية برج بوعريريج.	79

ب- الأشكال.

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	طبيعة العلاقة بين التمويل المركزي للجماعات المحلية ، الاستقلالية والتنمية المحلية.	19
02	هيكل التمويل المحلي في الجزائر	25
03	مراحل تحضير مشروع تنموي البرنامج غير الممركز القطاعي للتنمية.	36
04	مراحل تحضير مشروع تنموي للمخطط البلدي للتنمية	37
05	نسب مساهمة بعض الضرائب والرسوم في تمويل التنمية المحلية بالجزائر	60
06	حصيلة الرسم على النشاط المهني TAP من سنة 2016 إلى 2020	61
07	حصيلة الرسم على القيمة المضافة TVA من سنة 2016 إلى 2020	62
08	حجم البرامج القطاعية للتنمية من سنة 2016 إلى سنة 2020	63
09	حجم التمويل للمخططات البلدية للتنمية من سنة 2016 إلى سنة 2020	65
10	حجم التمويل المقدم من طرف صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية من سنة 2016 إلى سنة	67
11	مساهمة الضرائب والرسوم وبرامج التنمية في ولاية برج بوعريريج.	68
12	ونطاق المسؤولية بإطار صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص.	91

المقدمة

المقدمة

يعد موضوع التنمية المحلية من المواضيع التي تحظى باهتمام متزايد في العديد من البلدان، سواء على مستوى السياسات الاقتصادية لمختلف الدول، أو على مستوى البحوث العلمية والأكاديمية، حيث تقدم التنمية المحلية كبديل إستراتيجي هام لمعالجة الخلل التنموي الذي تعاني منه البلدان النامية بشكل عام والجزائر بشكل خاص، لاسيما في ظل انخفاض مداخيل الجباية البترولية وتغير طبيعة دور الدولة وارتباط التنمية المحلية بشكل أساسي بالعوامل الداخلية التي يمكن التحكم فيها إلى حد كبير أكثر من ارتباطها بالعوامل الخارجية.

يعد التمويل المحلي أحد التحديات التي تواجهها الجماعات المحلية في دول العالم بصفة عامة وفي الجزائر بصفة خاصة، نظرا لكونه أهم عنصر من عناصر التنمية المحلية، كما يعد التمويل المحلي تعبيرا عن مدى استقلالية الجماعات المحلية عن السلطة المركزية، وعن مدى قدرتها على تلبية حاجات مواطنيها، فانجاز المشاريع التنموية ورفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين محليا يتوقف على مدى توفر موارد مالية كافية.

إن هذا التحدي أصبح يفرض على الجهات المسؤولة عن التنمية المحلية في الجزائر مراجعة مناهج التنمية المتبعة، القائمة في أغلبها على المركزية والتي ظلت فيها المؤسسات المحلية بأغلب أشكالها (اقتصادية، اجتماعية، تعليمية، مدنية) مجرد منفذ لسياسات مركزية قد لا تتناسب في أغلب الأحيان والخصوصيات المحلية لمختلف مناطق الوطن.

إن الجزائر اليوم تسعى جاهدة إلى تحقيق تنمية وطنية شاملة و مستدامة قصد الخروج نهائيا من الأزمات المتعددة الجوانب التي عرفتها خاصة في الفترة الأخيرة بعد انخفاض أسعار البترول ، هذه التنمية لا يمكن تجسيدها إلا بالانطلاق من الجزء إلى الكل ومن القاعدة نحو المركز واضعة التنمية المحلية كأحد المخارج الأساسية لها.

- **الإشكالية:**

اعتمدت الجزائر في تمويلها للتنمية المحلية المنشودة عدة برامج ومخططات منها ما يقوم على التمويل الذاتي، ومنها ما يقوم على التمويل الخارجي والذي في أغلبه يكون عبارة عن اعانات من طرف الدولة، وبناءا على ما سبق يمكن طرح الاشكالية التالية:

– ما مدى استجابة البرامج والخطط المنتهجة من قبل الدولة لمتطلبات تمويل التنمية المحلية في الجزائر؟ وهل من مقترحات وخطط جديدة لتدعيم هذا التمويل؟.

و لمعالجة هذه الإشكالية يستدعي الأمر طرح بعض الأسئلة الفرعية التالية:

1. هل يمثل نظام تمويل التنمية المحلية الحالي في الجزائر نظاما فعالا؟
2. هل الجماعات المحلية في الجزائر بما تملكه من موارد مالية قادرة على تمويل التنمية المحلية؟ أم أن على جهات أخرى التدخل لتمويلها؟.
3. ما هي السياسات والأساليب المقترحة الواجب إتباعها لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر؟

- **الفرضيات:**

لمعالجة الإشكالية السابقة والإجابة عن الأسئلة المتفرعة عنها ننطلق من الفرضيات التالية:

الفرضية 01: إن نظام تمويل التنمية المحلية الحالي في الجزائر قائم في أغلبه على المركزية، ولا يتوافق مع الخصوصيات المحلية لكل اقليم.

الفرضية 02: إن الجماعات المحلية تسعى جاهدة في اطار الموارد المالية التي تحوزها إلى القيام بالمهام الموكلة لها في تسيير المرفق العام، لكنها تبقى دائما في حاجة إلى موارد مالية خارجية خاصة الاعانات الحكومية من أجل استكمال تنفيذ مختلف المشاريع التنموية، مما يتطلب اصلاح جهاز تمويل التنمية المحلية الحالي.

الفرضية 03: من أهم بوادر الاهتمام والبحث عن مصادر لتمويل التنمية المحلية بالجزائر هي انشاء صندوق الزكاة، وكذا التوجه نحو الصيرفة الاسلامية والعمل بها في البنوك الجزائرية، وأخيرا التمهيد لمشروع التمويل عن طريق الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأحد المصادر التمويلية غير التقليدية.

- **منهج الدراسة:**

لاختبار الفرضيات السابقة تم الاعتماد في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي، وهو منهج يستهدف جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة ما مع محاولة تفسيرها وتحليلها، وقد تم توظيفه في وصف مختلف مصادر التمويل المحلي، مع تحليلها والنظر في أهميتها العملية، كما تم اعتماد منهج دراسة حالة، من خلال بسط التجربة الجزائرية في تمويل التنمية المحلية بصفة عامة وتمويل التنمية المحلية في ولاية برج بوعريريج بصفة خاصة.

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الدراسة في كونها تتناول موضوع التنمية المحلية الذي يشغل حيزا كبيرا لاهتمامات مختلف الباحثين في المجالات الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، وكذا اهتمامات الأطراف الفاعلة في التنمية المحلية، كما تناولت الدراسة مختلف الأساليب الحالية لتمويل التنمية المحلية في الجزائر ومدى بلوغ الأهداف المرجوة منها، بالاضافة إلى اقتراح اسليب حديثة في تمويلها.

- **أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة إلى لتقديم رؤية شاملة حول التمويل المحلي، بالتعريج على مختلف مصادره كما هي محددة قانونا، والمقارنة بما هو موجود واقعيا، ومحاولة الكشف عن علاقته الوطيدة بالتنمية المحلية، وبعدها يمكن تقديم بعض الطرق الكفيلة بتطويره، لما له من انعكاس مباشر على التنمية المحلية، ومن ثم على حياة المواطن المحلي.

1. تحديد أهداف ومجالات التنمية المحلية؛
2. توضيح أهمية التمويل المحلي في تجسيد التنمية المحلية في الجزائر؛
3. إبراز شروط ومصادر التمويل المحلي؛
4. التعرف على الموارد المالية للجماعات المحلية في الجزائر.

5. مبرّرات اختيار موضوع الدراسة:

يعود اختيارنا لهذا الموضوع إلى أسباب ذاتية وأخرى موضوعية، فالأسباب الموضوعية تمحورت في كون الموضوع من مواضيع الساعة، حيث يستقطب اهتمام كافة المختصين في قطاع التنمية، خاصة وأن ولاية برج بوعريريج تعرف توسع كبير في السنوات الأخيرة، أما الأسباب الذّاتية فتمثلت في الرغبة الشّخصية في دراسة المواضيع المتعلقة بالتنمية بصفة عامة والتنمية المحلية بصفة خاصة بحكم طبيعة عملنا في الإدارات المحلية وكذا انسجام موضوع التمويل مع تخصصنا الدراسي وهو اقتصاد نقدي وبنكي.

- **حدود الدراسة:**

حتى يتم معالجة الإشكالية المطروحة في هذا الموضوع تمّ تحديد الإطار العام وحدود البحث، حيث تتمثل الحدود الموضوعية في التنمية المحلية ومصادر تمويلها، أما الحدود المكانية فقد تم اقتصار الدراسة على دولة الجزائر بشكل عام وولاية برج بوعريريج بشكل خاص، أما الحدود الزمنية فقد شملت الفترة ما بين 2016-2020.

- **الدراسات السابقة:**

هناك العديد من الدراسات في الكتب والمجلات والملتقيات لها علاقة بموضوعنا، ومن بين هذه الدراسات التي حاولنا من خلالها بناء دراستنا الحالية أن نذكر ما يلي:

– **الدراسة الأولى:** قام بهذه الدراسة الباحث عبد المطلب عبد الحميد، ضمن كتابه بعنوان " **التمويل المحلي والتنمية المحلية**"، الدار الجامعية طبع- نشر- توزيع، مصر، 2001، استهدفت هذه الدراسة ابراز حاجة التنمية المحلية للتمويل المحلي، حيث اعتبرت الدراسة أن التنمية المحلية تعتبر الدعامة الرئيسية للتنمية الكلية و بالتالي فان دعم التمويل المحلي عن طريق توفير الموارد المحلية الذاتية يساعد الحكومات المركزية على تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية على المستوى القومي، وخلصت الدراسة إلى وجود اختلالات في الموارد الحالية لتمويل التنمية المحلية وبالتالي ضرورة البحث عن مصادر أخرى لتعبئة هذه الموارد و إصلاح الاختلالات في هيكل التمويل المحلي الحالي.

– **الدراسة الثانية:** قام بهذه الدراسة الطالب خنفري خيضر، بعنوان "**تمويل التنمية المحلية بالجزائر– واقع وآفاق**–"، ضمن أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 3، فرع التحليل الاقتصادي، 2010-2011، حيث كان الهدف من هذه الدراسة عرض الجهاز الذي يمول الجماعات المحلية في الجزائر والمصادر المشكلة له والتي تم تقسيمها إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية، وتم من خلالها تحليل كل مصدر، ومن خلاله هذه الدراسة توصل الباحث إلى أن جهاز تمويل التنمية المحلية الحالي غير فعال، وأن الموارد المالية الداخلية التي يوفرها للجماعات المحلية غير كافية ولا تمكنها من القيام بواجباتها التنموية، وهي بحاجة إلى تدخل الدولة لدعمها في كل مرة (المصادر الخارجية).

- **الدراسة الثالثة:** قام بهذه الدراسة الطالب رجراج الزوهير، بعنوان "**التنمية المحلية في الجزائر(واقع وآفاق)**" ضمن أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 3، تخصص نقود ومالية، 2012-2013، حيث استهدفت هذه الدراسة البحث في وضعية التنمية المحلية في الجزائر، وكيف لها أن تساهم في حل مشاكل السكان ورفع مستواهم المعيشي في ظل التطورات والتحولات السريعة، وقد ربط الباحث وضعية التنمية المحلية في الجزائر بالفاعل المهم فيها وهو الجماعات المحلية، وقد توصل إلى أن الاعتماد على جهاز إدارة محلية غير مؤهل وغير مدرب عرقل من مسار التنمية ومستوى الأداء خاصة وان هذه الأخيرة تعاني من عدم كفاية مواردها المالية لتأدية دورها، كما أن ضعف التخطيط الإقليمي للبرامج والمشاريع والتقسيمات الإقليمية التي مرت بها الجماعات المحلية في الجزائر أثار انعكاسات متباينة على تمويلها وتجسيدها لإشباع الحاجات العامة، بالإضافة إلى عدم وصول الجماعات المحلية في الجزائر إلى تحقيق الاستقلال المالي الذي يمكنها من التدخلات الاقتصادية وبالتالي فإن تفعيل الجباية المحلية ضروري لعمل الجماعات المحلية.

لقد قدمت لنا الدراسات السابقة مجالاً معرفياً واسعاً ساهم في فهمنا لموضوع تمويل التنمية المحلية وخاصة المفاهيم الأساسية للتنمية وعناصر التمويل المحلي والعلاقة التي تربطهما، وانطلاقا منها حاولنا بناء الدراسة الحالية إذا جاءت استمرارية لها من حيث كونها تختلف عن الدراسة الأولى في تركيزها على دراسة التنمية المحلية بشكل خاص في الجزائر وليس بشكل عام، وتختلف عن الدراسة الثانية في إبراز أثر كل من مصادر التمويل الداخلية ومصادر التمويل الخارجية على تمويل التنمية المحلية وكذا الآفاق المقترحة لتمويل التنمية المحلية، وتختلف عن الدراسة الثالثة في تركيزنا على مصادر تمويل التنمية المحلية في حين ركز الباحث في الدراسة الثالثة على جهاز الإدارة المحلية وخاصة العنصر البشري.

- **هيكل البحث:**

للإجابة على التساؤلات الواردة في الإشكالية ، و لتأكيد الفرضيات التي بنيت عليها الدراسة، و الوصول إلى الأهداف المراد تحقيقها من هذه الدراسة ، تم تقسيمها إلى فصلين.

-الفصل الأول:

قدمنا فيه عرض لتطور مفهوم التنمية المحلية، من خلال تقديم مختلف تعاريف التنمية والتنمية المحلية، خصائصها، وختاما نبين أهداف وكذا مقومات التنمية المحلية، وبعده تطرقنا إلى مفهوم التمويل المحلي، الشروط الواجب توفرها في المورد المالي ليكون محليا، مفهوم الاستقلالية المالية المحلية، وبعدها تطرقنا إلى التفصيل في مصادر التمويل المحلي، وكحلقة ربط بين التنمية المحلية والتمويل المحلي قمنا بإبراز مدى حاجة التنمية المحلية للتمويل المحلي.

-الفصل الثاني:

يتضمن هذا الفصل دراسة تطبيقية لواقع تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج، كما نتناول فيه تشخيص لواقع تمويل التنمية المحلية من خلال تحليل أساليب وبرامج التنمية المحلية المختلفة، تقييم مدى نجاعتها في تحقيق الأهداف المنتظرة منها ويتضمن كذلك هذا الفصل بعض المقترحات الجديدة لتمويل التنمية المحلية .

و أخيرا الخاتمة التي تعتبر ثمرة الدراسة، حيث هي تلخيص كل ما جاء في البحث، زيادة إلى تقديم أهم النتائج المتوصل إليها واختبار الفرضيات وتقديم جملة من المقترحات بناء على تلك النتائج.

- **صعوبات الدراسة:**

من الصعوبات التي واجهتنا في الدراسة هي مسألة الحصول على الأرقام والإحصائيات وتشعبها بين مختلف المصالح الإدارية بالولاية.

الفصل الأول

تمهيد

موضوع التنمية المحلية من المواضيع الهامة في دول العالم وفي الجزائر، وهو تحدي بالنسبة للكثير من هذه الدول من أجل تلبية احتياجات المجتمع المحلي، لذا فهي تحاول دوما استكشاف الإمكانيات المتزايدة المتوفرة لها من الموارد المالية والبشرية واستغلالها في العملية التنموية، ولأجل ذلك فإن الاهتمام بالتنمية يجب أن ينصب على جميع المستويات خاصة منها الوطنية والمحلية، وهاته الأخيرة إن نجحت فسيكون لها دور كبير في تحقيق أهداف المجتمعات المحلية والتي تطمح دوما نحو الأفضل.

ولتحقيق أهداف التنمية التي تسعى إليها الجزائر، لا بد من البحث عن مصادر مالية لتمويل هذه التنمية، فالتمويل هو في الواقع عملية اقتصادية ضرورية لعملية التنمية المحلية لأنه يعني بتوفير الاحتياجات الضرورية من الأموال لهذه العملية الحساسة.

لذلك سنتناول في المبحث الأول من هذا الفصل عرض لتطور مفهوم التنمية المحلية، تقديم مختلف تعاريف التنمية والتنمية المحلية وخصائصها، فضلاً عن بيان أهداف ومقومات التنمية المحلية.

وخصصنا المبحث الثاني من هذا الفصل لمفهوم التمويل المحلي، الشروط الواجب توفرها في المورد المالي ليكون محليا، ثم تطرقنا لمفهوم الاستقلالية المالية المحلية، وبعدها تطرقنا إلى التفصيل في مصادر التمويل المحلي، وكحلقة ربط بين التنمية المحلية والتمويل المحلي قمنا بإبراز مدى حاجة التنمية المحلية للتمويل المحلي.

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

أصبحت المجتمعات المحلية تحظى باهتمام كبير في معظم الدول النامية خاصة، وهذا لما يتوفر لديها من إمكانيات يمكن أن تستغل وتصبح بذلك هذه المجتمعات كوسيلة فعالة في تحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني، وباعتبار التنمية المحلية هي قاعدة أساسية في التنمية الوطنية فإن الهدف هو تحقيق العدالة والتوازن الجهوي بين مختلف المناطق، لذلك سنتناول في هذا المبحث الأول مختلف تعاريف التنمية المحلية، خصائصها وأهدافها وكذا مقومات التنمية المحلية.

المطلب الأول : مفهوم التنمية المحلية

أولا: تطور مفهوم التنمية المحلية

تشير الكتابات العديدة في مجال التنمية منذ الحرب العالمية الثانية إلى أن مفهوم التنمية لم يعد يركز على جانب معين بل أصبح عملية مجتمعية متعددة الأبعاد والجوانب، تنطوي على تغيرات هيكلية وجذرية في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والإدارية، على أن يسير ذلك كله بشكل متوازن تماما مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع ثمار تلك التنمية أي تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي[1].

إن الوصول إلى مفهوم التنمية المحلية مر بعدة تطورات مختلفة وتبلور هذا المفهوم وفقا لفترات زمنية معينة، حيث كان يعرف في البداية بمصطلح تنمية المجتمع، والغرض منه هو تنمية المناطق الريفية والمحلية، وعلى الرغم من أن مصطلح تنمية المجتمع مرتبط أساسا بالمجتمع الريفي بحكم المشروعات والبرامج العديدة الموجهة لتنمية الريف، إلا أنه قد قابله ظهور مصطلح التنمية الريفية، الذي تطور وتوسع أكثر ليشمل التنمية الريفية المتكاملة، وأخيرا تم الوصول إلى مصطلح التنمية المحلية.[2]

وتنمية المجتمع مصطلح له معاني متعددة مترابطة ببعضها البعض لمختلف الجماعات والنظم والهيئات التطوعية وتنظيم الحوار وهيئات الطوائف، فهو يرتبط بتنظيم المجتمع المحلي وحل مشاكل المجتمع المحلي والخدمة في المجتمع المحلي وتنظيم الحوار والمساعدة المتبادلة والمساعدة الذاتية وكذلك بالتعليم الاجتماعي والاقتصادي والقومي والإقليمي وبالتنمية الريفية.[3]

ولقد ظهر هذا المفهوم في أعقاب الحرب العالمية الثانية، واستخدم لأول مرة عام 1945 في مؤتمر "اشردج" والذي فضل استخدام تنمية المجتمع للدلالة على تلك الحركة الاجتماعية الرامية إلى لمناقشة موضوع التنمية وتحسين المجتمعات بمشاركة فعالة وبمبادرة من الناس أنفسهم.[4]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية طبع- نشر - توزيع، مصر، 2001، ص12.

[2] بلقليل نور الدين، **أثر آليات تدخل الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية**، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل درجة دكتوراه (**علوم**) في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018-2019، ص25

[3] منال طلعت محمود، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية -مصر، 2003 ، ص25.

[4] بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص25.

وحظي مصطلح تنمية المجتمع بانتشار دولي، في واقع الأمر منذ أن تبناه مؤتمر كامبردج والذي عقد عام 1948 وكان هذا المؤتمر قد نظم بواسطة المكتب الاستعماري البريطاني لمناقشة بعض الأمور المتعلقة بالمستعمرات الإفريقية، وقد فضل مؤتمر (كامبردج) استخدام مصطلح "**تنمية المجتمع**" بديلا من مصطلح "**التعليم العام**" للدلالة على تلك الحركة الهادفة إلى النهوض بالمجتمعات بمبادرة من سكانها حتى ولو لم يتخذ هؤلاء السكان تلك المبادرة، حيث يتطلب الأمر استخدام أساليب فنية لإيقاظ واستثارة تلك المبادرة[1]، وذلك من خلال مساعدة القرى على تحديد وإشباع حاجياتهم في مجال الزراعة والمياه والصحة والتعليم وغير ذلك، حيث أن وجود مجموعة من الأشخاص صغيرة العدد أو كبيرة تربطهم علاقة الشراكة في ظروف الحياة الأساسية، أي مجموعة من الناس تعيش في منطقة صغيرة نسبيا ويتقاسمون طريقة مشتركة في الحياة، يجب أن ينظر إليهم كمجموعة متكاملة تعيش حياة مشتركة، وبالتالي فإن التوصل إلى المشاركة والوعي في البرامج سيكون أسهل، وسيفيد في عملية التنمية[2]

وإثر ذلك نظم معهد لندن للتعليم خلال عام 1949 برنامجا سداسيا عن تنمية المجتمع، وبعد ذلك بثلاث سنوات تكونت جماعة تنمية المجتمع التابعة لمكتب الأمم المتحدة للشؤون الاجتماعية.[3]

وفي 21 فبراير 1957 اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا بناءا على توصية من المجلس الاقتصادي والاجتماعي يعتبر تنمية المجتمع بمثابة أحد الإجراءات التي تتخذ لرفع مستوى معيشة المجتمعات الريفية على وجه الخصوص، وبلغ اهتمام هيئة الأمم المتحدة بتنمية المجتمع أقصاه حينما تخلت هيئة اليونسكو عام 1960 عن مصطلح "التعليم الأساسي" واستبدلته "بتنمية المجتمع"، إشارة إلى جهودها للتعامل مع السكان الريفيين لمساعدم على النهوض ببيئاتهم.[4]

وكما أشرنا سابقا فإنه تزامن مع ظهور مفهوم تنمية المجتمع مفهوم التنمية الريفية الذي ركز على الجانب الاقتصادي وزيادة الإنتاج الزراعي دون الاهتمام بالجوانب الأخرى كالخدمات الاجتماعية التي تتمثل في التعليم والصحة والإسكان [5].

وبحكم التطور في مفهوم التنمية تم بروز مفهوم التنمية الريفية المتكاملة الذي عبر عنه تقرير البنك الدولي في عام 1975، عندما ذكر أن التنمية الريفية عملية متكاملة أو إستراتيجية شاملة تستهدف تطوير الحياة الاقتصادية

---

[1] منى جميل سلام، مصطفى محمد علي، **التنمية المستدامة للمجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2015، ص20.

[2] بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص26.

[3] منى جميل سلام، مرجع سابق، ص20.

[4] وسيلة السبتي، **تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب: دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة**، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2005، ص 25.

[5] مجموعة من الخبراء، **التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة– مصر، الطبعة الأولى، 2008، ص ص 21–22.

والاجتماعية لفقراء الريف، وذلك من خلال زيادة الإنتاج الزراعي وإنشاء صناعات ريفية توفر فرص عمل جديدة وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية والاتصالية و الإسكان.[1]

ولما كان مفهوم التنمية الريفية المتكاملة يركز فقط على المناطق الريفية دون ربطها بتنمية المناطق الحضرية، برز هناك مفهوم التنمية المحلية الذي يشمل التنمية في المناطق الريفية والحضرية.

ومن خلال هذه اللمحة التاريخية لظهور مصطلح التنمية المحلية اتضح لنا أنه في البداية كان مجال الاهتمام بالتنمية المحلية منحصر في التنمية الريفية فقط، وهذا ما ينم على أن التجمعات السكنية الحضرية كانت الأكثر تقدما و استفادة من برامج التنمية، غير أن هذا التقدم لم يكن مطلقا بل كانت هناك مجالات أخرى تتطلب تنميتها، وهذا ما أدى إلى ظهور مصطلح أشمل للتنمية في المناطق الريفية والحضرية وهو مصطلح التنمية المحلية، كما أن التركيز في البداية كان منصبا على التعليم كعنصر أساسي للتنمية ثم توسع ليشمل جميع المجالات التي تخص المجتمع المحلي (التعليم، الصحة، الاقتصاد...).

ثانيا: مفهوم التنمية المحلية

1- مفهوم التنمية:

" إن مفهوم التنمية من الناحية اللغوية يعني شيء واحد وهو التغيير المرتبط بالزيادة في شيء ما في وقت معين، ومن الناحية اللغوية أيضا يختلف المقصود بمفهوم التنمية عن غيره من المصطلحات مثل النمو، فمثلا في القاموس العربي يقيم التفرقة بين المصطلحين، فالنمو "يعرف بالزيادة النسبية الحقيقية في الناتج القومي في سنة معينة مقارنة بالسنة السابقة ويتحقق النمو بتضافر عوامل الإنتاج و تفاعلها في نطاق العملية الإنتاجية، و يرتفع معدل النمو بزيادة عوامل الإنتاج المستخدمة و ارتفاع إنتاجية العمل و إنتاجية كل من هذه العوامل.[2]

أو هي "العملية التي تبذل بقصد وفق سياسة عامة لإحداث تطور وتنظيم اجتماعي واقتصادي للناس وبيئاتهم، سواء كانوا في مجتمعات محلية أو إقليمية أو قومية بالاعتماد على المجهودات الحكومية والأهلية المنسقة، على أن يكسب كل منهما قدرة أكبر على مواجهة مشكلات المجتمع نتيجة لهذه العمليات"[3].

فالتنمية هي نمو مدروس على أسس علمية، والذي قيست أبعاده بمقاييس علمية، سواء كانت تنمية شاملة، أو تنمية في أحد الميادين الرئيسية مثل الميدان الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، أو الميادين الفرعية كالتنمية الزراعية أو التنمية الصناعية.

كما أن تعريف التنمية في مفهومها العام بأنها "عمليات مخططة وموجهة تحدث تغييرا في المجتمع لتحسين ظروفه وظروف أفراده من خلال مواجهة مشكلاته وإزالة العقبات وتحقيق الاستغلال الأمثل للإمكانات والطاقات المتاحة لها لتحقيق التقدم والنمو للمجتمع والرفاهية والسعادة للأفراد.[1]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 15.

[2] عصام فوزي ، عدنان سليمان، **التنمية الاقتصادية**، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1995، ص142.

[3] إبراهيم العسل، **التنمية في الإسلام – مفاهيم، مناهج وتطبيقات**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 1996، ص 60

ومن خلال التعاريف السابقة يتضح لنا أن عملية التنمية هي تطبيق لسياسة عامة للدولة مع مراعات خصوصية الاقاليم والقوميات، كما يجب أن تكون هذه السياسة مبنية على أسس علمية ومناهج مدروسة، ويتم التخطيط لها مسبقا من أجل ضمان تنفيذها والتدخل لإزالة العقبات وتذليل المشكلات التي تعترضها، كما نضيف الى هذه التعاريف ضرورة اشراك أفراد المجتمع كعناصر فاعلة في العملية التنموية وهذا في حد ذاته مكسب لعملية التنمية.

02- مفهوم التنمية المحلية:

يمكن أن نعرف التنمية المحلية في أبسط معانيها على أنها "العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة، لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة".[2]

وفقا لهذا التعريف، يرى الدكتور عبد المطلب عبد الحميد أن التنمية المحلية تركز على عنصرين أساسين، أولهما يتعلق بالمشاركة الشعبية والتي تدعم جهود التنمية المحلية ومن ثم مشاركة الأهالي أنفسهم في جميع الجهود التي تبذل لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية الحياة التي يعيشونها معتمدين بقدر الإمكان على مبادرتهم الذاتية، أما العنصر الثاني فيتمثل في توفير مختلف الخدمات والمشروعات المتعلقة بالتنمية المحلية بأسلوب يشجع هذه المبادرة بالاعتماد على النفس والمشاركة.[3]

كما عرفت التنمية المحلية بأنها:" مفهوم حديث لأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية وهذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية، وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا"[4]

ويشير عبد الباسط محمد حسن في تعريفه على أن التنمية المحلية كمدخل دف إلى إحداث تغييرات اقتصادية واجتماعية وثقافية مقصودة عن طريق الاستفادة من الطاقات والإمكانيات الموجودة بالمجتمع والاعتماد على الجهود المحلية والتعاون بينها وبين الجهود الحكومية في تنفيذ البرامج الموجهة نحو تحسين الأحوال المعيشية للأفراد على أن يأتي هذا التعاون نتيجة فهم واقتناع لا نتيجة فرض وإلزام.[5]

---

[1] محمد شفيق، **التنمية الاجتماعية :دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1993، ص19.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 17.

[3] قشام اسماعيل، شقراني محمد، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر(المعوقات وسبل النجاح)**، مجلة البديل الاقتصادي، العدد السادس، 2016، ص66.

[4] عبد الفتاح علاوي، **دور صندوق الجنوب في التنمية المحلية**، الملتقى الوطني الأول حول: التنمية المحلية في الجزائر" واقع وآفاق"، جامعة برج بوعريريج- الجزائر، يومي 14و 15أفريل، 2008 ص 02.

[5] منى جميل سلام، مرجع سابق، ص23.

ويرى الدكتور فاروق زكي "في كتابه "تنمية المجتمع المحلي في الدول النامية "أن التنمية المحلية تلك العمليات التي توحد بين جهود الأهالي وجهد السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية".[1]

تشكل التنمية المحلية ركيزة من الركائز الأساسية للتنمية إذ تستهدف تحقيق التوازن التنموي بين مختلف المناطق وفي مقدمة مهامها تنفيذ مشروعات البني الأساسية ضمن النطاق المحلي، إلى جانب دورها المؤثر في تفعيل الاستثمارات المحلية وخلق فرص العمل والمشروعات الصغيرة المدرة للدخل ، فإذا كانت جهود الدولة تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية فان الجهود الذاتية من خلال المنتجين المحلين والمشاركة للمواطنين لا تقل أهمية عن ذلك.

من التعريفات السابقة للتنمية المحلية نرى أن التنمية المحلية تقوم من ناحية على فكرة المكان أو المحلية، حيث يقول" ماركل ميتهول "في تعريفه لفكرة المحلية بأنها:" المكان الأفضل للتدخل العمومي من أجل التسيير بطريقة مرنة وانجاز الخدمات العمومية ، كما أن المحلية هي المستوى الوحيد الذي تتم فيه العملية التضامنية بين المواطنين بصورة جيدة ، بشرط توفر الوسائل والحكمة المحلية.

ومن الناحية الثانية تقوم على فكرة المشاركة والتعاون فيما بين أفراد المجتمع المحلي والحكومة للارتقاء بمستويات المعيشة، وذلك لتوفير كل الحاجيات الأساسية من غذاء وتعليم وصحة وسكن... الخ، والأمن والطمأنينة والاستقرار داخل ذلك المجتمع المحلي، وهذا كله يتم من خلال مشاركة وتعاون المجتمع المحلي في تحديد وتنفيذ الأهداف الإستراتيجية التي تلبي رغبات أفراد المجتمع المحلي وتتكامل مع الأهداف العامة للتنمية الوطنية الشاملة.

ثالثا: خصائص التنمية المحلية

يمكن حصر أهم خصائص التنمية المحلية في ما يلي:

01- الشمولية: بمعنى أن التنمية المتكاملة يجب أن تغطي برامجها كافة مجالات احتياجات المجتمع الصحية والاقتصادية والتعليمية والأسرية والترويحية والعمرانية... ، ولجميع فئات المجتمع من رجال ونساء وأطفال وشباب وكبار[2] ...، وهناك العديد من البرامج والمشروعات المتكاملة التي يمكن الاسترشاد بها في العمل على تنمية المجتمع المحلي كالبرامج التعليمية والاجتماعية مثل إنشاء أقسام محو الأمية ودور الحضانة، إدماج الأفراد في المشاريع التنموية وغيرها من البرماج الصحية، الثقافية....الخ [3]:

02- التوازن: لا يعني التوازن إهمال جانب من جوانب مجالات أو برامج التنمية المحلية وإلا نفى شرط الشمول، وإنما يعني تحديد معدلات الاستثمار في كل مجال بنسب متلائمة، حيث إن اقتضى الأمر في ظروف ما زيادة جرعة

[1] جمال زيدان، **إدارة التنمية المحلية في الجزائر** ، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2014 ، ص 17-19.

[2]- فؤاد بن غضبان، **التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان -الأردن، ط 1، 2015 ،ص 41.

[3] لتفاصيل أخرى أنظر: محمد سيد فهمي، **تقويم برامج تنمية المجتمعات الجديدة**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية - مصر، 1999، ص ص 195-196.

الخدمات التعليمية أو الصحية أو الاقتصادية أو المرتبطة بالأطفال... ، وتعديل نسب هذه البرامج أو درجة الاستثمار فيها بالنسبة لغيرها تحقيقا للتوازن الذي يتطلبه تحريك التنمية في مجتمع ما، كما يتناول التوازن أيضا دور المجهودات الحكومية وغير الحكومية [1].

كما أن مرونة مفهوم التنمية المحلية يتطلب اختلاف مراحل التطور القطاعي في كل مجتمع أو دولة من الدول عن القطاعات الأخرى ، واختلاف الاستراتيجيات والأولويات والاهتمامات في كل مجتمع من المجتمعات الأخرى، إما بسبب التخلف النسبي لقطاع دون آخر في مرحلة ما من العمل أو بسبب اختلاف استراتيجيات التنمية نتيجة لتباين الأنظمة السياسية.[2]

03- التنسيق: إلى جانب خاصيتي الشمول والتوازن، فإن ذلك يتطلب قدرا مناسبا من التنسيق لمنع التداخل بين البرامج وتحديد الأدوار وتوقيتها على ضوء وضوح أهداف عملية التنمية.[3]

المطلب الثاني : أهداف التنمية المحلية

تسعى التنمية المحلية إلى معالجة التخلف والتفكك وحل المشاكل الاجتماعية ورفع مستوى معيشة أبناء المجتمع وتهيئة مقومات الحياة الكريمة لهم بالانتفاع الكامل بإمكانياتهم ومواردهم في إطار تنظيم علاقتهم وتهيئة طاقتهم وقواهم للعمل الجماعي الموجه لإحداث التغيير الاجتماعي المنشود، أي إحداث تغيير مقصود في حياة الناس الاقتصادية ولاجتماعية[4]، ولقد تعددت تصنيفات أهداف التنمية المحلية باختلاف وجهات النظر غير أنه يمكن تصنيفها إلى أهداف مادية أو ما تعرف بأهداف الإنجاز وأهداف معنوية مرتبطة بالإنسان أساسا، ويمكن ذكر هذه الأهداف إجمالا في ما يلي: [5]

01- إشباع الحاجات الأساسية للأفراد : إن إشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو الهدف الرئيسي الذي تناضل من أجله الشعوب، ولن يتأتى ذلك إلا عند قيام الدولة بدورها العادل في هذا الميدان خاصة من خلال توفير الخدمات العامة الأساسية في مختلف المدن والقرى والمناطق التي يشملها إقليم الدولة عموما، ويتضمن ذلك كافة أنواع الخدمات الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية والتنظيمية والزراعية والاتصالات والمياه والكهرباء والطرق وغيرها، ويؤمل أن يسهم توفير الخدمات بمستويات كمية ونوعية كافية في الحد من الهجرة الريفية إلى المدن والتجمعات المركزية الكبرى[6].

---

[1] فؤاد بن غضبان، مرجع سابق، ص42.

[2] بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص 34.

[3] المرجع نفسه، ص 35.

[4] منال طلعت محمود، مرجع سابق، ص 32.

[5] بلقليل نور الدين، مرجع سابق،ص 34.

[6] نائل عبد الحفيظ العواملة، **إدارة التنمية: الأسس – النظريات – التطبيقات العلمية**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط1، 2010، ص 155.

02- تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية: لقد انتشرت في وقتنا الراهن سلوكات تسود مختلف المجتمعات ذات نمط مادي، وهذا بلا شك يؤدي إلى اختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع محلي إلى آخر، والحقيقة أن المكانة تأتي مما يضيفه الفرد لمجتمعه المحلي والوطني لذا تحقيق الذات تكون بالعمل الذي يشعر بالاعتزاز والانتماء للمجتمع المحلي والولاء للإنسانية وأن يشعر الفرد أنه في كيان يحترم ويأخذ في الحسبان التعامل معه من جانب المسؤولين أو تحرص هذه القيم على حمايته والاعتراف بإنسانيته في مواجهة المجتمع.[1]

03- تقليل التفاوت بين الأفراد :تعيش معظم البلدان النامية في تمييز وتفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها هذا التفاوت الذي أساسه نصيب الفرد من الدخل والثروة واستحواذ فئة قليلة عليها وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات المحلية الصغير، فتكونت فئة برجوازية محلية أمام هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع، تنشأ التفاوت وتشعر أغلبية من المجتمع بعدم اجتماعية مما يولد في المجتمع طبقات مختلفة ، فيما تتزايد طلبات فئة الأغنياء في طلب السلع الكمالية والتي تؤثر على ميزان المدفوعات ، مما يقلل المشاركة الفعلية التي تدعم التنمية المحلية ونقص التماسك الاجتماعي، إن تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات يعد من بين الأهداف العامة التي يجب أن تسعى التنمية المحلية إلى تحقيقها بوسيلة أخرى[2].

04- بناء الأساس المادي للتقدم : إن بناء الأساس المادي هو القاعدة الرئيسية من اجل التنمية فتوفير الهياكل الإنتاجية ضروري من أجل الانطلاق نحو تجسيد مختلف المشاريع وتوسيعها لتشمل مختلف المجالات خاصة الاجتماعية والاقتصادية، إن بناء القاعدة الأساسية للهيكل الإنتاجي سيؤدي الى دعم الانشطة الاقتصادية المنتجة للثروات (صناعة، زراعة، خدمات) وتشجيع إنشاء المقاولات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الانتاجية بما فيها أنشطة الأسر، وترقية الأنشطة الاقتصادية لكل اقليم من خلال مراعاة الخصوصية التي تميز كل جهة، وتتطور هذه الأنشطة أكثر من خلال إدخال الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف الميادين الانتاجية والخدمية ومساهمتها في تحديث البنيات المتوفرة[3]، وهو ما يؤدي الى تقوية فرص التنمية ونجاحها وتعدد مصادر دخلها وهو ما ينعكس إيجابيا على المستوى المحلي والمستوى القومي.

05- زيادة الدخل المحلي : إن استثمار الامكانات البشرية والمادية و المحلية بما في ذلك من موارد مالية ومائية وسياحية وطاقات بشرية وغيرها من الإمكانات التي يمكن تفعيلها في المجالات التنموية الشاملة، يؤدي إلى زيادة الدخل المحلي أو الوطني، والذي يعتبر مهم جدا في العملية التنموية ومحركها الأساسي، لأنه بناءا على تلك المداخيل

[1] علي إبراهيم سلامة، **اقتصاديات التنمية**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر 1991، ص110 .

[2] محمد بالخير، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية– دراسة ميدانية لولاية تمنراست–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل،2005/2004، ص 40.

[3] فؤاد بن غضبان، مرجع سابق، ص39.

يمكن برمجة مشاريع تنموية جديدة وتوسيع مشاريع تنموية أخرى، وعليه فزيادة او نقصان الدخل المحلي يتأثر بمدى توفر رؤوس الأموال والكفاءات اللازمة.

06- الرفع من مستوى المعيشة :إن الرفع من مستوى المعيشة هدف ومطلب كل تنمية، وتعمل التنمية المحلية على تحقيقه لكافة أفراد المجتمع المحلي من خلال تنمية الموارد البشرية والمادية، فزيادة الدخل القومي والمحلي تصاحب التغيرات الحاصلة في هيكل الزيادة السكانية وتنظيمها والتحكم في المواليد لتتلائم والمعدل المناسب الذي يحققه رفع مستوى المعيشة والمعادلة تقتضي أنه كلما كان مستوى المعيشة منخفض كلما كان في المقابل معدل نصيب الفرد من الدخل القومي أو الدخل المحلي هو الأخر منخفض ، لذلك من الأهداف العامة للتنمية المحلية تحسين والرفع من مستوى المعيشة.

المطلب الثالث : مقومات التنمية المحلية

يمكن تقسيم مقومات التنمية المحلية إلى:

01- المقومات المالية:

يعد العنصر المالي عاملا أساسيا في التنمية المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للموطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المالية، ومن الطبيعي أنه كلما زادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصها على الوجه الأكمل معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية[1]، كما أن تسيير هذه الموارد يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال وهذا بالتخطيط المالي الجيد وكذا الرقابة المالية المستمرة.

كذلك من المقومات المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية "توفر نظام محاسبي كفؤ وتنظيم رشيد للمعلومات وتحليل مالي سليم وموازنة محلية أو قيم مالية دقيقة[2]."

إن توفر هذه العناصر مجتمعة يساعد في تحقيق أهداف الجماعات المحلية ويجعلها تعمل بكفاءة عالية واستقلالية تامة.

ومن خلال المخطط التالي نستعرض طبيعة العلاقة بين التمويل المركزي للجماعات المحلية، الاستقلالية والتنمية المحلية.

[1] منال طلعت محمود، مرجع سابق، ص203.

[2] خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر "واقع وآفاق "**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (**علوم**) في العلوم الاقتصادية – فرع التحليل الاقتصادي-، جامعة الجزائر 3، 2011/2010، ص25.

الشكل رقم 01: طبيعة العلاقة بين التمويل المركزي للجماعات المحلية، الاستقلالية والتنمية المحلية.

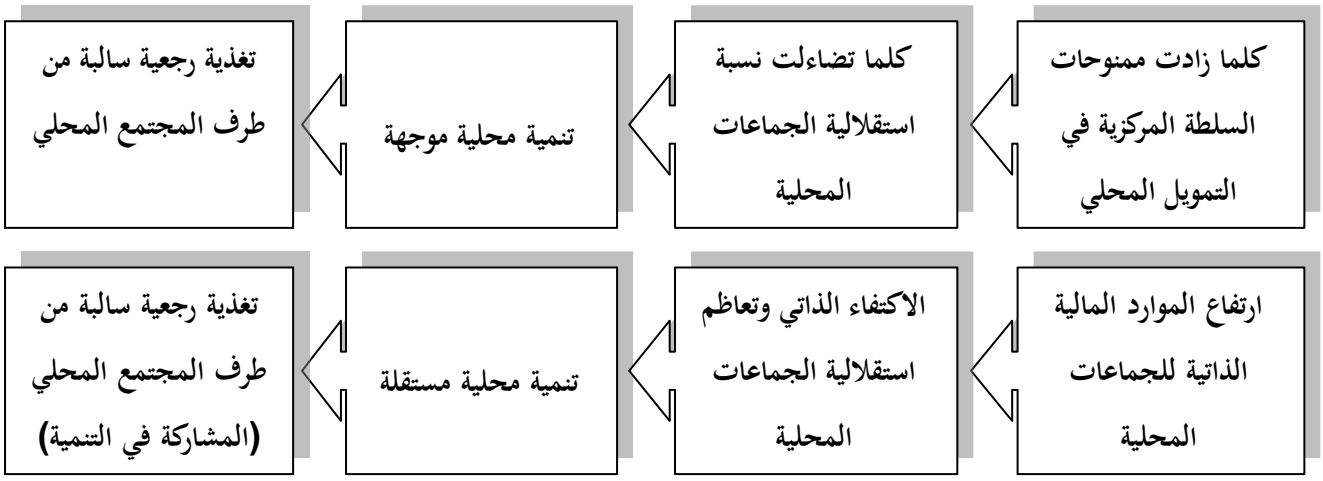

المصدر: قلال إيمان، التمويل المركزي للجماعات المحلية في الجزائر بين ضرورات التنمية ومتطلبات الاستقلالية، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 15، العدد 01، السنة 2020، ص 131.

02-المقومات البشرية:

يعتبر العنصر البشري أهم عنصر في العملية الإنتاجية و في نجاح التنمية المحلية.

فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام، وهو الذي يدير التمويل اللازم لإقامة المشروعات، كما أنه هو الذي ينفذ هذه المشروعات، ويتابعها ويعيد النظر فيما يقابله من مشكلات ويضع الحلول المناسبة لها في الوقت المناسب.

إن دور العنصر البشري في التنمية المحلية يمكن النظر إليه من زاويتين:

- **الأولى :** هي أنه غاية التنمية، حيث أن هدف التنمية هو الإنسان.
- **الثانية :** أنه وسيلة تحقيق التنمية.

لذلك وجب أن يكون هدف التنمية المحلية هو تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية ، وحتى السياسية باعتبار أن الإنسان لديه طاقات وقدرات ذهنية وجسدية تفوق كثيرا ما تم استغلاله أو الاستفادة به فعلا في مواقع العمل المختلفة، وأن الاستفادة القصوى من تلك القوة هي المصدر الحقيقي لتحقيق إنجازات التنمية المحلية، ولن يتأتى ذلك إلا بفضل استيعاب هذه الحقيقة وتفعيلها ميدانيا وهذا بوضع إستراتيجية لتنمية الموارد البشرية، هذه الإستراتيجية يجب أن تركز على مجموعة من المحاور وهي:[1]

- **الرعاية الاجتماعية :** وتشمل توفير شروط الحياة الكريمة وهي في مجملها الاحتياجات الأساسية لاستمرارية الحياة، وتتمثل في الغذاء، الصحة، التعليم، السكن، التوظيف.

[1] خنفري خيضر، مرجع سابق، ص 26.

– **التأهيل الفني :** يتمثل التأهيل الفني في توفير المؤهلات العلمية والعملية المختلفة التي تمكن الأفراد من تحقيق التواصل الدائم والمستمر بالمتطلبات الإنتاجية والتكنولوجية التي تسمح بمواكبة متطلبات التنمية، ويندرج تحت هذا الإطار عمليات التدريب، الإعلام، نشر الوعي الثقافي والفكري.

– **المشاركة الجماعية (الشعبية) :** تعني المشاركة الشعبية إشراك المجتمع والمواطنين بوجه عام في تحديد احتياجات التنمية وصيانة برامج العمل وتنفيذها وتقييمها وكذا إشاعة أسباب الثقة والصدق بين الأفراد، بمعنى تحقيق مفهوم المواطنة الذي يعني تحسيس المواطن بدوره وأهميته في المجتمع وفي العملية التنموية .

إن تطبيق هذه الإستراتيجية سيمكن من توفير مناخ ملائم لتطوير وتفعيل دور العنصر البشري الذي يعتبر منطلقا وغاية للتنمية وحجر الزاوية في أي مشروع تنموي.

03– المقومات التنظيمية:

تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهمته بإدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية.

وتعرف الإدارة المحلية بأنها: "نقل أو تحويل سلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة من المعنيين"، كما تعرف بأنها " عبارة عن اعتراف الدولة للأشخاص الإقليمية بسلطة إصدار قرارات إدارية في بعض المجالات"[1]

و هناك تعريف آخر وهو " النظام الإداري الذي يقوم على توزيع الوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية (الحكومة) وهيئات ووحدات إدارية أخ رى إقليمية أو مصلحة مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة.[2]

ومن خلال استقراء ما سبق من التعريفات نجد أن الإدارة المحلية تتميز بالخصائص التالية:

– وجود مصالح محلية تختلف عن المصالح القومية.

– إنشاء هيئات محلية منتخبة مهمتها إنجاز تلك المصالح.

– إشراف الحكومة المركزية على أعمال تلك الهيئات.

وبذلك فإن نظام الإدارة المحلية يقوم على مبدأين أساسيين هما:[3]

مبدأ الديمقراطية: ذلك أن الإدارة المحلية تفتح الباب أمام المشاركة الشعبية في شؤون الحكم على المستوى المحلي وتدفعه إلى الاهتمام بالشؤون العامة، حيث أنه كلما استعانت السلطة المركزية بالإدارة المحلية ومجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشرا على الديمقراطية.

---

[1] علي خاطر شطناوي، **قانون الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2002، ص97.

[2] محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم، الجزائر، 2004، ص09.

[3] حنفري خيضر، مرجع سابق، ص 27.

مبدأ اللامركزية: أي أن تسند مسألة الفصل في بعض الأمور إلى هيئات مستقلة عن الهيئات المركزية.

وعموما فإن قيام نظام الإدارة المحلية تفرضه جملة من الأسباب ومنها:

- التخفيف من أعباء موظفي الإدارات المركزية وقصرها على الأعمال الإدارية المهمة.
- التنسيق فيما بين الإدارة المحلية و الحكومة المركزية لوضع الخطط والمشروعات التي تلائم حاجات السكان في مناطقهم وحسب ظروفهم و تنفيذها في تلك المناطق.
- ضمان سرعة الإنجاز بكفاءة وفاعلية، والحد من الروتين بتبسيط الإجراءات.
- استخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبقها الإدارة المركزية تراعي الظروف والعوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل.
- ترسيخ مفهوم الرقابة الشعبية.
- زيادة قدرة الموظفين المحليين على الإبداع و الابتكار.
- إكساب الكوادر المحلية خبرة متزايدة نتيجة مشاركتها في عمليات اتخاذ القرارات.

المبحث الثاني : ماهية التمويل المحلي

إن التمويل المحلي هو جزء من التمويل عموما، وهو أحد الفروع التي يدرسها علم الاقتصاد، ويمكن القول أن الأزمات التي مر بها الاقتصاد العالمي قد ساهمة في تطويل علم التمويل وزيادة الاهتمام به ، خاصة بعد أزمة الكساد العالمية سنة 1929.

المطلب الأول : مفهوم التمويل المحلي

تعد الموارد المالية أساس التنمية المحلية، وانطلاقا من ذلك سنحاول الوقوف ضمن هذا المطلب على تعريف التمويل بصفة عامة والتمويل المحلي بصفة خاصة بالإضافة إلى شروط التمويل المحلي والاستقلالية المالية للجماعات المحلية.

يعد التمويل المحلي من القضايا المحورية التي تطرح نفسها بقوة على صناع القرار في الجزائر، لما له من ارتباط مباشر بحياة المواطن، وقد اعتمدت الجزائر ضمن إستراتيجيتها التنموية سياسة اللامركزية الإدارية، حيث تنازلت السلطة المركزية عن الكثير من الاختصاصات للجماعات الإقليمية التي أصبحت تلعب دورا محوريا في تحقيق التنمية ضمن أقاليمها، وللضلوع بهذا الهدف الاستراتيجي، فإنها بحاجة إلى موارد ثابتة، تعينها على القيام بالأعباء التنموية، وقد أعطى المشرع الجزائري للجماعات المحلية الشخصية المعنوية، وما يترتب عليها من امتلاكها للذمة المالية، تتكون من موارد مالية خاصة بها، إضافة إلى مساعدات الدولة عن طريق تخصيص الميزانية العامة، وضمن ديناميكية متسارعة للمطالب المحلية من حيث

كميتها وتنوعها، والتأثير الكبير للظرف الاقتصادي الوطني، تجد الجماعات المحلية نفسها في وضع يتطلب مراجعة مستمرة لمواردها المالية ومدى نجاعتها في تحصيلها وإنفاقها.[1]

أولا: تعريف التمويل

عموما يمكن أن نعرف التمويل لغة بأنه الإمداد بالمال، أما اصطلاحا فهو مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع.[2]

وهناك تعريف آخر للتمويل وهو: التمويل يعني بتحديد احتياجات الأفراد والمنظمات والشركات من الموارد المالية والنقدية، وتحديد سبل جمعها واستخدامها مع الأخذ في الحسبان المخاطر المرتبطة بمشاريعهم، وعليه فإن مصطلح تمويل يجمع بين التالي:[3]

- دراسة النقد وغيره من الأصول.
- إدارة هذه الأصول ورقابتها.
- تحديد مخاطر المشاريع وإدارتها.
- علم إدارة المال.

وفي صيغة الفعل فإن كلمة تمويل تعني توفير الاعتمادات المالية للأعمال أو المشروعات الضخمة.

ويعرف أيضا بأنه عبارة عن تطبيق مجموعة أساليب يستخدمها الأفراد و المنظمات لإدارة أموالهم وعلى وجه الدقة في إدارة الفرق بين مداخيلهم و مصاريفهم، بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة باستثماراتهم[4].

كما يعرف أيضا بأنه " تدفقات مالية ونقدية مختلفة لصالح الأفراد والمؤسسات والدولة والخارج، بغرض إنتاجي واستهلاكي، ويستند إلى مصدرين: الأول عبارة عن موارد نقدية معروضة ناتجة عن إدخارات في شكل توظيفات سائلة أو ثابتة، والثاني مصدره تمويل مختلف المؤسسات المالية والمصرفية [5].

إذن التمويل هو مجموع الموارد التي تحتاجها المؤسسات والأفراد بغرض الإنتاج والاستهلاك، وقد يكون مصدره مدخرات الأفراد أو المؤسسات المختصة بذلك كالبنوك.

وبعد تطرقنا لتعريف التمويل، سنتطرق في الفقرة الموالية لتعريف التمويل المحلي، وهو موضوع هذه المذكرة.

---

[1] رجراج الزوهير، **التنمية المحلية في الجزائر(واقع وآفاق)**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (علوم) في العلوم الاقتصادية – تخصص نقود ومالية–، جامعة الجزائر 3، 2013/2012، ص227.

[2] خنفري خيضر، مرجع سابق، ص31.

[3] المرجع نفسه، ص31.

[4] قشام إسماعيل، شقراني محمد، مرجع سابق، ص 67.

[5] بلقاسم بودرع، **التمويل المحلي في الجزائر بين الواقع وإمكانية التطوير**، مجلة الباحث الأكاديمي في العلوم القانونية والسياسية، المركز الجامعي بآفلو الأغواط، العدد السادس، 2021، ص80.

ثانيا: تعريف التمويل المحلي

يعرف التمويل المحلي بأنه " كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة".[1]

من خلال هذا التعريف يمكن القول أن التمويل المحلي يعتبر الدعامة الرئيسية لاتخاذ القرارات في نظام الإدارة المحلية، لأن هنا علاقة طردية بين درجة استقلالية الجماعات المحلية في اتخاذ تلك القرارات بعيدا عن تأثير الحكومة المركزيةّ، وبين توافر الموارد المالية الذاتية للمحليات، من أجل إحداث المزيد من التنمية المحلية.

ولتنمية الموارد فإنه يجب توسيع سلطات الوحدات المحلية في الحصول على إيراداتها الذاتية، وأن يكون لكل منها موازنة مستقلة يتم إعدادها على المستوى المحلي، بحيث يتم ترشيد الإنفاق العام وتطوير القدرات الفنية والرادارية للعاملين، وإعداد الدراسات الفنية والاقتصادية وتهيئة المناخ المناسب للاستثمار، وتنظيم الجهود الذاتية الخاصة بالأفراد والقطاع الخاص ودعم اللامركزية المالية من خلال توسيع صلاحيات الوحدات المحلية في فرض الضرائب والرسوم في إطار ضوابط مركزية.[2]

ثالثا: شروط التمويل المحلي

إن الحديث عن محلية التمويل يقتضي الحديث عن مجموعة من الشروط والخصائص المميزة، نجملها فيما يلي: [3]

1. **ذاتية المورد:** بمعنى استقلالية الوحدة المحلية بسلطة تقدير سعر المورد المحلي، من حيث التأسيس والتحصيل، والمشرع الجزائري لم يسمح للوحدات الإدارية ومنها الولاية والبلدية بتأسيس ضريبة محلية، تحقيقا لمبدأ العدالة ووحدة الضريبة.
2. **محلية المورد:** وهو أن يكون وعاء المورد بالكامل في نطاق الوحدة المحلية التي تستفيد من حصيلته، وأن يكون متميزا بالقدر الكافي عن أوعية الضرائب المركزية.
3. **سهولة إدارة المورد:** ويقصد به تقليل التكاليف المتعلقة بتقدير وتحصيل المورد من جهة، ومحاولة رفع حصيلة المورد من جهة أخرى.
4. **مرونة المورد:** بمعنى القدرة على الزيادة فيه حسب الحاجة من ناحية المبلغ المالي أو أنواعه.
5. **كفاية المرد واتساعه:** بمعنى أن يكون المورد كافيا لتغطية حاجات التمويل المحلي المتعلقة بتلبية الحاجات العامة.

رابعا: مفهوم الاستقلالية المالية المحلية

الحديث عن الاستقلالية المالية للجماعات المحلية هو الحديث عن جوانب متعددة يقصد بها:[4]

- حرية الإدارة من طرف المنتخبين المحليين.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص22.
[2] خنفري خيضر، مرجع سابق، ص32.
[3] بلقاسم بودرع، مرجع سابق، 2021، ص81.
[4] المرجع نفسه، ص82.

- تحرير الميدان الخاص بفرض الرسوم والضرائب.
- الاختصاص الحصري للسلطة المحلية فيما يخص الضرائب والرسوم.
- قدرة الجماعات الإقليمية على تحصيل القروض بحرية ضمن متطلباتها التنموية.

وللاستقلالية المالية للجماعات المحلية الكثير من الانعكاسات الايجابية على التنمية المحلية فهي:

- تسمح باحترام الأولويات بالنسبة للمواطنين، وهذا بدوره عامل يكرس الديمقراطية ومبدأ الشورى محليا.
- تعين على التكيف مع الظروف المحلية فيما يخص الخدمات والتجهيزات.
- يقلل من تكاليف الإعلام (فيما يتعلق بمعرفة الحاجات وطرق إشباعها).
- تزيد من الشفافية في المفاضلة بين الخيارات، بمعنى عقلنة القرارات الإدارية والاقتصادية
- الاستقلالية المالية عامل إظهار وتجنيد لقدرة الفواعل المحلية على التفاوض ومواجهة الأخطار.

ومع ذلك فإن للاستقلالية المالية للجماعات المحلية فيما يخص جانب التمويل مخاطر فعلية يمكن أن نشير إلى بعضها فيما يلي:[1]

- قد تدفع الاستقلالية إلى عدم القدرة على إشباع الحاجات المحلية الضرورية.
- الاستقلالية المالية تؤدي إلى اختلال المردودية بين الأقاليم، وهذا بدوره يدفع إلى منافسة سلبية بين الوحدات المحلية.
- المنافسة حول الاستثمارات تدفع إلى تخفيف العائدات الجبائية بسبب التحفيزات للمستثمرين، فتزيد بذلك الأعباء على المواطنين، وتبرز حينها ظاهرة التهرب الضريبي بقوة.
- الاستقلالية المالية قد تدفع إلى انتشار الفساد، بسبب قلة مستويات الرقابة، وارتباط المسؤول بأشخاص محليين تتشابك مصالحهم.
- الاستقلالية المالية قد تدفع الحكام المحليين إلى مساعدة أحزابهم ودعمها ماليا.

المطلب الثاني : مصادر التمويل المحلي في الجزائر

إن توفير الموارد المالية المحلية على مستوى الوحدات المحلية يشجع هذه الهيئات للمبادرة بمشروعات التنمية المحلية للرفع من مستوى معيشة الأفراد، حيث أن تنفيذ أي مشروع مرتبط أساسا بمدى توفر الموارد المالية، ويمكن تقسيم هذه الموارد إلى قسمين رئيسيين هما:

- الموارد المالية الذاتية.
- الموارد المالية الخارجية.

[1] بلقاسم بودرع، مرجع سابق، ص 82.

الشكل رقم 02: هيكل التمويل المحلي في الجزائر.

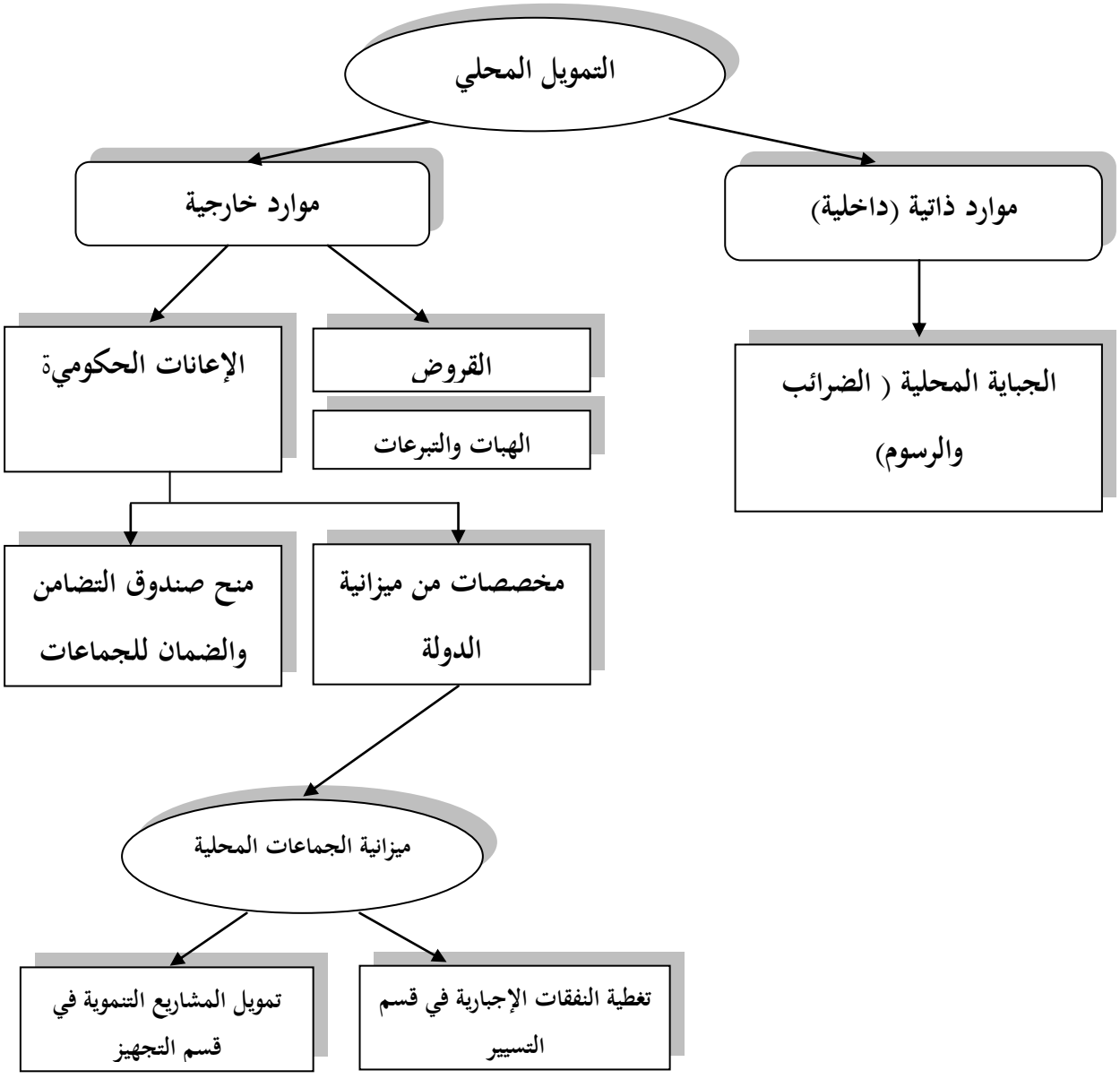

المصدر: قلال إيمان، مرجع سابق، ص 120.

أولا: الموارد المالية الذاتية

إن الموارد المالية الذاتية تعبر عن مدى استقلالية وقدرة الجماعات المحلية في الاعتماد على نفسها في تمويل مختلف مشاريع التنمية المحلية، ويمكن تقسيم هذا المورد كذلك إلى موارد جبائية وموارد غير جبائية.

1. الموارد المالية الجبائية:

وهي الموارد الناتجة عن مختلف الضرائب والرسوم التي تحصل مباشرة من طرف الجماعات المحلية، وتعود إليها بشكل جزئي أوكلي، وتتكون من مجموعة الضرائب والرسوم التالية:

أ- الضرائب المحصلة كليا لفائدة البلديات:

وهي الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها وتتكون من ما يلي:

1. **الرسم العقاري:** تم ضبط وتحديد مختلف وضعيات هذا الرسم من خلال المادة 43 من القانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991، المتضمن قانون المالية لسنة 1992، وهو رسم سنوي يدفع على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية. [1]

تنص المادة 248[2] من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أنه "يؤسس رسم على عقاري سنوي على الملكيات المبنية، مهما تكن وضعيتها القانونية، الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة".[3]
يحسب الرسم بتطبيق المعدلين المبينين أدناه على الأساس الخاضع للضريبة:[4]

- الملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة: 03%.

- غير أنه بالنسبة للملكيات المبنية ذات الاستعمال السكن المملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين والواقعة في المناطق المحددة عن طريق التنظيم وغير مشغولة سواء بصفة شخصية أو عائلية أو عن طريق الكراء تخضع لمعدل مضاعف قدره: 10%.

- الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية.

- 05% عندما تقل مساحتها أو تساوي 500 م^2 .
- 07% عندما تفوق مساحتها 500م^2 وتقل أو تساوي 700م^2.
- 10% عندما تفوق مساحتها 1000م^2.

- **الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية:** يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها.[5]
وتحسب القاعدة الضريبية من ناتج حساب سعر م^2 أو الهكتار مقارنة بمساحة الأرض، وفقا للنسب التالية:[6]

- 05 % بالنسبة للملكيات المتواجدة في المناطق غير العمرانية.

- بالنسبة للأراضي العمرانية تحدد تعريفة الرسم كما يلي:

- 05% عندما تكون مساحة الأراضي أقل من 500 م^2 أو تساويها؛
- 07% عندما تفوق مساحة الأراضي 500 م^2 وتقل أو تساوي 1000م^2؛
- 10% عندما تفوق مساحة الأراضي 1000 م^2؛

[1] بلقليل نور الدين، **أثر آليات تدخل الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية**، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل درجة دكتوراه (**علوم**) في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018-2019، ص64.

[2] معدلة بموجب المادة 04 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

[3] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 248، ص 50.

[4] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 261-ب، ص 52.

[5] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 261-د، ص 56.

[6] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 261-ز، ص 58.

- 03% بالنسبة للأراضي الفلاحية.

2. **رسم التطهير**: يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامة المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية[1]، ويحدد المبلغ المخصص لهذا الرسم كما يلي[2]:

- مابين 1500 و 2000 على كل محل ذي استعمال سكني؛
- ما بين 4000 و 14000 على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه؛
- ما بين 10000 و 25000 على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات؛
- ما بين 22000 و 132000 على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه، ينتج كمية النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

و تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد موافقة السلطة الوصية.

3. **الرسم على الذبح**: ويعتبر من الرسوم التي يتم تحصيلها كليا لفائدة البلديات والتي تمتلك مذابح، ويتم تحصيل الرسم على الذبح عن كل كيلوغرام من الوزن الصافي للحم الحيوانات المذبوحة، والمتمثلة في الأبقار، والأغنام والماعز، الخيول والجمال، وقد حددت تعريفة هذا الرسم بـ 10 دج للكيلوغرام الواحد، ويتوزع بـ 8.5 دج/كلغ لصالح البلدية، و 1.5 دج/كلغ لصالح صندوق حماية الصحة الحيوانية.[3]

وعندما يتعلق الأمر بالذبح ما بين البلديات، فإن الرسم على الذبح يتم توزيعه شهريا ما بين البلديات المعنية حسب الاتفاقيات المبرمة بينها، فإذا لم تكن هناك اتفاقية واضحة، فإن ¼ المحصل يعود إلى البلدية التي تملك المذبح، و ¾ المتبقية توزع بين البلديات التي تتلقى الخدمة.

4. **حقوق الأعياد والأفراح**: وقد أسس هذا الرسم بموجب المادة 105 من 320-65 المؤرخ في 31 ديسمبر 1965 والمتضمن قانون المالية لسنة 1966، ويستحق لمصلحة ميزانية البلديات كمقابل للرخصة المقدمة من أجل إقامة الأفراح والحفلات العائلية، ويدفع هذا الرسم المثبت بواسطة سند قبض مسلم من طرف البلدية للطرف الذي قام بالدفع نقدا، وذلك قبل بداية الحفل، وتحدد تعريفته كما يلي[4]:

- من 500 إلى 800 دج عن كل يوم، عندما لا تتعدى مدة الحفل الساعة السابعة مساءا؛
- من 1000 إلى 1500 دج عن كل يوم، إذا ما امتدت مدة الحفل إلى ما بعد الساعة السابعة مساءا.

---

[1] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 263، ص 59.

[2] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 263 مكرر 2 (معدلة بموجب المادة 25 قانون المالية لسنة 2021)، ص 56.

[3] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب غير المباشرة لسنة 2021**، المادة 452، ص 52.

[4] ج رج ج د ش، **قانون رقم 2000-06 المؤرخ في 23 ديسمبر 2000 والمتضمن قانون المالية لسنة 2001**، الجريدة الرسمية، العدد 80، المادة 36.

و تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد موافقة السلطة الوصية.

5. **الرسم الخاص على رخص العقارات**: أسس هذا الرسم بموجب المادة 55 من القانون 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، والمتضمن قانون المالية لسنة 2000، وهو رسم تعود حصيلته لصالح البلديات نظير تسليمها لرخص، البناء، تقسيم الأراضي، التهديم وشهادات المطابقة والتجزئة والعمران، وتحدد تعريفات الرسم لكل صنف حسب القيمة التجارية للبناية أو حسب عدد الحصص، كما يلي[1]:

- بالنسبة لرخص البناء: وفقا للقيمة التجارية للبنايات، فهي تبدأ من 1875 إلى 50000 دج في البنايات ذات الاستعمال السكني، ومن 50000 إلى 150000 دج في البنايات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي.
- بالنسبة لرخص تجزئة الأراضي: وفقا لعدد الأجزاء فهي تبدأ من 2000 إلى 200000 دج في تجزئات الأراضي ذات الاستعمال السكني، ومن 6000 إلى 300000 دج في تجزئات الأراضي ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي.
- بالنسبة لرخص التهديم: تحدد ب 300 دج للمتر المربع من مساحة الأرضية لكل بناية معنية بالهدم، وتجدر الإشارة إلى أن البنيات المهددة بالانهيار والتي تقرر تهديمها بموجب قرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، معفية من هذا الرسم
- بالنسبة لشهادات المطابقة: وفقا للقيمة التجارية للبنايات، فهي تبدأ من 1000 إلى 12000 دج في البنايات ذات الاستعمال السكني أو الاستعمال المزدوج، ومن 6000 إلى 20000 دج في البنايات ذات الاستعمال التجاري والصناعي.
- بالنسبة لشهادات التجزئة والتعمير فإن تعريفة الرسم محددة بـ 2000 دج.

6. **الرسم على الإقامة**: هو رسم خاص بالبلديات التي تمتلك محطات سياحية أو استحمامية.[2]

حددت قيمة الرسم كما يلي: [3]

- ما بين 50 و60 دج بالنسبة للشخص الواحد، و 100 دج للعائلة وهذا لليوم الواحد.
- ما بين 200 و 600 دج للشخص الواحد، وفي اليوم الواحد في الفنادق المصنفة من 03 نجوم فأكثر (200 دج للفنادق ذات 03 نجوم، 400 دج للفنادق ذات 4 نجوم، 600 دج للفنادق ذات 05 نجوم فأكثر).

[1] ج ر ج ج د ش، **الأمر رقم 08-02 المؤرخ في 24 يوليو 2008 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008**، الجريدة الرسمية، العدد 42، المادة 25.

[2] ج ج ج د ش، **أمر رقم 08-02 المؤرخ في 24يوليو 2008 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008** ، الجريدة الرسمية، العدد 42، المادة 59، 2008

[3] نفس المرجع، المادة 63.

ويدفع هذا الرسم لدى أمين خزينة البلدية، من طرف مؤجري الغرف المفروشة، وأصحاب الفنادق، ومالكي المقرات المستعملة لإسكان المعالجين بالمياه المعدنية أو السواح المقيمين بالبلدية.

7. **رسم السكن**[1]: هو رسم يفرض على المحلات ذات الطابع السكني أو المهني في البلديات الواقعة في مقر الدوائر وكذا مجموع بلديات ولاية الجزائر، عنابة، قسنطينة ووهران، ويطبق هذا الرسم بالمبالغ التالية:

- 300 دج و 1200 دج على التوالي بالنسبة للمحلات ذات الطابع السكني والمهني الواقعة في جميع البلديات، باستثناء تلك المذكورة في النقطة 2 أدناه.
- 600 دج و 2400 دج على التوالي بالنسبة للمحلات ذاتا الطابع السكني والمهني الواقعة في البلديات مقر الدائرة وكذا مجموع بلديات ولايات الجزائر وعنابة وقسنطينة ووهران.

ويحصل هذا الرسم من طرف مؤسسة سونلغاز عن طريق فاتورة الكهرباء والغاز مقسم على أربع فواتير في السنة.

8. **الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية**[2]: حيث نص القانون رقم 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، المتضمن قانون المالية لسنة 2000 على أنه ينشأ لفائدة البلديات بهدف تنظيم الإعلانات والإشهارات المهنية المطبوعة والمخطوطة والمدهونة والمضيئة والصفائح المهنية باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني.

ب- الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية (البلدية والولاية):

هي مجموع الضرائب والرسوم التي تحصل لفائدة كل من الولايات، البلديات، والصندوق المشترك للجماعات المحلية، بنسب مختلفة، وتتمثل في الرسم على النشاط المهني وذلك بعد إلغاء ضريبة الدفع الجزافي بموجب قانون المالية لسنة 2006.

وفيما يلي بعض التفصيل حول الرسم على النشاط المهني.

1. **الرسم على النشاط المهني T.A.P** : تم استحداث هذا الرسم بموجب المادة 21 من قانون المالية لسنة 1996، وقد عوض الرسم على النشاط الصناعي والتجاري، والنشاط غير التجاري، ويستحق الرسم على النشاط المهني على الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلاً مهنياً دائماً ويمارسون نشاط تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح غير التجارية، ما عدا مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة.

و يستحق هذا الرسم أيضا، على رقم الأعمال المحقق في الجزائر من طرف المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطًا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو الضريبة على أرباح الشركات

[1] ج ج د ش، **أمر رقم 15-01 المؤرخ في 23 يوليو 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015**، الجريدة الرسمية، العدد 40،المادة 67، 2002.

[2] ج ر ج ج د ش، **القانون رقم 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، المتضمن قانون المالية لسنة 2000**، الجريدة الرسمية، العدد 92،المادة 56، 1999.

ويقصد برقم الأعمال، مبلغ الإيرادات المحققة على جميع عمليات البيع أو الخدمات أو غيرها التي تدخل في إطار النشاط المذكور أعلاه، ويحدد معدل الرسم على النشاط المهني كما يأتي:

الجدول رقم 01 : توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.

الرسم على النشاط المهني	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	% 29	%66	%5	%100

المصدر: المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، لسنة 2021، المادة 222، الجزائر، 2021، ص 56.

ج- **الضرائب المحصلة لفائدة الدولة والجماعات المحلية :**

1. **الضريبة على الدخل الإجمالي/صنف الريوع العقارية** :تدرج في صنف الريوع العقارية المداخيل الناتجة عن إيجار العقارات المبنية أو أجزاء منها، وكذا إيجار كل المحلات التجارية أو الصناعية غير الجاهزة بعتادها، إذا لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية، وكذا تلك الناتجة عن عقد العارية، في تحديد الدخل الإجمالي المعتمد كأساس في تحديد الضريبة على الدخل الاجمالي صنف المداخيل العقارية.[1]

يطبق معدل 07% كضريبة على الدخل الإجمالي على المداخيل المتأتية من ايجار السكنات ذات الاستعمال الجماعي، و 10%على المداخيل المتأتية من الإيجار المدني لأملاك عقارية ذات استعمال فردي، ويطبق معدل 15% على المداخيل المتأتية من إيجار المحلات ذات الاستعمال التجاري والمهني، وكذلك يطبق معدل 15% بناءا على مبلغ الايجار الاجمالي للعقارات غير المبنية، ويخفض هذا المعدل إلى 10% فيما يتعلق بعمليات التأجير ذات الاستعمال الفلاحي.[2]

يوزع حاصل الضريبة على الدخل الإجمالي I.R.G صنف الريوع العقارية كما يلي50% :لفائدة ميزانية الدولة، و50% لفائدة البلديات.[3]

2. **الضريبة على الأملاك** :هي ضريبة سنوية تصريحية يقوم المكلف في بداية كل سنة بتقديم تصريح حسب النماذج المقدمة من طرف مصلحة الضرائب.

ويخضع للضريبة على الأملاك: الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الجزائر أو خارج الجزائر، و الأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر جبائي في الجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الجزائر.

[1] المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، لسنة 2021، المادة 42-1، الجزائر، 2021، ص13.

[2] المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، لسنة 2021، المادة 104-1، الجزائر، 2021، ص23.

[3] المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، لسنة 2021، المادة 42 مكرر، الجزائر، 2021، ص . 14

يتشكل وعاء الضريبة على الأملاك من القيمة الصافية، في أول يناير من كل سنة، لمجموع الأملاك والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكها الأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة. وتخضع لإجراءات التصريح، عناصر الأملاك التالية:

- الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية.
- الحقوق العينية العقارية.
- الأموال المنقولة مثل: السيارات الخاصة التي تفوق سعة اسطوانتها 2000 سم^3 بنزين و2200 سم^3 غاز أويل)، الدراجات النارية ذات سعة محرك يفوق 250سم^3 اليخوت وسفن وطائرات النزهة، خيول السباق، التحف واللوحات الفنية التي تفوق قيمتها 500.000 دج.

تقدر العقارات مهما كانت طبيعتها حسب قيمتها التجارية الحقيقية، ويكون أساس تقدير الأموال المنقولة هو الأساس الناتج عن التصريح المفصل والتقديري للأطراف الخاضعة للضريبة. و تحدد نسبة الضريبة على الأملاك كما يأتي:

الجدول رقم 02: نسب الضريبة على الأملاك.

قسط القيمة الصافة من الأملاك الخاضع للضريبة (دج)	النسبة %
يقل عن 100.000.000 دج	**% 0**
من 100.000.000 إلى 150.000.000 دج	**% 0.15**
من 150.000.001 إلى 250.000.000 دج	**% 0.25**
من 250.000.001 إلى 350.000.000 دج	**% 0.35**
من 350.000.001 إلى 450.000.000 دج	**% 0.5**
يفوق 450.000.000 دج	**% 01**

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021 ،المادة 281 مكرر 8، ص63.

يحدد توزيع الضريبة على الأملاك كما يلي[1]:

- 70% إلى ميزانية الدولة.
- 30% إلى ميزانية البلديات.

3. **الضريبة الجزافية الوحيدة I.F.U** : تخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الشركات المدنية ذات الطابع المهني و الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا وغير تجاري أو حرفيا وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية ، التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي خمسة عشر مليون دينار(15.000.000 دج) ، ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب التظام الحقيقي.[2]

[1] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021** ، المادة 282، مرجع سابق ذكره، ص 64.

[2] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021** ، المادة 282 مكرر 1 (معدلة بموجب المادة 26 من قانون المالية لسنة 2021)، مرجع سابق ذكره، ص 64.

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة، كما يأتي[1]:

- 05%بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع
- 12% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

يوزع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة كما يأتي[2]:

- ميزانية الدولة : 49%.
- غرفة التجارة والصناعة : 0,5%.
- الغرفة الوطنية للصناعات التقليدية : 0,01%.
- غرفة الصناعة التقليدية والمهن: 0,24%.
- البلديات : 40,25%.
- الولاية : 05%.
- الصندوق المشترك للجماعات المحلية : 05%.

4. **الرسم على القيمة المضافة T.V.A** : هو ضريبة غير مباشرة تكون في العمليات ذات الطابع الصناعي والتجاري والخدمي، وهو نظام جبائي عالمي أنشئ في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991، وجاء كبديل للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات والرسم على القيمة المضافة هو رسم عام على الاستهلاك يطبق على الأشخاص الذين يمارسون نشاطات: الإنتاج، الأشغال العقارية، تأدية الخدمات، التجار، المهن الحرة، البنوك وشركات التأمين.

وفيما يتعلق بمجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة، فتخضع لهذا الرسم "عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، ويتم انجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية، بالإضافة إلى عمليات الاستيراد"[3].

وفيما يخص المعدلات المطبقة في الرسم على القيمة المضافة فهي كالأتي:

- نص المادة 21 [4]من قانون الرسوم على رقم الأعمال يحصل الرسم على القيمة المضافة بالمعدل العادي: 19%.
- نص المادة 23 [1]من قانون الرسوم على رقم الأعمال يحصل المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة بـ: 09 .

[1] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 282 مكرر 4 (معدلة بموجب المادة 13 من قانون المالية لسنة 2015)، مرجع سابق ذكره، ص65.

[2] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**، المادة 282 مكرر 5، مرجع سابق ذكره، ص66.

[3] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، **قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2021**، المادة الأولى، الجزائر، 2021، ص04.

[4] معدلة بموجب المادة 26 من قانون المالية لسنة 2017 حيث تم رفع المعدل من 17% إلى 19%.

ويوزع ناتج الرسم على القيمة المضافة كما يأتي:

- بالنسبة للأعمال المحققة في الداخل 75% لصالح الدولة، 10% لصالح البلديات، 15% لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.
- النسبة للأعمال المحققة على الاستيراد 85% لصالح الدولة، 15% لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

5. **قسيمة السيارات** : ظهرت هذه الضريبة في قانون المالية لسنة 1997[2]، وتطبق على السيارات المرقمة في الجزائر، ويتحملها مالك السيارة سواء كان شخص طبيعي أو معنوي

تختلف قيمة قسيمة السيارات حسب عمر السيارة وحمولتها بالنسبة لكل نوع: نفعية أو لنقل المسافرين أو سيارة سياحية أو مهيأة حسب قوة المحرك. وتتراوح بين 300 دج و 15000 دج

تحصل قيمة القسيمة لدى قباضة الضرائب أو البريد والمواصلات، مقابل تسليم لاصقة توضع على الزجاج الأمامي للسيارة.

وتعفى من القسيمة كل من:

- السيارات التابعة للدولة والجماعات المحلية.
- السيارات التي يتمتع أصحابها بامتيازات دبلوماسية و قنصلية.
- سيارات الإسعاف والسيارات الجاهزة بعتاد مضاد للحرائق.

يوزع ناتج قسيمة السيارات كما يأتي: 80% لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية، و 20% لفائدة الدولة.

2. الموارد المالية غير الجبائية:

تتمثل الموارد المالية غير الجبائية الداخلية أساسا في ناتج توظيف الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها الخاصة المرتبطة بتسيير أملاكها وتسيير مواردها المالية وثرواتها العقارية

1. **إيرادات الأملاك** :يوجد أنواع من الإيرادات التي تتولد منها أملاك الهيئات العامة مثل الإيجارات التي تحصل عن طريق تقويم خدمة السكن لمحدودي الدخل في شكل إقامة أو تشييد مساكن أو تأجيرها بإيجارات ملائمة لمحدودي الدخل فأصبحت بذلك هذه الإيجارات موردا هاما للمحليات.[3]

---

[1] معدلة بموجب المادة 26 من قانون المالية لسنة 2017 حيث تم رفع المعدل من 07% إلى 09%، والمادة 40 من قانون المالية لسنة 2021 فيما يخص مجال التطبيق.

[2] ج ر ج ج د ش، **القانون رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتضمن قانون المالية لسنة 1997**، الجريدة الرسمية، العدد 85، المادة 46.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، مرجع سابق، ص82.

وفي الجزائر تتمثل إيرادات الأملاك في بيع بعض المنتوجات كالرمل والأخشاب، حقوق الإيجار وحقوق استغلال الأماكن والمساحات في المعارض والأسواق وأماكن التوقف، إيرادات بيع المحاصيل الزراعية، حقوق استغلال الأماكن في المعارض والأسواق، حقوق وعوائد منح حق الامتياز (رخص استعمال الفضاءات العامة، رخص البناء...الخ).

2. **إيرادات الاستغلال**: وتتمثل في الموارد المالية الناتجة عن بيع المنتجات أو تأدية خدمات للمواطنين والتي توفرها الجماعات المحلية.

تتميز هذه الإيرادات بالتنوع وترتبط وفرتها بمدى ديناميكية الجماعات المحلية وقدرتها على خلق الأنشطة المدرة للأرباح

تتكون هذه الإيرادات من مداخيل مؤسساتها العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، عوائد الرسوم الجنائزية، عوائد فحص وختم اللحوم، رسوم عمليات الإبادة والرقابة الصحية ومكافحة الأوبئة، حقوق الكيل والوزن والقياس، حقوق التخزين والإيداع في المخازن العمومية، رخص الامتياز وتفويض المصالح العمومية، حقوق الدخول إلى الملاعب والمتاحف، إيرادات المحشر العمومي، إيرادات دور الأطفال الحضانة، إيرادات المخيمات الصيفية...الخ.

3. **التمويل الذاتي**: هو اقتطاع تقوم به الجماعات المحلية من إيرادات التسيير لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار، و ذلك وفقا للمادة 179 والمادة 158 من قانوني البلدية والولاية على التوالي.

يهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي لفائدة الجماعات المحلية حتى تتمكن من تحقيق حد أدنى من الاستثمار لفائدة ذمتها المالية، ويحدد القانون النسبة القانونية الدنيا لهذا الاقتطاع بـ 10% للبلديات والولايات[1]، لتمويل مشاريع قسم التجهيز من ذات الميزانية قصد سد حاجيات السكان من مختلف المرافق والبنى التحتية.

ويعتبر التمويل الذاتي البرنامج الوحيد الذي يتصرف فيه المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي بكل حرية، سواءا في توزيع الأغلفة المالية على مختلف المشاريع أو حتى في طبيعة المشاريع.

[1] ج ج د ش، **قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 ابريل سنة 2010 ، يحدد نسبة الاقتطاع من إيرادات التسيير في ميزانيات البلديات**، المادة الأولى، الجريدة الرسمية ، العدد 34، ص 17.

ثانيا: الموارد الخارجية

1- الاعانات الحكومية: وهناك عدة أنواع من الإعانات الحكومية

الإعانات غير المخصصة: تساهم الدولة في النفقات التي تتعلق بالصالح العام بإعانات سنوية، دون أن تكون مخصصة لغرض معين، وعادة ما تقدر هذه الإعانات على أساس عدد السكان.

الإعانات المخصصة: ومن أهمها إعانات التجهيز والاستثمار التي تقدمها الدولة من أجل تمويل المشاريع التي تقوم بها الجماعات المحلية، ويتطابق هذا النوع من الإعانات مع إعانات التجهيز التي تقدمها الدولة في إطار المخططات البلدية للتنمية (PCD) والمخططات الولائية للتنمية (PSD) وإعانات تعويضية تلجأ إليها الدولة في حالة إلغاءها أو تخفيضها لبعض الضرائب المحلية.

كما تجدر الإشارة إلى أن هناك إعانة أخرى من الإعانات التي تدعم مسار التنمية وهو البرامج المركزية للتنمية PCS وهو برنامج خاص لتسيير السلطة المركزية (الوزارات)، ولا يمكن أن تتدخل السلطات المحلية في تسييره يتولى تنفيذ المشاريع الإستراتيجية الكبرى للحكومة.

ولذا وسنركز في هذا الموضوع المتضمن الموارد الخارجية لتمويل التنمية المحلية، على المخططات البلدية للتنمية والمخططات الولائية للتنمية نظرا للحجم الذي تلعبه في تمويل التنمية المحلية وقربها من المواطن.

1.1 المخططات القطاعية للتنمية PSD:

هو مخطط ذو طابع وطني، حيث تدخل ضمنه كل استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها، ويتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي والذي يسهر على تنفيذه، ويكون تحضير المخطط القطاعي للتنمية بدراسة اقتراح مشاريعه التي يجب أن تتوافق مع مدونة الاستثمارات المخصصة في هذا البرنامج في المجلس الشعبي الولائي والذي يصادق عليه بعد ذلك، وما يميز هذا المخطط أنه يدرج من طرف المديريات التنفيذية للولاية تحت وصاية الوزارات المركزية التابعة لها، مثل مديرية الري، مديرية الأشغال العمومية، مديرية التعمير والبناء، والمديريات القطاعية الأخرى مثل مديرية الصحة، مديرية التربية، مديرية النقل، ...الخ.[1]

وتتولى مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية مهمة التنسيق بين الولاية ووزارة المالية المديرية العامة للميزانية في عرض هذه الاقتراحات ومدى تقيد الآمرين بالصرف بالمذكرة التوجيهية لقانون المالية للسنة المقبلة، وتبليغ مقررات البرامج المقبولة منها والمفردة من طرف الوالي المعني بصفته الآمر بالصرف الرئيسي وكذا الوحيد إلى المديريات المعنية قصد تسجيلها والانطلاق الفعلي في انجاز الأشغال أو اقتناء اللوازم.

[1] بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص 129.

الشكل رقم 03: يوضح مراحل تحضير مشروع تنموي للمخطط القطاعي للتنمية.

المصدر: بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص 140.

2.1 المخططات البلدية للتنمية PCD:

بالإضافة إلى المخططات القطاعية للتنمية التي تعتبر أداة في يد الولاية من أجل تجسيد مختلف البرامج والمشاريع التنموية لمختلف القطاعات، نجد كذلك المخطط البلدي للتنمية والذي يعتبر أداة مهمة من أجل تجسيد مشاريعها التنموية، والتي تمس المواطن المحلي بدرجة كبيرة، خاصة في البلديات التي تعاني ضعف في مداخيلها الذاتية، إذن فذا البرنامج يعتبر آلية أخرى مهمة جدا في تدخل الجماعات المحلية في التنمية المحلية.[1]

إن المخطط البلدي للتنمية هو مخطط خاص بإحصاء وتسجيل مختلف جوانب الاستثمارات والمشاريع المعدة لصالح تنمية البلديات، دون الخروج على إطار المخطط الوطني للتنمية، وقرارات قانون المالية لتلك السنة، في الباب الخاص بالاستثمار في ميزانية التجهيز للدولة، فهو عبارة عن مخطط شامل للتنمية في البلدية وهو أكثر تجسيدا للامركزية

[1] بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص 146.

على المستوى المحلي، ومهمته توفير الحاجات الضرورية للمواطنين، ودعم القاعدة الاقتصادية، فالبلدية مسؤولة عن تحديد برنامجها التنموي من خلال تحديد الأولويات خاصة في الجانب الاقتصادي والاجتماعي، ويعني ذلك تحديد متطلبات وحاجيات السكان وإدراجها ضمن مخططاتها الاستثمارية المستقبلية حسب الاولوية، مع الاخذ بعين الاعتبار المشاريع المبرمجة ضمن المخطط القطاعي للتنمية، وكذا المشاريع الذاتية المدرجة في ميزانية البلدية المحلية، فالتنسيق والتكامل مطلوب بين هذه الصيغ من أجل توفير الجهد والوقت اللازمين لتجسيد أكبر عدد ممكن من المشاريع التنموية.[1]

شكل رقم 04: يوضح مراحل تحضير مشروع تنموي للمخطط البلدي للتنمية.

المصدر: بلقليل نور الدين، مرجع سابق، ص 152.

[1] المرجع نفسه، ص146.

3.1 **إعانات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية C.S.G.C.L**: [1]يعتبر الصندوق مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

يوضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالداخلية، يخضع سيره لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 14-116 مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 24 مارس سنة 2014 ، يتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية و يحدد مهامه و تنظيمه و سيره، تتمثل المهمة الرئيسية التي أسندت للصندوق في إرساء التضامن ما بين الجماعات المحلية من خلال تعبئة الموارد المالية وتوزيعها.

ويكلف الصندوق في هذا الإطار، يأتي:

1. العمل على تعاضد الوسائل المالية للجماعات المحلية الموضوعة تحت تصرفها بموجب القانون والتنظيمات المعمول بها؛
2. توزيع المخصصات المالية المدفوعة من قبل الدولة لفائدة الجماعات المحلية؛
3. توزيع تخصيص إجمالي للتسيير فيما بين الجماعات المحلية سنويا لتغطية النفقات الإجبارية ذات الأولوية؛
4. تقديم مساهمات مالية لفائدة الجماعات المحلية التي يتعين عليها أن تجابه أحداث كوارث و/أو طوارئ وكذا تلك التي تواجه وضعية مالية صعبة؛
5. تقديم مساهمات مؤقتة أو نهائية للجماعات المحلية ومؤسساتها لإنجاز مشاريع تجهيز واستثمار في الإطار المحلي أو في إطار التعاون المشترك بين البلديات؛
6. الوساطة البنكية لفائدة الجماعات المحلية؛
7. منح إعانات مالية لفائدة البلديات لإعادة تأهيل المرفق العام المحلي؛
8. القيام بكل الدراسات و التحقيقات و الأبحاث التي ترتبط بترقية الجماعات المحلية وإنجازها والعمل على نشرها؛
9. المساهمة في تمويل أعمال تكوين المنتخبين و الموظفين المنتمين لإدارة الجماعات المحلية وتحسين مستواهم؛
10. المشاركة في أعمال الإعلام و تبادل الخبرات واللقاءات لا سيما في إطار التعاون المشترك بين البلديات؛
11. مباشرة وإنجاز كل عمل مرتبط بهدفه أو مخول له صراحة بموجب القانونين و التنظيمات المعمول بها.

وتجدر الإشارة إلى أنه تحدد مدونة العمليات الممولة في إطار هذه الإعانات بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالي، وفي الغالب تشمل هذه العمليات المدرجة في قسم التجهيز والاستثمار ، إنشاء مشاريع تتعلق أساسا بصيانة المساكات للمدارس، وتهيئة ساحاتها، ترميم الأقسام وتأهيل جدرانها، وكذا التجهيزات الخاصة بها كالمدفآت والمكيفات الهوائية، وكذا ترميم المطاعم المدرسية وتجهيزها، تجهيز المكتبات البلدية وقاعات المطالعة ، بناء دور الحضانة وروضات الأطفال، تهيئة المنشآت وبناء الملحقات الإدارية، عمليات إيصال المياه، اقتناء تجهيزات الضخ، بالإضافة إلى تجهيز الحظائر البلدية بمختلف الآلات والمعدات اللازمة لمختلف العمليات.

[1] https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/-و-الضمان-للجماعات-المحليةالوزير-و-238-صندوق-التضامن-الوزارة/وزارة/المؤسسات-تحت-الوصاية/.html visité le 31/05/2021

2- **القروض البنكية** :تشكل القروض نوع آخر من أنواع التمويل المحلي، فهي تمثل مصدرا احتياطيا تلجأ إليه الجماعات المحلية عند عجزها عن تغطية نفقاتها و التزاماتها، ورغم أهميتها و فعاليتها إلا أن القروض المحلية تخضع لمجوعة من القيود والتي من شأنها تقييد حرية الجماعات المحلية في تسيير شؤونها، ومن أمثلة تلك القيود ما يلي:[1]

- يجب أن تكون القروض موجهة فقط للمشاريع ذات المردودية والنفع العام .
- يجب أن تدخل القروض المحلية في قسم التجهيز و الاستثمار وأن تستعمل في المشاريع التي تعجز ميزانية الجماعات المحلية على تغطية نفقاتها، وأن لا تستعمل القروض في تسديد الديون الأصلية.
- على الجماعات المحلية استشارة الوزارة الوصية قبل إبرامها عقد القرض.

كما أن هناك عراقيل قانونية تواجه عملية الحصول على القرض البنكي، وتتمثل العراقيل القانونية في القوانين المنظمة للجماعات المحلية، لاسيما المادة 04 من قانون البلدية والمادة 05 من قانون الولاية، واللتان تؤكدان على أنه يجب أن يرافق كل مهمة جديدة يعهد بها إلى البلدية أو الولاية أو تحول لهما من قبل الدولة، التوفير المتلازم للموارد المالية الضرورية للتكفل بهذه المهمة بصفة دائمة

فمن خلال هذه المادتين القانونيتين نلاحظ أن المشرع الجزائري فرض على الجماعات المحلية احترام قواعد التوازن المالي، وذلك يعني الحد من إمكانية اللجوء للقرض البنكي، لأنه يعني الحصول على موارد دون الحصول على الوسائل الكفيلة بضمان تسديده، خاصة في ظل الوضعية المالية الصعبة لغالبية الجماعات المحلية.

3- **الهبات والوصايا** :تعتبر التبرعات والهبات والوصايا موردا من موارد الجماعات المحلية، وتتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنين أو هيئات وطنية أو أجنبية، إما بشكل مباشر إلى الجماعات المحلية أو غير مباشر بالساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها، وقد تكون نتيجة وصية يتركها احد المواطنين بعد وفاته، أو هبة يقدمها احد المغتربين لتخليد اسمه في بلده.

وتنقسم هذه التبرعات والهبات والوصايا إلى قسمين:[2]

- التبرعات والهبات غير المقيدة بشرط.
- التبرعات والهبات المقيدة بشرط موافقة السلطات المركزية كما هو الحال بالنسبة للتبرعات والهبات الأجنبية والتي تخضع للموافقة المسبقة للوزير المكلف بالداخلية ويتم جردها وإدراجها في الميزانية.

وتجدر الإشارة إلى أن التبرعات والهبات لا تشكل شيئا كبيرا في موارد الجماعات المحلية، وهي موارد استثنائية لا يعتمد عليها كثيرا في تمويل الجماعات المحلية.

[1] بن الحاج جلول ياسين، **أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية– حالة الجزائر–** ، العدد الثامن، غياب سنة النشر، ص155.

[2] المرجع نفسه، ص 156.

المطلب الثالث: مدى حاجة التنمية المحلية للتمويل المحلي

إن الهدف النهائي لأي نظام للإدارة المحلية هو تحقيق التنمية المحلية بمعناها الشامل بأكبر معدلات ممكنة، فإن التنمية المحلية لكي تتحقق بمعدلات مرتفعة وبأفضل صورة ممكنة فإنها في حاجة إلى الموارد المالية بشكل مستمر ومتزايد ومتجدد ، ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل التي سنتناولها في هذا المطلب.

أولا: التنمية المحلية و ضرورة توافر الموارد المالية

تشير الكثير من الدلائل والمؤشرات إلى ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات المحلية وارتفاع تكلفة إقامة مشروعات التنمية المحلية في الكثير من أنظمة الإدارة المحلية المطبقة في دول العالم المختلفة.

ولا شك أن هناك العديد من الأسباب وراء ارتفاع معدلات تكلفة تقديم الخدمات وإقامة مشروعات التنمية المحلية، ويمكن تقسيمها بصفة عامة إلى: [1]

– **عوامل داخلية** : تخص البيئة الداخلية للتنمية المحلية على مستوى المحليات وتنحصر تلك العوامل تقريبا في زيادة الأجور وارتفاع أسعار الخدمات ومستلزمات تقديم الخدمة أو إقامة المشروع أو تزايد معدلات الضياع والفاقد الناتجة عن عدم أداء الخدمات المحلية بكفاءة، هذا بالإضافة إلى تزايد الإهمال والتسبب في الكثير من الأحيان، وقد يضاف إلى ذلك سوء الإدارة وعدم كفاءتها في ترشيد التكلفة أو عدم كفاءتها في إدارة الخدمات والمشروعات الخاصة بالتنمية المحلية طبقا للمعايير الاقتصادية السليمة المتعارف عليها في هذا المجال.

– **عوامل خارجية**: وقد تنقسم تلك العوامل بدورها إلى مجموعة عوامل تخص السياسات الاقتصادية والسياسات العامة والتي تشير إلى أن الحكومات المركزية في الكثير من دول العالم تتبنى سياسات إصلاحية وهذه السياسات تشمل بالدرجة الأولى مجموعة من العوامل أو المتغيرات الاقتصادية التي تؤدي إلى ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات وإقامة المشروعات الخاصة بالتنمية المحلية.

ومن ناحية أخرى هناك مجموعة من العوامل الخارجية التي تخص التغيرات في الاقتصاديات العالمية والتي تؤثر بدورها على عناصر التكلفة الخاصة بالتنمية المحلية وخاصة في تلك الدول التي يزداد اعتمادها على الخارج في هذا المجال.

و قد تؤدي تلك التغيرات إلى ارتفاع تكاليف المستلزمات والخامات والمعدات المستوردة وغيرها نتيجة لارتفاع الأسعار العالمية ومن ثم ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات وإقامة المشروعات الخاصة بالتنمية المحلية.

و يضاف إلى كل ذلك أن اتساع نطاق الخدمات المحلية، و تزايد أحجام المشروعات المحلية يؤدي بصورة آلية إلى تزايد تكلفة التنمية المحلية تلقائيا .

وينعكس هذا الاتجاه الخاص بارتفاع تكلفة التنمية المحلية في ضرورة الرصد المتزايد للاعتمادات الخاصة لمواجهة هذا الاتجاه، أي تزايد الحاجة إلى المزيد من الموارد المالية باختلاف صورها من أجل التنمية المحلية.

[1] حنفري خيضر، مرجع سابق، ص38.

ولا شك أن هذا الاتجاه يلقي بعبء كبير على القائمين بالإدارة المحلية في المحليات في مجال بذل أقصى الجهود لتعبئة المزيد من الموارد المالية المحلية لإحداث المزيد من التنمية المحلية، والبحث في أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد والبحث أيضا في حسن استخدامها في هذا المجال.

والتنمية المحلية كهدف رئيسي لنظام الإدارة المحلية ترتبط بضرورة تحقيق مجموعة فرعية من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية، وهذه الأهداف ترتبط بمجموعة الحاجات التي لا بد من إشباعها أو المطلوب تحققها ومع استمرار عملية التنمية بهذا المفهوم فإن هناك حاجة دائمة ومتجددة ومتزايدة للموارد المالية.

ومن هنا يتضح الارتباط القوي والعلاقة الطردية بين تحقق التنمية المحلية بأهدافها المختلفة ومدى توافر الموارد المالية، فالموارد المالية هنا بمثابة المدخلات التي تؤدي من خلال عملية التنمية إلى إحداث المزيد من التنمية في المجتمعات المحلية.

ومن السهل إعطاء البرهان على ارتباط كل مجموعة من أهداف التنمية المحلية بضرورة توافر الموارد المالية الملائمة لتحقيق تلك الأهداف المشار إليها.

فالأهداف الاقتصادية بما تتضمنه من السعي إلى رفع مستوى معيشة الأفراد في المجتمعات المحلية من خلال إقامة المشروعات الاقتصادية والخدمية التي تؤدي إلى توفير السلع والخدمات على المستوى المحلي، وما تسعى إليه تلك الأهداف أيضا من تقريب الفوارق الاقتصادية والاجتماعية فإن كل ذلك يتطلب المزيد من الموارد المالية المحلية وبخاصة مع اتجاه الحكومات المركزية إلى إلقاء عبئ تحقيق نسبة كبيرة من تلك الأهداف على المجتمعات المحلية في إطار تلاحم أهداف التنمية المحلية مع أهداف التنمية القومية الشاملة.

والأهداف الاجتماعية والسياسية والإدارية، كلها تحتاج إلى المزيد من الموارد المالية، لكي تتحقق بالصورة المطلوبة وخاصة إذا كانت كل الآراء قد أشارت إلى أن ضرورة توافر الموارد المالية المحلية يؤدي إلى تحقيق تلك الأهداف بأكبر كفاءة ممكنة مما يعمق ويزيد من التنمية الاجتماعية والسياسية والإدارية على المستوى المحلي بمعدلات كبيرة.

والخلاصة أن توافر الموارد المالية ينبع أساسا من أن العنصر المالي هو عنصر أساسي في اتخاذ القرارات اللازمة لتنمية المجتمعات المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء رسالتها الخاصة بتحقيق أكبر معدلات تنمية محلية ممكنة، يتوقف إلى حد كبير على حجم مواردها المالية المتاحة، بل أن قوة الهيئات و التنظيمات المحلية في الدولة إنما تقاس بنسبة مالية المحليات إلى المالية العامة للدولة، أي بمدى إمكانية تحقيق التنمية المحلية وأهدافها بالاعتماد الذاتي على الموارد المحلية الذاتية بأكبر درجة ممكنة.

ثانيا: تزايد الاتجاه إلى الاعتماد الذاتي في تمويل التنمية المحلية [1]

تشير الكثير من الدراسات التي أجريت على أنظمة الإدارة المحلية في الكثير من دول العالم سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية إلى وجود اتجاه واضح، و خاصة في الدول النامية، إلى تزايد اعتماد المحليات على الإعانات الحكومية المركزية في تقديم الخدمات المحلية وإقامة المشروعات الخاصة بتنمية المجتمعات المحلية، وتمثل الإعانات من الحكومة المركزية النسبة الأكبر من الموارد المحلية المتاحة لعملية التنمية في الكثير من البلدان.

ويترتب على هذا الاعتماد المتزايد على الحكومة المركزية في تمويل التنمية المحلية قبول الجماعات المحلية المزيد من رقابة الحكومة المركزية مما ينتقص من الاستقلال المالي لهذه الجماعات.

ولا شك أن نجاح الإدارة المالية المحلية في الحصول على أكبر منفعة من استخدام الموارد المالية الذاتية المتاحة يؤدي إلى تدعيم كيان نظام الجماعات المحلية، ولذلك فإن نجاح الإدارة المالية المحلية في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد الذاتية والتقليل من حجم الإعانات التي تأتي من الحكومة المركزية يدفع المواطنين المحليين إلى المزيد من المساهمة في تمويل احتياجاتهم إما بالاشتراك الاختياري من جانبهم في تكاليف المشروعات المحلية أو بمزيد من الحرص على سداد ديونهم الواجبة دون أدنى محاولة للتهرب أو التراخي في سدادها الأمر الذي يساعد على تدعيم كيان الجماعات المحلية.

ولعل هذا التحليل يشير إلى أن تدعيم نظام الجماعات المحلية وازدياد قدرتها على القيام بمهامها إنما يعتمد على قدر الموارد المالية الذاتية المتاحة لها.

ومن هذا المنطلق يمكن استنتاج أن التنمية المحلية، تحتاج إلى المزيد من الموارد المالية الذاتية، لتقليل الاعتماد المتزايد على الإعانات من الحكومة المركزية وتأكيد الاستقلال المحلي هذا من جانب، ومن جانب آخر الإسراع بمعدلات التنمية المحلية، ذلك أن الحكومات المركزية في اتجاهها إلى تقليل الإعانات الحكومية المركزية، يمكن أن تبطئ من معدلات التنمية المحلية المطلوبة وإذا رغبت الجماعات المحلية في عدم إبطاء عملية التنمية المحلية فإنها في هذه الحالة مطالبة بتعبئة المزيد من الموارد المالية الذاتية بكل الوسائل الممكنة في هذا المجال.

والخلاصة أن كل العوامل السابقة تشير هي و غيرها إلى حاجة التنمية المحلية إلى الموارد المالية بشكل مستمر ومتزايد ومتجدد ولا بد من البحث عن أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد للوصول إلى هيكل التمويل المحلي الأمثل الذي يحقق أهداف التنمية المحلية .

[1] خنفري خيضر، مرجع سابق، ص ص 41-42.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل الذي قسمناه إلى مبحثين أساسيين، تناولنا في المبحث الأول مفهوم التنمية، فبعد أن كان المفهوم الضيق للتنمية يعنى برفع معدلات النمو الاقتصادي أصبح مفهومها الموسع يعبر عن عملية واعية ومدروسة تهدف في جانبها الاقتصادي إلى تحسين الظروف المادية والاقتصادية ورفع مستوى معيشة الأفراد، بالإضافة إلى تحسين الأحوال الاجتماعية وتنمية القدرات البشرية بما يرفع من وعي الأفراد إلى المستوى الذي يجعلهم قادرين على المساهمة في تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع.

وبما أن بحثنا يتمحور حول تمويل التنمية المحلية فقد تطرقنا في المبحث الثاني إلى التمويل المحلي بوصفه كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم استقلالية الجماعات المحلية عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة.

وحتى يكون التمويل المحلي ذو فعالية فإنه يجب أن تتوفر فيه شروط وهي (ذاتية المورد – محلية المورد – سهولة تسيير المورد)، ولأن التمويل يجب أن تتوفر له مصادر يمكن من خلالها تحصيل مبالغ تمكن الجماعات المحلية من القيام بواجبها فقد قسمنا هذه المصادر إلى مصادر ذاتية تتمثل في (الموارد المالية الجبائية والتي تتشكل بدورها من مختلف الضرائب والرسوم التي تعود حصيلتها إما بصفة جزئية أو كلية لصالح الجماعات المحلية ، وموارد مالية غير جبائية كإيرادات الأملاك، التمويل الذاتي، إيرادات الاستغلال المالي)، ومصادر خارجية تتمثل مواردها في (الإعانات الحكومية من المخططات البلدية للتنمية والمخططات القطاعية للتنمية، وكذا القروض البنكية والهبات والوصايا) .

وختاما تناولنا في المبحث الثالث مدى حاجة التنمية المحلية إلى التمويل المحلي، من أجل تحقيق أهداف التنمية المحلية بفعالية وكفاءة، وتجسيد الاستقلالية الفعلية للجماعات المحلية.

الفصل الثاني

تمهيد

بعد تطرقنا في الفصل السابق إلى أهم المفاهيم النظرية المتعلقة بالتنمية المحلية والتمويل المحلي، وكذا الآليات التي يتم المشاركة بها في التنمية المحلية، سيتم في هذا الفصل إسقاط ما جاء في الجانب النظري على الجانب التطبيقي من خلال دراسة حالة تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.

وللإلمام بالموضوع قمنا في المبحث الأول بالتعريف بميدان الدراسة (ولاية برج بوعريريج) من خلال التطرق إلى التقسيم الإداري للولاية، والموقع والخصائص الجغرافية لها وكذا السكان، بالإضافة إلى معرفة البنية التحتية الأساسية والهياكل في بعض القطاعات، والموارد الطبيعية والإمكانيات الاقتصادية المتوفرة .

وعموما فإن جهاز تمويل التنمية المحلية في الجزائر يشمل المصادر المالية المتاحة على المستوى المحلي، بالإضافة إلى المصادر التي يمكن الحصول عليها من جهات غير محلية ، والتي تصنف حسب العديد من المختصين في مجال المالية العامة إلى مصدرين أساسيين(مصادر داخلية ومصادر خارجية)، هذا ما يحملنا إلى تحليل الوسائل المالية المستخدمة في تمويل التنمية المحلية في المبحث الأول والمتمثلة في الموارد الداخلية ونركز في هذا الجانب على الضرائب والرسوم الأكثر حصيلة ويليها المصادر الخارجية والمتمثلة في موارد البرامج القطاعية للتنمية والمخططات البلدية للتنمية وأخيرا موارد صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.

إن توجهات الدولة الجزائرية من خلال بعض التشريعات في القوانين تبدي اهتمامها بصيغ جديدة لتمويل التنمية المحلية، كالصيرفة الإسلامية والشراكة بين القطاعين العام والخاص، لذا سنتطرق في المبحث الثاني إلى آفاق تمويل التنمية المحلية بإبراز دور الزكاة في تمويل التنمية المحلية وكذا دور صيغ التمويل الإسلامي في تمويل التنمية المحلية وأخيرا نتناول دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل التنمية المحلية.

المبحث الأول: واقع التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.

يتضمن هذا المبحث إسقاط لبعض نقاط الجزء النظري على ميدان الدراسة "ولاية برج بوعريريج"، حيث تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب، قمنا في المطلب الأول بتقديم لولاية برج بوعريريج وإعطاء بعض مؤشرات التنمية بالولاية في مختلف القطاعات، وتطرقنا في المطلبين الثاني والثالث إلى تحليل بعض مصادر التمويل الداخلية والخارجية لتمويل التنمية المحلية بالولاية، مع إجراء مقارنة بينها.

المطلب الأول: تقديم ولاية برج بوعريريج.

أولا: التعريف بولاية برج بوعريريج.

ولاية برج بوعريريج عاصمة البيبان، يعود تأسيسها الحقيقي إلى القرن السادس عشر وبالضبط سنة 1552 عندما حل بها القائد العثماني (محمد حسن باشا) وأتخذ منها برجا عسكريا ثم بدأت تتوافد على المنطقة القبائل المجاورة وبدأت المدينة في الظهور[1].

أول من حكم برج بوعريريج كان "ديدين الأول" وبعد حروب طويلة تولاها "بدرو الأول" الذي أسقطه "ديدين" "ماسنيسا الثاني"، وقد وسع إمبراطوريته حتى شملت كل الشرق الجزائري لعل الصراع كان قدر محتوم على هذه الولاية فقد تولاها "بدرو زيد الثاني" الذي بقيت سلالته تحكمها إلى غاية دخول المستعمر الفرنسي ويعتبر الأمير "محي الدين" وابنه "عبد القادر" أحد أحفاده الذين انتقلوا إلى غرب الجزائر بعد انشقاقات حدثت في الأسرة الحاكمة[2].

1. **الموقع الجغرافي** : ولاية جزائرية من ولايات الهضاب العليا الشرقية، تعتبر همزة وصل بين الشرق، الغرب والجنوب، انبثقت هذه الولاية عن التقسيم الإداري لسنة 1984 مقسمة إداريا إلى عشرة (10) دوائر وأربعة وثلاثون (34) بلدية، تمتد على مساحة 3920 كم^2، يحدها من الشمال ولاية بجاية، من الغرب ولاية البويرة، من الجنوب ولاية المسيلة و من الشرق ولاية سطيف[3].

2. **التضاريس والمناخ** : تنقسم تضاريس ولاية برج بوعريريج إلى ثلاثة مناطق :[4]

أ – منطقة الهضاب العليا : تمتد من سلسلة البيبان غربا إلى سد عين زادة شرقا يحدها من الشمال مرتفعات ثنية النصر وبرج زمورة ومن الجنوب جبال المعاضيد والتي يميزها الطابع الفلاحي.

ب– المنطقة الجبلية : تتشكل المنطقة الجبلية لشمال الولاية من سلسلة البيبان التي تمتد من أولاد سيدي إبراهيم غربا إلى برج زمورة شرقا وسلسلة الجبال الجنوبية برج الغدير ورأس الوادي.

---

[1] https://marefa.org/ولاية_برج_بوعريريج visitée le 06/06/2021

[2] المرجع نفسه.

[3] مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج.

[4] https://ar.wikipedia.org/wiki/ولاية-برج-بوعريريج#الموقع-الجغرافي visitée le 06/06/2021.

جـ – المنطقة السهلية : تشكل الجنوب الغربي للولاية وهي عبارة عن أراضي خفيفة ذات طابع فلاحي ورعوي يعبر في جزء منها الواد لخضر الشيء الذي يساعد على زراعة الخضروات والأشجار المثمرة.

د– المناخ : تتميز الولاية بمناخ قاري شبه جاف يتميز بالحرارة صيفا وبالبرودة شتاء، تعرف تساقط كثيف للثلوج خاصة في الجهة الشمالية، مما يؤدي إلى انقطاع الطرقات وصعوبة في المرور خاصة على الطريق الوطني رقم 05، أما الجهة الجنوبية شبه جرداء فتلقى قدرا ضئيلا من الأمطار.

3. التقسيم الإداري:

تنقسم ولاية برج بوعريريج إلى 10 دوائر، تتفرع عن هذه الدوائر 34 بلدية مثلما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 03: التقسيم الإداري لولاية برج بوعريريج.

الدوائر	البلديات
برج بوعريريج	برج بوعريريج
برج الغدير	برج الغدير،غيلاسة، تقلعيت، بليمور ، العناصر
رأس الوادي	رأس الوادي ، عين تسره ، أولاد ابراهم
مجانة	مجانة ، حسناوة ، ثنبة النصر ، اليشير
الحمادية	الحمادية ، الرابطة ، العش ، القصور
منصورة	منصورة ، أولاد سيدي إبراهيم ، حرازة ، بن داود ، المهير
بئر قاصد علي	بئر قاصد علي ، خليل ، سيدي امبارك
برج زمورة	برج زمورة ، تسامرت ، أولاد دحمان
الجعافرة	الجعافرة ، الماين ، تفرق ، القلة
عين تاغروت	عين تاغروت ، نكستار

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

أنشأة ولاية برج بوعريريج في التقسيم الإداري لسنة 1984 مقسمة إداريا إلى عشرة (10) دوائر وأربعة وثلاثون (34) بلدية، تمتد على مساحة 3920 كم^2، يحدها من الشمال ولاية بجاية، من الغرب ولاية البويرة، من الجنوب ولاية المسيلة و من الشرق ولاية سطيف، تتوسط هذه الدوائر مدينة برج بوعريريج، التي تعتبر عاصمة الولاية حيث أنها الدائرة الأقل من حيث المساحة والأكبر من حيث عدد السكان.

ثانيا: السكان

يقدر عدد سكان ولاية برج بوعريريج بـ: 703 730 ساكن موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 04: الحالة العامة للسكان.

التعيين	المساحة كلم^2	السكان	الكثافة (ساكن / كلم^2)
مجموع الولاية	3920,42	730 703	186,4

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

يتركز أغلبية سكان ولاية برج بوعريريج في عاصمة الولاية حيث يقطن بها أزيد من 195.500 ساكن على مساحة تقدر بـ: 81 كلم^2، كون أن أغلبية بلديات الولاية هي تجمعات سكنية ريفية، كما يقدر معدل النمو الديمغرافي للولاية بـ: 1.43%.

ثالثا: المنشآت القاعدية للولاية:

تضم حظيرة الولاية 112368 مركبة من مختلف الأصناف، تستغل شبكة طرق طولها 2589.29 كلم، مقسمة بين طرق وطنية، طرق ولائية، طرق بلدية بالإضافة إلى الطريق السيار شرق غرب موضحة في الجدول التالي:

1– البنى التحتية:

الجدول رقم 05: شبكة الطرقات

التعيين	الطرق الوطنية	الطريق السيار	الطرق الولائية	الطرق البلدية					المجموع
				الشبكة	المصنفة	الملبسة	الممر	المجموع	
مجموع الولاية	304,22	92	297,5	336,07	53,6	1031.0	474,9	1 895,60	2 589,29

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

– شبكة الطرق الوطنية:طولها 304 كلم تتمثل في الطريق الوطني رقم 05 الرابط بين الجزائر وقسنطينة والطريق الوطني رقم45 الرابط بين ولاية برج بوعريريج وولاية المسيلة والذي يقدر بـ:59 كلم، بالإضافة إلى الطريقين الوطنيين رقم 60 الرابط بين البرج والمسيلة والطريق الوطني رقم 76 يربط البرج ببلدية زمورة بـ 38.3 كلم.

–شبكة الطرق الولائية: طولها 297.5 كلم.

–شبكة الطرق البلدية: طولها 1895.60 كلم.

- شبكة السكك الحديدية

الطول : 103.3 كلم على محور الجزائر – قسنطينة، وخط برج بوعريريج مسيلة بطول 55 كلم، بمجموع ولائي يقدر بـ: 158.3 كلم، منها 42 كم طريق مزدوج.

رابعا: القطاعات الاجتماعية.

تحتوي ولاية برج بوعريريج على مجموعة من المنشآت والهياكل القاعدية الخاصة بتأطير وتسيير القطاعات الاجتماعية المتمثلة في كل من قطاع التعليم العالي، التربية، التكوين المهني، الصحة والنشاط الاجتماعي، نلخصها لكل قطاع على حدى في الجداول الموالي:

1–التعليم العالي

جامعة برج بوعريريج تم إنشاؤها سنة 2000 ببلدية العناصر كمركز جامعي، حيث تم تحويل ثانوية العناصر إلى مركز جامعي لتبدأ به الدراسة في أكتوبر 2000 وكان يحتوي على ثلاثة فروع فقط وهي ليسانس علوم اقتصادية

و(شهادة الدراسات الجامعية المطبقة) في الاعلام الآلي والإلكترونيك حيث تم تسجيل حوالي 1000 طالب فور فتح المركز من مختلف ولايات الشرق مثل ميلة وبسكرة وورقلة وسطيف وجيجل، ولكن تم البدأ في نفس هذه السنة (2000) في إنشاء المركز الجامعي على الطريق الرابط بين بلدية العناصر وبرج بوعريريج لتنتهي به الأشغال سنة 2004 وفي سنة 2009 تم تسمية المركز الجامعي باسم رائد النهضة الجزائرية محمد البشير الإبراهيمي نظرا لكون البشير الإبراهيمي ينحدر من ولاية برج بوعريريج كما استحدث فيه نظام جديد للتعليم وهو نظام أل أم دي وفي عام 2011 تم ترقيتها إلى جامعة مستقلة.

الجدول رقم 06: التنظيم والتعداد لقطاع التعليم العالي.

الكليات	تعداد الطلبة		المجموع
	إناث	ذكور	
العلوم والتكنولوجيا	1333	2045	3378
علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض	2014	237	2251
الرياضيات والإعلام الآلي	927	867	1794
اللغات والأدب العربي	3026	630	3656
العلوم البشرية والاجتماعية	856	253	1109
القانون والعلوم السياسية	1013	1259	2272
العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير	1494	1564	3058
المجموع الكلي	**10663**	**6855**	**17518**

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 07: الهياكل القاعدية بقطاع التعليم العالي بولاية برج بوعريريج.

	مكتبات					قاعات التدريس						مدرج				
العدد	1	1	1	2	1	2	10	11	154	22	11	1	8	10	2	2
السعة	500	250	200	110	40	120	80	60	40	30	20	400	300	200	180	150
	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد

	إقامة			مخبر			مركز حسابات	مطاعم		
العدد	1	1	1	1	37	7	1	1	3	1
السعة /مقعد / سرير	2000	1500	2000	15	25	15	168	738	1476	2362
	سرير	سرير	سرير	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد	مقعد

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

تحتوي جامعة محمد البشير الابراهيمي بولاية برج بوعريريج على 7 كليات يدرس بها أزيد من 17500 طالب في مختلف التخصصات، كما تحتوي الجامعة في الجانب البيداغوجي على 06 مكتبات و 210 قاعة تدريس و 23 مدرج و 45 مخبر، كما تحتوي الجامعة على ثلاث اقامات جامعية بسعة 5500 سرير، و 05 مطاعم.

2– قطاع التربية

الجدول رقم 08: الهياكل، التعداد والتأطير للطور الابتدائي.

الطور الابتدائي	المدارس	تعداد التلاميذ		الأساتذة		الأقسام		المقاطعة التربوية
		المجموع	الاناث	المجموع	الاناث	المجموع	غير المستعملة	
مجموع الولاية	468	95764	46027	4256	3339	3785	93	5559

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 09: الهياكل، التعداد والتأطير للطور المتوسط .

الطور المتوسط	المتوسطات	تعداد التلاميذ		النظام		المقاطعة	الأساتذة		الأقسام	
		المجموع	الاناث	نصف	عدد		المجموع	الاناث	المجموع	غير
مجموع	131	61620	29529	88	28378	1724	3255	2130	1830	46

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 10: الهياكل، التعداد والتأطير للطور الثانوي .

الثانويات		التلاميذ		النظام		المقاطعة	الأساتذة		الأقسام	
		المجموع	الاناث	نصف	عدد		المجموع	الاناث	المجموع	غير
مجموع	56	24581	14082	54	11919	877	1891	1139	924	123

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 11: المطاعم المدرسية

المطاعم المدرسية	الطور الاول والثاني			الطور الثالث			الطور الثانوي		
	المطاعم	القدرة	عدد	النصف	القدرة	عدد	نصف	القدرة	عدد الوجبات
مجموع الولاية	365	52280	68896	87	20572	25912	55	14500	11646

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

تتوفر الولاية على 468 مدرسة ابتدائية يتتلمذ بها أزيد من 95700 تلميذ، و 131 متوسطة يدرس بها 61600 تلميذ بالإضافة الى 56 ثانوية يدرس بها 24581 تلميذ كما تتوفر الولاية على 507 مطعم في جميع الأطوار.

3– التكوين المهني:

الجدول رقم 12: توزيع الهياكل، التعداد والتأطير البيداغوجي لقطاع التكوين المهني .

3 معاهد وطنية متخصصة في التكوين المهني و 20 مركز للتكوين	متربصين		المقاطعات	الأقسام		المدرسين		
	إناث	مجموع		الأقسام	الورشات	أ ت م*	أ م ت م*	المجموع
المجموع	1230	4803	138	177	111	166	176	330

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

تتوفر ولاية برج بوعريريج على 3 معاهد وطنية متخصصة في التكوين المهني و 20 مركز للتكوين المهني تشرف على تأطير 4803 متربص.

4– الصحة .

تتوفر ولاية برج بوعريريج على 05 مؤسسات استشفائية عمومية ومؤسسة استشفائية متخصصة في الامومة والطفولة، كما تتوفر على 43 عيادة متعددة الخدمات و 154 قاعة علاج .

الجدول رقم 13: المؤسسات الاستشفائية العمومية والمتخصصة.

المؤسسات	المؤسسات الاستشفائية المتخصصة		المؤسسات الاستشفائية العمومية EPH	
	العدد	السعة/سرير	العدد	السعة/سرير
برج بوعريريج	1	160	1	240
رأس الوادي			1	240
مجانة			1	60
برج غدير			1	60
منصورة			1	60
مجموع الولاية	1	160	5	660

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 14: الهياكل الصحية الخفيفة .

المؤسسات	العدد		تصفية الدم	الاستعجالات الطبية الصحية	عيادة متعددة الخدمات	قاعة توليد	
	قاعة علاج	مركز ن الدم				السعة/سرير	العدد
المجموع	154	1	4	01 قيد الإتمام	43	214	13

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 15: الموارد البشرية في قطاع الصحة

التعيين	الصيدليات		أعوان شبه طبيين		جراحة الأسنان		أطباء متخصصون		أطباء عامون	
	خاص	عام	خاص	عام	خاص	عام	خاص	عام	خاص	عام
مجموع الولاية	239	23	171	2132	219	83	160	176	228	441

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

5– النشاط الاجتماعي:

في مجال النشاط الاجتماعي تتوفر بولاية برج بوعريريج مدرسة لصغار الصم ومدرسة لصغار المكفوفين وثلاثة مراكز نفسية بيداغوجية.

الجدول رقم 16: الهياكل والتعداد لقطاع النشاط الاجتماعي

التعيين	مدرسة صغار الصم		م.صغار المكفوفين		مركز نفسي بيداغوجي		مصلحة الملاحظة في المحيط المفتوح
	العدد	الاستيعا	العدد	الاستيعا	العدد	الاستيعاب	
مجموع الولاية	1	90	1	60	3	310	172

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

خامسا: النشاط الاقتصادي:

تعتبر ولاية برج بوعريريج من الولايات الرائدة في النشاطات الاقتصادية نظرا لموقعها الاستراتيجي وتوفرها على عدة مؤهلات في مختلف الانشطة المتمثلة في (الفلاحة، الموارد المائية، الصناعة والمناجم، التجارة، البريد والاتصالات، الشباب والرياضة، الثقافة، الشؤون الدينية، السياحة والفندقة، الصناعة التقليدية) التي نوجزها حسب الجداول التالية لكل نشاط.

1. **الفلاحة:** تعتبر الولاية ذات طابع فلاحي وتختص في إنتاج الحبوب، تشمل القدرات الفلاحية 246.154 هكتارا من الأراضي الزراعية منها 187.000 هكتارا، من المساحة الفلاحية المستغلة و7.300 هكتار مسقية و 48.600 هكتار من أراضي الانتجاع والرعي، و 87.000 هكتار من المساحة الصالحة للزراعة مخصصة لإنتاج الحبوب. أمّا تربية المواشي فتضم 424.000 رأس منها 360.000 من الغنم.

الجدول رقم 17: توزيع الأراضي الفلاحية بالهكتار

التعيين	الزراعة	أراضي حالة راحة	المروج	زراعة الفواكه	المراعي	أراضي غ مزروعة	المجموع
مجموع الولاية	86062	69821	146	30571	48598	10556	245754

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 18: توزيع الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة

التعيين	مزرعة نموذجية	القطاع الخاص	المجموع	المسقية منها
مجموع الولاية	5 690	180 910	186 600	8800

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 19: توزيع الإنتاج الفلاحي

التعيين	الحبوب		البقوليات		الأعلاف		زراعة الأشجار	
	هكتار	قنطار	هكتار	قنطار	هكتار	قنطار	هكتار	قنطار
مجموع الولاية	79841,5	1140850	1884	266424	21924	501722,5	24855	464482

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 20: زراعة الزيتون

التعيين	المساحة بالهكتار	الزيتون (قنطار)	زيت الزيتون (هل)
مجموع الولاية	19839	364583	72718

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 21: تربية الحيوانات

التعيين	الماشية	الغنم	الماعز
مجموع الولاية	19676	360161	44282

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 22: تربية الدواجن و النحل

التعيين	الدجاج البيوض	الدجاج	خلية نحل	العسل (قنطار)
مجموع الولاية	2964349	12931985	36792	128000

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

2. الموارد المائية :

إمكانيات التزويد بالمياه في هذه السنة على النحو التالي :

- المنابع الجوفية 16,99 هـ $م^3$
- المنابع السطحية 19,16 هـ $م^3$
- مجموع المنابع 36,15 هـ $م^3$

الجدول رقم 23: يوضح تلبية الحاجيات من الموارد المائية

الاستعمالات	احتياجات السنة (هـ $م^3$)	التعبئة
التزويد بالمياه الصالحة للشرب	41,700	36,15
الفلاحة	40,00	7,00
الصناعة	5,50	0,11
المجموع	87,20	43,26

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

فيما يخص التزويد بالمياه الصالحة للشرب، سجلت المؤشرات التالية :

- الشبكة العامة 4238 كلم
- التجمعات السكنية المزودة 746532 ساكن.
- نسبة الربط 98%.

3. الصناعة و المناجم

تحتوي ولاية برج بوعريريج على نسيج صناعي يتمحور حول 12 مصدرا للنشاطات الاقتصادية وتستقطب المنطقة الصناعية لمقر الولاية أهم النشاطات الصناعية. وهذه المنطقة التي تم شغل معظم أراضيها قد توسعت بإنشاء منطقة صناعية جديدة تبلغ مساحتها حوالي 500 هكتار في موقع مشتة فاطيمة (الجاري تهيئتها حاليا).

أما المراكز الأخرى فتتمثل في مناطق التخزين والنشاط (ZEA) الموزعة عبر الولاية. وتوفر هذه المساحة الاقتصادية لمختلف المستثمرين أكثر من 260 هكتارا مهيئة.

الجدول رقم 24: يوضح المناطق الصناعية

عدد المناطق الصناعية	3
المساحة المهيئة للمناطق الصناعية	هكتار178.28
المساحة المستغلة	هكتار321.82

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 25: يوضح مناطق النشاطات

عدد مناطق النشاطات	15
المساحة المهيئة لمناطق النشاطات	98 Ha
المساحة المستغلة	202.7 Ha

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

- أهم نشاطات الولاية

نظرا لطابعها الفلاحي، فإن الصناعة المهيمنة هي صناعة المواد الغذائية ، فيما تحتل صناعة مواد البناء المرتبة الثانية بـ 16 وحدة ، أي بنسبة 23.50٪، ضف إلى ذلك منتجات التعبئة والتغليف .

بالنسبة لوحدات التجميع الإلكترونية ، فإنها تحتل موقعًا مهمًا في النسيج الصناعي لولاية تغمر السوق الوطني وحتى المغرب العربي بالمنتجات الإلكترونية والأجهزة المنزلية.

- المناجم: يتمثل هذا القطاع في المحاجر 39 الموجودة عبر تراب الولاية لإنتاج القرانيت، و20 محجرة لإنتاج المواد الأولية لتصنع الآجر.

توجد بالولاية شبكة عدة مناجم كلسية (48,7 مليون طن) و طينية على مستوى وادي الشعير، وادي صياد وسوناف، تمثل مساحة هذه الأخيرة ما لا يقل عن 50 هكتارا ويقل احتياطها بـ28 مليون طن وتشكل دولوميت الممتدة من شلك الحمراء إلى منصورة البالغة مساحتها 100 هكتارا احتياطيا معتبرا لإنتاج الرمل والحجارة والآجر المقاوم للحرارة.

يمكن استغلال دون صعوبة المساحات التي تحتوي على حجارة رملية صوانية البالغة مساحة 4 كلم^2 بعين الدفلى ذات قدرة 100 مليون م3 بالإضافة إلى مساحات جبل موتان ببلدية ثنية النصر، كما تم أخيرا اكتشاف بمنطقة

العش والرابطة والقصور والمنصورة معادن هامة لصناعة حجارة التلبيس والآجر السيليسي المقاوم للحرارة المخصص لأفران الانصهار.

- **الميناء الجاف:** يتربع الميناء الجاف ببليدة تيكستار على مساحة 128000 م2 بطاقة استيعاب 300000 حاوية، دشن في 05 أوت 2016.

4. **التجارة:** إن الموقع الاستراتيجي لولاية برج بوعريريج والتي تتوسط الشرق والغرب الجزائري يسمح لها أن تكون مركز عبور للسلع وموقع استراتيجي لأسواقها، إضافة إلى السلع المنتجة داخل الولاية.

الجدول رقم 26: يوضح أسواق الجملة

التعيين	سوق الجملة			
	مساحة إجمالية م^2	مساحة مغطاة م^2	قدرة التبريد م^2	عدد المستغلين
برج بوعريريج	620 24	178 6	0	112

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 27: يوضح أسواق مغطاة

البلدية	سوق التجزئة مغطى		
	مساحة مغطاة م^2	قدرة التبريد م^2	عدد المستغلين
برج بوعريريج	582 14	0	207
رأس الوادي	200 1		4
برج الغدير	700		6
بئر قاصد علي	200 1		31
المهير	750		
مجموع الولاية	432 18	0	248

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 28: يوضح الأسواق اليومية

البلدية	سوق يومي غير مغطى	
	المساحة م^2	عدد المستغلين
برج بوعريريج	352 15	654
عين تاغروت	260 1	25
رأس الوادي	049 15	84
برج الغدير	550	10
بليمور	496 1	
العناصر	200 1	10

بئر قاصد علي	600 1	20
خليل	000 1	
سيدي امبارك	200 1	
مجموع الولاية	**707 38**	**803**

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 29: يوضح الأسواق الدورية.

البلدية	سوق أسبوعي	
	المساحة م ^{2}	عدد المستغلين
برج بوعريريج	18 112	150
عين تاغروت	10 921	100
برج الغدير	3 064	120
غيلاسة	1 000	15
خليل	6 079	160
منصورة	9 200	100
المهير	20 500	400
الولاية	**68 876**	**1 045**

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

5. البريد والاتصالات

الجدول رقم 30: يوضح تعداد مؤسسات البريد في الولاية:

التعيين	عدد مراكز البريد
مجموع الولاية	77

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 31: يوضح المراكز الهاتفية:

التعيين	عدد المراكز	القدرة	عدد المنخرطين
مجموع الولاية	256	872 102	606 65

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 32: يوضح عدد مشتركي شبكة الأنترنت

التعيين	عدد المشتركين ADSL	عدد نوادي الإنترنت	عدد المشتركين 4GLTE
مجموع الولاية	635 47	5	18 324

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

6. الشباب و الرياضة .

أ– الشبيبة

الجدول رقم 33: يوضح نوع وتعداد هياكل خدمة الشبيبة

التعيين	دور الشباب	مراقد الشباب		مراكز الترفيه العلمي	قاعة متعددة النشاطات	
		العدد	الاستيعاب		العدد	الاستيعاب
مجموع الولاية	21	1	50	3	9	640

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 34: يوضح تغطية الهياكل الموجهة لخدمة الشبيبة.

الهياكل	عدد السكان
- دار شباب لـ:	33510
- مرقد الشباب لـ:	730703
- قاعة متعددة الرياضات لـ:	81200
- مركز الترفيه العلمي لـ:	243560

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

ب– الرياضة :

الجدول رقم 35: يوضح تعداد الهياكل الرياضية:

التعيين	قاعة متخصصة	قاعة متعددة	قاعة متعددة	ملعب بلدي	ملعب متعدد	مسبح نصف
مجموع الولاية	4	8	7	29	3	2

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 36: يوضح نوع و تعداد الهياكل الرياضية الجوارية:

التعيين	مركب رياضي	مساحة لعب	مسلك ألعاب القوى	ملعب رياضي	مسبح
مجموع الولاية	14	4	2	262	02

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

7. الثقافة:

الجدول رقم 37: يوضح نوع و تعداد هياكل قطاع الثقافة

التعيين	مكتبة بلدية	مركز ثقافي	متحف	قاعة عرض	مركب ثقافي
الولاية	35	9	1	1	1

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

8. الشؤون الدينية

الجدول رقم 38: يوضح الهياكل الموجودة بقطاع الشؤون الدينية.

المساجد	621
الجمعيات الدينية	454
المدارس القرآنية	08
الزوايا	08

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 39: يوضح التعداد البشري لقطاع الشؤون الدينية

طلاب – مدارس قرآنية	422
مرشدات	5
أئمة قراء	83
أئمة الصلوات	242
معلمي القرآن	107
مؤذن	88

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

9. السياحة و الفندقة:

الجدول رقم 40: يوضح المحطات المعدنية

التسمية	التدفق ل/ثانية	النوعية الفيزيو كيميائية للمياه	درجة الحرارة
حمام البيبان المهير	ل/ث1,16	مياه معدنية غنية بكلورير الصوديوم	80°
حمام إيباينان الماين	ل/ث1,1		60°

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 41: يوضح الفنادق المصنفة: (04 نجوم)

التسمية	الموقع	عدد الغرف	عدد الأسرة	اعدد العمال		
				الذكور	الإناث	المجموع
فندق بني حماد	برج بو عريريج	84	168	57	12	69

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 42: يوضح الفنادق المصنفة: (نجمة واحدة)

التسمية	الموقع	عدد الغرف	عدد الأسرة	عدد العمال		
				الذكور	الإناث	المجموع
القربي	عين تاغروت	26	51	01	01	02

المصدر: من اعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

الجدول رقم 43: يوضح الفنادق بدون نجوم:

التسمية	الموقع	عدد الغرف	عدد الأسرة	عدد العمال		
				الذكور	الإناث	المجموع
فندق الساحة	برج بوعريريج	11	27	2	1	3
فندق السلام		29	50	2	1	3
فندق مونية		20	44	3	1	4
فندق دار المعلم		22	42	6	3	9
فندق البيبان		17	34	3	1	4
المجمـــــوع		99	197	16	7	23

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

10. **الصناعة التقليدية :**

الجدول رقم 44: يوضح تعداد الحرفيين بالولاية

التعيين	عددالحرفيين			
	أفراد	تعاونيات	شركة	المجموع
مجموع الولاية	699 7	13	5	717 7

المصدر: من إعداد الطلبة، بناءا على معلومات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج، مصلحة التلخيص.

المطلب الثاني: تحليل الموارد المالية الذاتية لتمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.

إن تشخيص النظام الحالي للموارد المالية المحصلة من الضرائب والرسوم يبرز ما يلي: [1]

- نظام ضريبي في صالح المناطق الصناعية و أو التجارية؛
- المداخيل الضعيفة للضرائب الناجمة عن الأملاك؛
- ضعف الموارد البشرية المحلية؛
- اختلافات كبيرة في مستوى مداخيل مختلف الضرائب والرسوم.

الشكل رقم 05: نسب مساهمة بعض الضرائب والرسوم في تمويل التنمية المحلية بالجزائر

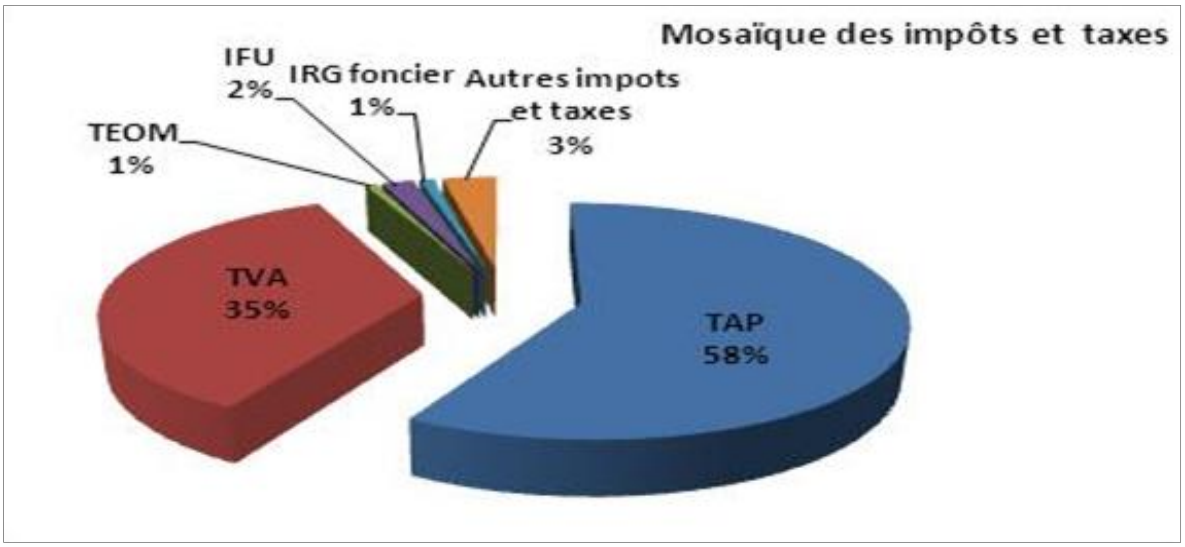

المصدر: موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية

بناءا على فسيفساء الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية يتضح لنا جليا أن أهم الضرائب والرسوم التي تدخل ضمن تركيبة الإيرادات العامة للدولة و تساهم في تمويل التنمية المحلية في الجزائر هي الرسم على النشاط المهني TAP بنسبة 58% والرسم على القيمة المضافة TVA بنسبة 35%، أما فيما يخص باقي الضرائب والرسوم فهي تساهم بنسب ضئيلة تتراوح بين 1% و 03% .

وبما أن الرسم على النشاط المهني هو الرسم الوحيد الذي تعود للولاية وتساهم بشكل معتبر في تمويل التنمية، وكذلك كون الرسم على القيمة المضافة يساهم بشكل معتبر في هذا التمويل سنعرض في هذا المطلب هذين الرسمين لإبراز دورهما التمويلي كأحد المصادر الداخلية في تمويل التنمية المحلية من سنة 2016 إلى غاية سنة 2020.

[1] https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/الجماعات-الإقليمية/إصلاح-المالية-و-الجباية-المحليتين.html le27/05/2021

جدول رقم 45: مداخيل الولاية من الرسم على النشاط المهني TAP خلال الفترة 2016 – 2020.

السنة	الحصة العائدة للبلديات	الحصة العائدة للولاية	حصة صندوق الضمان	المبلغ الإجمالي	النسبة %
2016	926 917 895	407 282 105	70 221 053	1 404 421 053	21%
2017	980 551 579	430 848 421	74 284 211	1 485 684 211	22%
2018	729 612 631	320 587 368	55 273 684	1 105 473 684	16%
2019	947 273 684	416 226 316	71 763 158	1 435 263 158	21%
2020	831 391 579	365 308 421	62 984 211	1 259 684 211	19%
المجموع	**4 415 747 369**	**1 940 252 632**	**334 526 316**	**6 690 526 317**	**100%**

المصدر: مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج.

الشكل رقم 06: حصيلة الرسم على النشاط المهني TAP من سنة 2016 إلى 2020

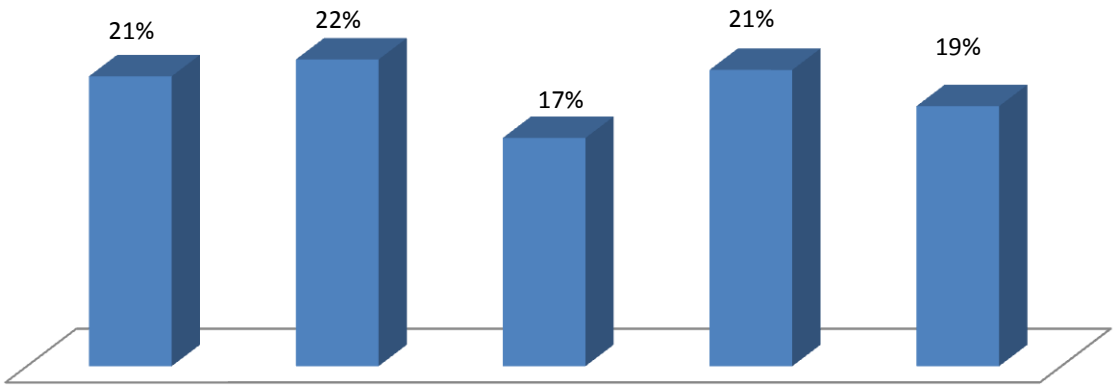

المصدر: من إعداد الطلبة بناءا على معطيات الجدول السابق.

بناءا على الجدول السابق والتمثيل البياني الذي يليه المتضمنان حصيلة الرسم على النشاط المهني بولاية برج بوعريريج للفترة بين 2016 و 2020 نلاحظ أن نسب هذا المصدر التمويلي جد متقاربة، وتتراوح بين 16% وهي أدنى نسبة سجلت سنة 2018 بمبلغ إجمالي لفائدة الولاية يقدر بواحد مليار ومائة وخمسة مليون دينار جزائري، ونسب تتراوح بين 22% و 21% للسنوات 2016، 2017 و 2019 بمبالغ متقاربة كذلك تقدر بواحد مليار وأربعمائة مليون دينار جزائري، وهذا راجع لتركيز الدولة على جمع حصيلة هذا الرسم بالدرجة الأولى وإلى مجهودات إطارات مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج في حساب هذا الرسم وتحصيله ، كما أن صيغة تنفيذ وجمع حصيلة هذا الرسم تتسم بالجدية و الحزم عكس بعض الضرائب والرسوم الأخرى التي تصدر في قوانين المالية كل سنة لكن لا تطبق في أرض الواقع إما بسبب تهاون القائمين على تطبيقها أو بسبب إعراض المكلفين بها عن أدائها وكل هذا راجع لاتساع الهوة بين

الجماعات المحلية والمجتمع المحلي في إحداث التنمية المحلية المنشودة عن طريق أداء الواجبات في الوقت المناسب والمكان المناسب والاستفادة من كامل الحقوق كذلك.

جدول رقم 46: مداخيل الولاية من الرسم على القيمة المضافة TVA خلال الفترة 2016 – 2020.

السنة	الحصة العائدة للبلديات	حصة صندوق الضمان	المبلغ الإجمالي	النسبة %
2016	276 788 000	415 182 000	691 970 000	20%
2017	466 800 000	700 200 000	1 167 000 000	34%
2018	170 873 000	256 309 500	427 182 500	12%
2019	279 800 000	419 700 000	699 500 000	20%
2020	196 900 000	295 350 000	492 250 000	14%
المجموع	**1 391 161 000**	**2 086 741 500**	**3 477 902 500**	**100%**

المصدر: مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج.

الشكل رقم 07: حصيلة الرسم على القيمة المضافة TVA من سنة 2016 إلى 2020

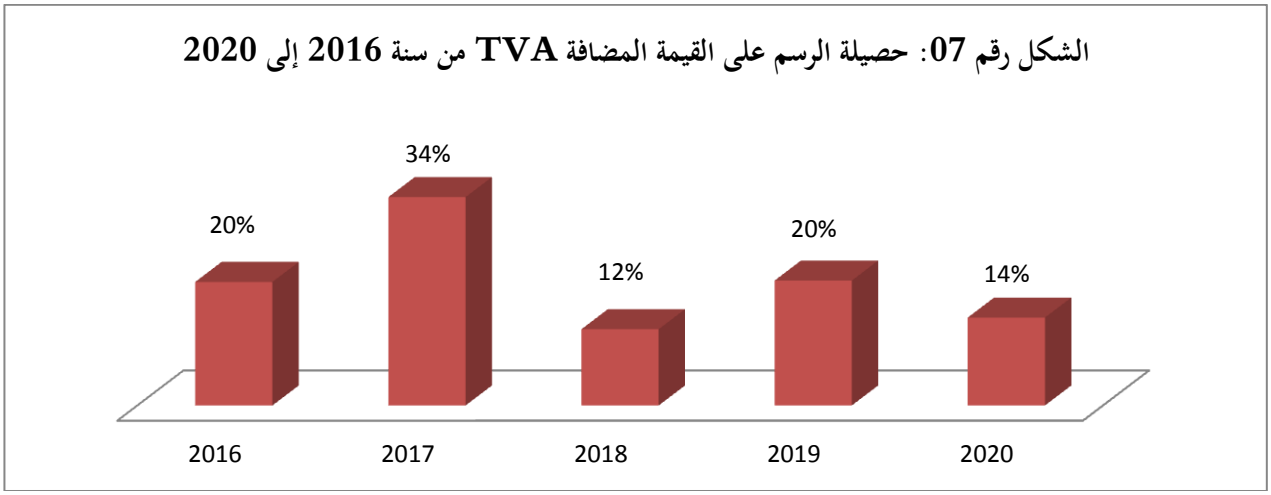

المصدر: من إعداد الطلبة بناءا على معلومات الجدول السابق.

من المعروف أن الرسم على القيمة المضافة هو رسم يتحمله المستهلك الأخير لذا فهو مرهون بعدة متغيرات من أهمها القدرة الشرائية للمواطن ، لذا تختلف حصيلة هذا الرسم من سنة لأخرى حيث نلاحظ من خلال سنوات الدراسة أنه تم تحصيل ما نسبته 20% خلال سنتي 2019 و 2019 ، وكانت أعلى نسبة سنة 2017 والمقدرة بـ: 34% ، وكانت أدنى نسبة سنة 2018 بـ 12% وتقربها سنة 2020 بنسبة 14%، وتبقى هذه النسب متقاربة ويمكن رفع حصيلة هذا الرسم من خلال تحسين القدرة الشرائية للمواطن وهذا ما عمدت إليه الدولة الجزائري من خلال إعفاء ذوي الدخل المنخفض من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) بالنسبة للعمال والموظفين للذين تقل أجورهم عن 30.000 دج وإعفاء جزئي للعمال والموظفين الذين يتراوح دخلهم بين 30.000 دج و 35.000 دج، وهذا من شأنه زيادة حصيلة هذا الرسم لدعم مسار التنمية المحلية .

المطلب الثالث: تحليل الموارد المالية الخارجية لتمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.

تساهم الموارد الخارجية في تمويل التنمية المحلية عن طريق البرامج والإعانات التي تقدمها الحكومة للجماعات المحلية والتي تتكون في أغلبها من البرامج القطاعية غير الممركزة للتنمية والمخططات البلدية للتنمية وكذا إعانات صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، وفيما يلي عرض لكل عنصر على حدا.

01– الموارد المالية للبرامج القطاعية غير الممركزة للتنمية PSD لولاية برج بوعريريج للسنوات من: 2016 إلى 2020.

الجدول رقم 47: الموارد المالية للبرامج القطاعية غير الممركزة للتنمية PSD لولاية برج بوعريريج للسنوات من: 2016 إلى 2020.

الوحدة: 1000 ^{3} دج

السنة	عدد العمليات	المبلغ	عدد عمليات	مبالغ عمليات	المبلغ الاجمالي	النسبة
2016	8	500 000	25	1 300 000	1 800 000	% 9
2017	1	300 000	30	200 000	500 000	% 2
2018	35	9 500 000	31	2 300 000	11 800 000	% 56
2019	21	1 900 000	50	2 300 000	4 200 000	% 20
2020	22	1 700 000	24	1 000 000	2 700 000	% 13
المجموع	**87**	**13 900 000**	**160**	**7 100 000**	**21 000 000**	**% 100**

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج.

الشكل رقم 08: حجم البرامج القطاعية للتنمية من سنة 2016 إلى سنة 2020.

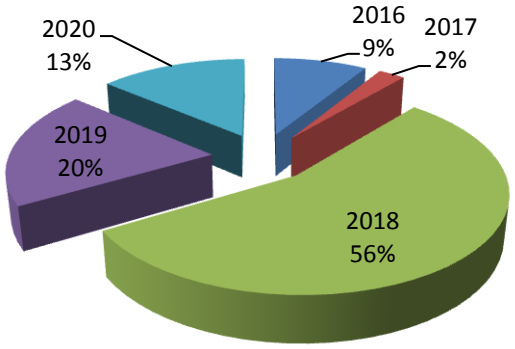

المصدر: من إعداد الطلبة بناءا على معلومات الجدول السابق.

من خلال الجدول السابق والشكل البياني الذي يليه نلاحظ أن حجم التمويل في إطار البرامج القطاعية للتنمية بولاية برج بوعريريج من سنة 2016 إلى سنة 2020 ، يشهد تضارب في معدلات هذا البرنامج من سنة

لأخرى، حيث قدر عدد العمليات التي استفادة منها الولاية في هذا الإطار بثمانية (08) عمليات لسنة 2016 بمبلغ إجمالي قدره مليون وثمانمائة ألف دينار جزائري 1.800.000 دج متضمن مبالغ عمليات إعادة التقييم لبعض عمليات البرامج السابقة، ليشهد هذا البرنامج انخفاض كبير في حجم التمويل حيث تم تسجيل عملية واحدة سنة 2017 بمبلغ ثلاثمائة مليون دينار جزائري 300.000.00 دج وهي اقل حصيلة مالية خلال سنوات الدراسة، وكل هذا راجع إلى السياسة التقشفية المنتهجة من قبل الدولة والتركيز فقط على النفقات الضرورية مثل أجور المستخدمين في قطاعات الوظيف العمومي وتسيير المرافق العامة للدولة والمنشآت الحساسة في قطاعات الصحة والتعليم في جميع أطواره.

وفي سنة 2018 عرف هذا المصدر التمويلي للتنمية المحلية انتعاش حيث استفادة الولاية محل الدراسة من برنامج معتبر مقارنة بجميع السنوات، حيث قدر عدد العمليات المسجلة بخمسة وثلاثون (35) عملية بمبلغ تسعة ملايير وخمسمائة مليون دينار جزائري 9.500.000 دج يضاف لها مبلغ مليونان وثلاثمائة ألف دينار جزائري خاص بعمليات إعادة التقييم، ليصبح المبلغ الإجمالي إحدى عشر مليار وثمانمائة ألف دينار جزائري 11.800.000 دج بمعدل 56% وهو أعلى معدل من سنة 2016 الى غاية سنة 2020.

إن سنتي 2019 و2020 شهدت تقارب في عدد العمليات المسجلة حيث قدرت بـ: 21 عملية بمبلغ واحد مليار وتسعمائة مليون و22 عملية بمبلغ واحد مليار وسبعمائة مليون دينار جزائري عل التوالي، وهو ما يعكس عودة الحكومة إلى إجراءات ضبط الميزانية خاصة في ضل الحكومة الجديدة بعد الاستحقاق الرئاسي لسنة 2019، وتركيزها في هذه المرحلة على إيجاد آليات جديدة لتمويل التنمية المحلية بالولاية.

إن التذبذب في معدلات التمويل للبرامج القطاعية غير الممركزة للتنمية PSD خلال فترة الدراسة يشير إلى حتمية التقليل من الاعتماد على هذا المورد والبحث عن استراتيجيات ومصادر حديثة أكثر ثبات في التمويل المحلي، حيث تكون طبيعة هذه الموارد لا تعتمد على الجباية البترولية التي شهدت انتكاسة بسبب تراجع أسعار النفط من سنة 2015 إلى السنة الحالية، ولا ترتبط كذلك بالمشهد السياسي وكذا التغييرات الحكومية المتوالية، وكل هذا لا يصب في مصلحة المواطن على مستوى الجماعات المحلية خاصة في ظل الحاجيات المتزايدة والمتنوعة وكذا النمو الديموغرافي المتسارع الذي تشهده الولاية.

02– الموارد المالية للمخططات البلدية للتنمية PCD لولاية برج بوعريريج للسنوات من: 2016 إلى 2020.

الجدول رقم 48: الموارد المالية للمخططات البلدية للتنمية PCD لولاية برج بوعريريج للسنوات من: 2016 إلى 2020.

السنة	مبلغ التمويل	النسبة
2016	800 000 000	% 10
2017	1 600 000 000	% 21
2018	2 200 000 000	% 29
2019	2 300 000 000	% 30
2020	800 000 000	% 10
المجمـــــــــوع	**7 700 000 000**	**% 100**

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية برج بوعريريج.

الشكل رقم 09: حجم التمويل للمخططات البلدية للتنمية من سنة 2016 إلى سنة 2020

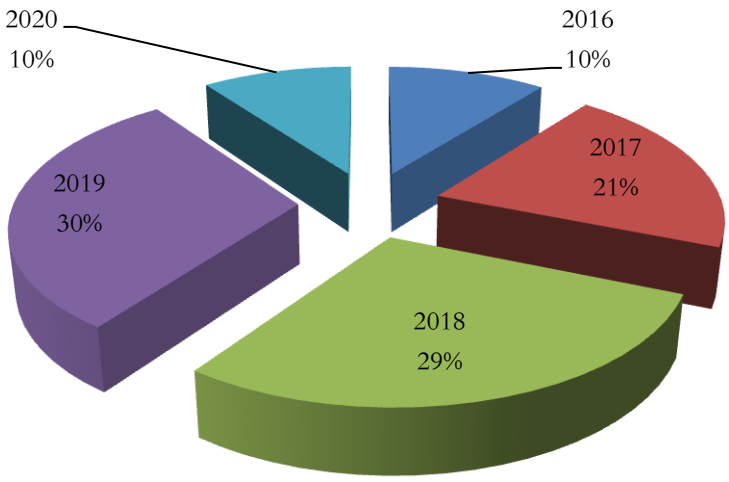

المصدر: من إعداد الطلبة بناءا على معلومات الجدول السابق.

من خلال الجدول السابق والتمثيل البياني رقم 09، نلاحظ أن حجم التمويل المقدم كإعانات خارجية من ميزانية الدولة إلى البلديات، في إطار المخططات البلدية للتنمية من سنة 2016 إلى غاية 2020 عرف تذبذب من سنة إلى أخرى، حيث قدر هذا التمويل سنة 2016 بثمانمائة مليون دينار جزائري بنسبة 10%، ثم ارتفع سنة 2017 بالضعف، حيث بلغ حجم التمويل مليار وستمائة مليون دينار جزائري بنسبة 21%، ثم واصل الارتفاع سنة 2018 حيث وصل إلى اثنان مليار ومائتا مليون دينار جزائري بنسبة 29%، وعرف هذا المعدل استقرار خلال سنة 2019 وكان مبلغ التمويل اثنان مليار وثلاثمائة مليون دينار جزائري بنسبة 30%، وفي سنة 2020 تراجع مبلغ هذا التمويل إلى ثمانمائة مليون دينار جزائري بنسبة 10%، وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى ضعف الموارد المالية للدولة، وبدرجة ثانية إلى

السياسة التقشفية المنتهجة من قبل الجهاز الحكومي، والتركيز فقط على البرامج والمشاريع ذات الأهمية البالغة ، وكذا التركيز على التنمية المحلية بمناطق الظل بالولاية، من أجل إحداث نوع من التوازن في التنمية بين المناطق الحضرية والريفية بالولاية، والمناطق التي تشهد تقدم في الاستفادة من مشاريع تنموية وبين المناطق التي لازالت تنتظر حصتها من هذه البرامج، كالتزود بالمياه الصالحة للشرب، والربط بشبكة التطهير، الربط بشبكتي الكهرباء والغاز، تعبيد الطرقات، إنجاز وإعادة تأهيل المدارس والمطاعم المدرسية، بناء المكتبات البلدية وتجهيزها وبناء دور الشباب ودعمها بالتجهيزات اللازمة.

وفي هذا الصدد تم إحصاء 437 منطقة ظل بالولاية موزعة على جميع بلديات إقليم الولاية الأربعة والثلاثون، كل هذه المناطق تم استثناؤها من تجميد المشاريع التي عرفتها مدونة الاستثمارات العمومية للدولة.

إن العلاقة بين حجم التمويل المقدم في شكل إعانات خارجية ضمن المخططات القطاعية للتنمية PSD و المخططات البلدية للتنمية PCD ومداخيل الدولة هي علاقة طردية مبنية على حجم الإيرادات المحققة والتي بدورها هي عنصر خارجي عن ميزانية الجماعات المحلية يصعب التحكم فيه لأنه يخضع لعدة متغيرات اقتصادية، سياسية، اجتماعية، صحية وهذا ما نشهده مؤخرا جراء تفشي وباء كوفيد-19.

وبشكل عام فإن التمويل الخارجي للتنمية المحلية هو متغير تابع وليس مستقل مرهون بعدة عوامل وأسباب ولا يتمتع بالثبات، ولذا فالاعتماد عليه بدرجة كبيرة كعنصر من عناصر تمويل التنمية المحلية يرهن التحكم الجيد في تسطير وانجاز برامج التنمية المحلية على مستوى ولاية برج بوعريريج، وهذا ما يدعو الى ضرورة البحث على مصادر تمويلية داخلية أكثر ثبات وتنوع ومرونة في التطبيق وسهولة في التحصيل لتمويل التنمية المحلية.

03- الموارد المالية لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بولاية برج بوعريريج:C.S.G.C.L

يعتبر الصندوق مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يوضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالداخلية، يخضع سيره لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 14-116 مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 24 مارس سنة2014 ، يتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية و يحدد مهامه و تنظيمه و سيره.

الجدول رقم 49: الموارد المالية لصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية:من سنة 2016 إلى غاية 2020

السنة	عدد العمليات المسجلة	المبلغ الاجمالي	النسبة المئوية
2016	32	1.800.000.000,00	%08
2017	3	500.000.000,00	%2.5
2018	370	7.000.000.000,00	%32
2019	715	12.300.000.000,00	%56
2020	1	300.000.000,00	%1.5
المجموع	**1121**	**21.900.000.000,00**	**%100**

المصدر: مديرية الإدارة المحلية لولاية برج بوعريريج.

الشكل رقم 10: حجم التمويل المقدم من طرف صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية من سنة 2016 إلى سنة 2020.

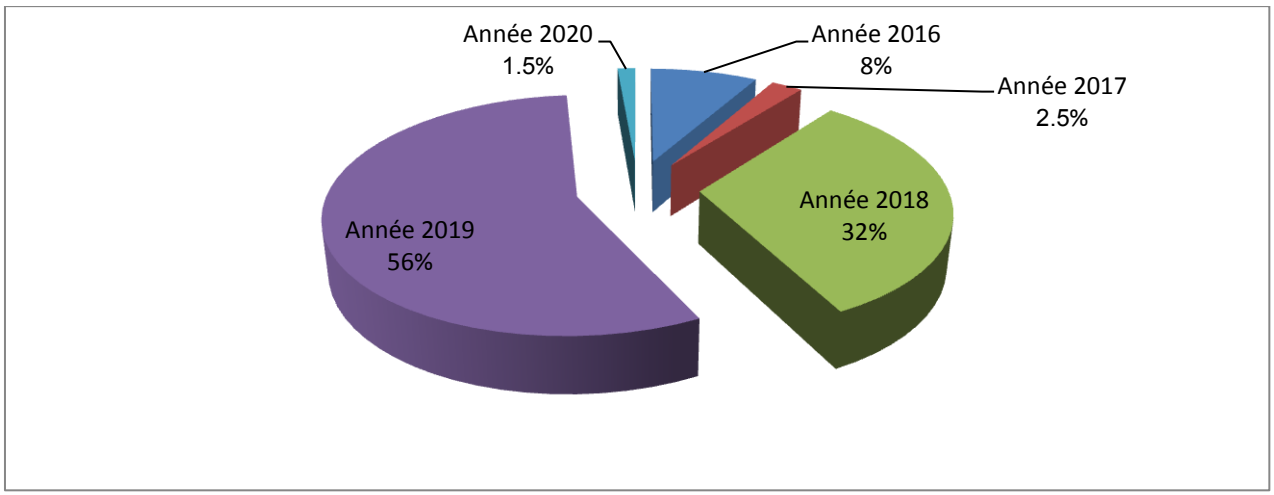

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معلومات الجدول السابق

نلاحظ من خلال الجدول التضارب في نسب تمويل التنمية المحلية من صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، حيث تم رصد مبلغ مليار وثمانمائة مليون دينار جزائري في سنة 2016 بنسبة 08%، ثم انخفض حجم التمويل سنة 2017 إلى خمسمائة مليون دينار جزائري بمعدل 2.5% ، ثم ارتفع بعد ذلك ليبلغ سنة 2018 مبلغ سبعة مليار دينار جزائري بنسبة 32%، وكانت أعلى نسبة للصندوق سنة 2019 والمقدرة بـ: 56% بمبلغ اثني عشر مليار وثلاثمائة مليون دينار جزائري ثم من خلالها تمويل 715 عملية ، وسجلت أدنى نسبة سنة 2020 والمقدرة بمبلغ ثلاثمائة مليون دينار جزائري بنسبة 1.5%.

مما سبق يتضح لنا جليا أنه من الصعب على الجهات المسئولة عن تمويل التنمية المحلية الاعتماد بدرجة كبيرة على هذا المصدر، وضرورة البحث على مصادر أخرى أكثر ثبات في معدلاتها بين سنة وأخرى.

وفي هذا الإطار ومنذ إنشاء صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية استفادة ولاية برج بوعريريج من العديد من المشاريع التنموية ، جزء منها تم تنفيذه من طرف مديرية الإدارة المحلية لولاية برج بوعريريج، وبعض العمليات أشرفت على تنفيذها البلديات المعنية بها، ومن أجل الحرص على التنسيق بين مختلف برامج التنمية، وكذا حسن انجاز هذه المشاريع تم تفويض تسيير بعض المشاريع إلى المديريات التقنية بالولاية والمتمثلة في: مديرية الموارد المائية، مديرية التجهيزات العمومية، مديرية الشباب والرياضة.

وفيا يلي جدول نستعرض فيه مبالغ ونسب مساهمة البرامج والأساليب السابقة في تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج .

الجدول رقم 50: مدى مساهمة الضرائب والرسوم، برامج التنمية في تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج

الوحدة: **1000** ^{3} دج

السنوات	الضرائب	النسبة/ن	PSD	النسبة/ن	PCD	النسبة/ن	C.S.G.C.L	النسبة/ن
2016	1 610 988	21%	1 800 000	9%	800 000	10%	1 800 000	8%
2017	1 878 200	24%	500 000	2%	1 600 000	21%	500 000	2%
2018	1 221 072	16%	11 800 000	56%	2 200 000	29%	7 000 000	32%
2019	1 643 300	21%	4 200 000	20%	2 300 000	30%	12 300 000	56%
2020	1 393 600	18%	2 700 000	13%	800 000	10%	300 000	1%
المجموع	7 747 161	100%	21 000 000	100%	7 700 000	100%	21 900 000	100%
المجموع الكلي	58 347 160 999							
النسبة	13%		36%		13%		38%	

المصدر: من اعداد الطلبة

الشكل رقم 11: مدى مساهمة الضرائب والرسوم، برامج التنمية في تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.

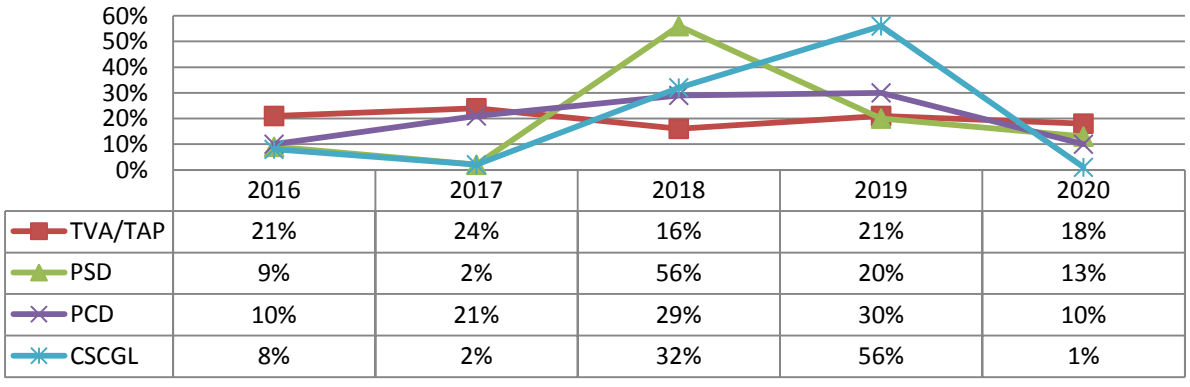

المصدر: من اعداد الطلبة بناءا على معلومات الجدول السابق.

إن الهدف من التمثيل البياني السابق هو إبراز مدى مساهمة الضرائب والرسوم وكذا برامج التنمية المحلية المتمثلة في البرامج القطاعية للتنمية PSD والمخططات البلدية للتنمية PCD وكذا مساهمات صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية C.S.G.C.L في تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج لكل سنة من سنوات الدراسة بالنسبة إلى مجموع السنوات (من 2016 إلى غاية 2020)، هذا من جهة ، ومن جهة ثانية مدى ثبات مساهمة هذه الصيغ في التمويل.

ومن خلال قراءتنا للتمثيل البياني أعلاه يتضح لنا أن أعلى نسبة مساهمة في تمويل برامج التنمية المحلية خلا فترة الدراسة (2016–2020) كانت من صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية بنسبة 38%، يليها مباشرة البرامج القطاعية للتنمية بنسبة 36%، ثم الضرائب والرسوم والمخططات البلدية للتنمية بنسبة 13%.

إلا أن التباين في نسب التمويل لهذه الصيغ وتشتتها عن متوسطها الحسابي خلال كل سنة من سنوات الدراسة يقلل من أهمية الاعتماد عليها، لأن عنصر الثبات في مصادر التمويل هو عنصر مهم، وفيما يلي نستعرض تطورات كل مصدر خلال سنوات الدراسة:

أولا: فيما يخص نسب الضرائب والرسوم في تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج، كانت متقاربة حيث سجلت أعلى نسبة بـ 24% سنة 2017 وأدنى نسبة 16 سنة 2018.

ثانيا: فيما يخص البرامج القطاعية للتنمية سجل تباين كبير حيث سجلت أعلى نسبة سنة 2018 بـ 56% وأدنى نسبة سنة 2017 بـ 02%.

ثالثا: المخططات البلدية للتنمية سجلت أعلى نسبة سنة 2019 بـ 30 % وأدنى نسبة سنتي 2016 و2020 بـ 10 %، وهو ثاني برنامج يشهد استقرار نسبي في حجم التمويل خلال سنوات الدراسة.

رابعا: صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية عرف هذا البرنامج تباين كبير في نسبة التمويل من سنة لأخرى حيث سجلت أعلى نسبة سنة 2019 بـ 56 % وأدنى نسبة سنة 2020 بـ 1% .

من خلال ما سبق عرضه نستخلص أن التمويل بالاعتماد على الموارد الداخلية الذاتية وخاصة عن طريق الضرائب والرسوم هو الأكثر ملائمة لتمويل التنمية المحلية، ولهذا عمدت الحكومة الجزائرية الى انتهاج بعض **الإجراءات المنتهجة من قبل الدولة والموجهة لتحسين الموارد المالية للجماعات المحلية** نوجزها فيما يلي[1]:

من اجل رفع مستوى الإيرادات الضريبية للجماعات المحلية لاسيما الخاصة بالبلديات فقد تم إدراج جملة من الإجراءات التالية ضمن قوانين المالية و تتمثل فيما يلي:

- تخصيص 50% من الضريبة على الناتج الخام IRG الخاص بالمداخيل الايجارية لصالح البلديات؛
- الزيادة في الرسم الخاص المتعلق برخص العقار و لاسيما على مستوى التجمعات الكبرى؛
- توسيع رسم الإقامة على كافة البلديات مع الزيادة في التعريفة بصفة متزنة حسب تصنيف مراكز الإيواء المعنية ؛
- الزيادة في الضريبة المستحقة للدولة، الولاية أو البلدية بعنوان البناء في الأملاك العمومية بناء على ترخيص الطرقات لصالح الأشخاص المعنويين أو الطبيعيين الخاضع للقانون العام أو الخاص؛
- تخصيص 50% من الضريبة الجزافية الوحيدة لفائدة الجماعات المحلية؛
- تخصيص أقساط من الرسوم البيئية المخصصة للدولة لصالح البلديات؛
- إصلاح نظام التضامن المالي مابين الجماعات المحلية؛
- منح تخصيص سنوي من ميزانية الدولة لصالح الجماعات المحلية للتكفل بأعباء الأثر المالي الناتج عن الزيادة في أجور موظفي الجماعات المحلية؛
- منح تخصيص سنوي من ميزانية الدولة لصالح البلديات للتكفل بنفقات تسيير وحراسة المدارس الابتدائية.

[1] https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/الجماعات-الإقليمية/إصلاح-المالية-و-الجباية-المحليتين/ html. le27/05/2021

رغم هذه الإصلاحات يبقى جهاز تمويل التنمية المحلية الحالي غير فعال لأن الموارد الداخلية التي يوفرها للجماعات المحلية لا تمكنها من القيام بواجباتها التنموية ، ونجدها بحاجة إلى تدخل الدولة لدعمها في كل مرة ، وهذا التدخل يكون في كثير من الأحيان كثير التشتت والتباعد من سنة لأخرى، وفي بعض الأحيان معرقل ويحد من استقلالية الجماعات المحلية ويجعلها رهينة السلطة المركزية ، وهنا تبرز حتمية تجديد جهاز تمويل التنمية المحلية وهذا من خلال تبني إستراتيجية تتمثل في القطيعة مع الممارسات والأساليب القديمة وتبني إستراتيجية إصلاح تشمل كافة عناصر جهاز تمويل التنمية المحلية الداخلية والخارجية .

المبحث الثاني: آفاق تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج.

هناك العديد من الأساليب والصيغ التي تساهم في تمويل التنمية المحلية، غير الأساليب التقليدية، وفي هذا المبحث سنحاول عرض بعض هذه الصيغ والتي تركز في أغلبها على ضرورة إشراك العنصر البشري كونه أهم العناصر الفاعلة في تحقيق التنمية المحلية وهو أول المستفيدين منها، ومن بين هذه الصيغ تطرقنا إلى الزكاة كمورد مالي مهم في إحداث هذه التنمية وفي المطلب الثاني تطرقنا لبعض صيغ التمويل الإسلامي وختاما تطرقنا في المطلب الثالث لدور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل التنمية المحلية.

المطلب الأول: دور الزكاة في تمويل التنمية المحلية

للزكاة أهمية بالغة في حياة الشعوب الإسلامية من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والروحية، فهي من جهة مورد أساسي من الموارد المالية في المجتمع الإسلامي وهذا ما يجعلها جزء من النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ومن جهة ثانية فهي تعتبر المؤسسة الأولى للتكافل والتضامن في المنهج الإسلامي مما يستوجب على السلطات خاصة المحلية استغلال هذا المورد المهم لإتمام مسار التنمية على المستوى المحلي وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب.

أولا: تعريف الزكاة

الزكاة لغة : الزكاة في اللغة تدل على النماء و الريع و الزيادة،يقال زكا الشيء إذا كثر ريعه، وزكت النفقة إذ بورك فيها، يقول الله تعالى: (و ما اتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون) سورة الروم الآية 39 ، أي أن الله يضاعف على الإنسان المزكي بالزيادة و النماء في ماله ، و لها غير ذلك من المعاني من الناحية اللغوية كالإصلاح مثل قوله تعالى: (و لكن الله يزكي من يشاء) سورة النور الآية 21، أي يصلح من يشاء ، ،و تدل أيضا على الطهارة لقوله تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزكيهم بها) سورة التوبة الاية 103 أي تطهرهم من الذنوب و الآثام. [1]

[1] نعمون وهاب، **دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة صندوق الزكاة الجزائري)**، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي، جامعة قالمة، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012، ص 203.

الزكاة شرعا : هي حق مالي واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في زمن مخصوص، و المال المخصوص هو النصاب المقدر شرعا، و الطائفة المخصوصة هي مستحقو الزكاة، و الوقت المخصوص هو تمام الحول في الماشية والنقود و عروض التجارة، و عند اشتداد الحب في الحبوب، و عند بدء صلاح الثمرة التي تجب فيها الزكاة.[1]

وتعرف الزكاة اقتصاديا بأنها نقل بعض الدخل والثروة من الأغنياء إلى الفقراء، وهي مصدر من مصادر ايرادات الدولة، ولكن على خلاف ما هو متعارف عليه في السياسات الجبائية الوضعية أين يمكن للجهات الوصية أن تتصرف فيها حسب الوجهة التي تريد وحسب الوضع الاقتصادي للبلد، إلا أنه في حالة الزكاة لا يمكن الاجتهاد في تصريفها لأنها محددة شرعا. [2]

ثانيا: دور الزكاة في تمويل التنمية المحلية

تلعب الزكاة دورا هاما في تمويل التنمية المحلية حيث يمكن بواسطتها توفير مورد مالي كبير ومتجدد، ودورها التمويلي لا يقف عند حدود حصيلتها مع كبرها وأهميتها فحسب، ولكنه يتعدى الى ما تستطيع أن تحرره من أموال مجمدة ومكتنزة لأنها تفرض على المال المستثمر وغير المستثمر وبناء على هذا سنحاول التعرض إلى الدور التمويلي للزكاة:

1. **الدور المباشر للزكاة في تمويل التنمية المحلية** [3]

يتمثل الدور المباشر للزكاة في تمويل التنمية المحلية على جوانب عديدة ومتشعبة نقتصر على ذكر أهمها، وفقا لمصارف الزكاة المحددة في القرآن الكريم: " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم" (التوبة الآية 60).

1.1- تمويل رأس المال الانتاجي:

من بين أهم ما توفره الزكاة الأدوات الانتاجية وتمويل المشروعات، ذلك لأن الزكاة فرضت لتوفير كفاية أفراد المجتمع وتوفير حد الكفاية لا تعني التصدق على من يعنيهم الأمر بما يسد جوعهم أو يكسي عورتهم في فترة من الفترات، ولكن يكون بتوفير ما تحصل به الكفاية على الدوام، وهذا مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم " لا تحل المسألة إلا لأحد الثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ما له فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من أهل الحجا من قومه قد أصابة فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتا"، ويتبين من هذا بأن ما تحصل به الكفاية مجرد ما يستعان به على قضاء الحاجات الأصلية، ولكن توفير الأدوات الانتاجية التي

[1] نعمون وهاب، مرجع سابق، ص204.

[2] محمدي بوزينة أمنة، **استغلال الأموال الوقفية في تمويل المشاريع التنموية كبديل استراتيجي لمرحلة ما بعد المحروقات**، عدم ذكر اسم المجلة والسنة ، ص 15.

[3] الطيب داودي، **الاستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية**، دار الفجر للنشر والتوزيع،القاهرة، ط1، 2008،ص 98.

يحسن استغلالها في التكسب، وهذا ما يؤدي إلى توفير آلات الحرفة للمحترف كالمزارع الذي يعطى ما يشتري به ضيعة أو حصة من ضيعة تكفيه غلتها على الدوام.[1]

ويرى الدكتور يوسف القرضاوي أنه يمكن لولي أمر المسلمين أن يستثمر أموال الزكاة في بناء مصانع وعقارات ومؤسسات تجارية وخدمية، ترجع ملكيتها للفقراء وتشغلهم وتدر عليهم دخلا يقوم بكفايتهم الكاملة، بحيث لا تجعل من صلاحياتهم بيعها أو نقل ملكيتها لتبقى وقفا على الفقراء والمساكين.

ويتضح من هذا العرض البسيط كيف أن للزكاة دورا هاما في توفير الموارد النتاجية اللازمة لتنفيذ الاستثمارات من خلال السهم الأول الخاص بالفقراء والمساكين.

2.1 – تمويل مشاريع البنية الأساسية:

تساهم الزكاة في تمويل مشاريع البنية التحتية كحفر الترع وتشييد الجسور والمباني العامة وهذا ما ذهب اليه كثير من العلماء، ويمكن تمويل مثل هذه المشروعات من سهم "في سبيل الله" لأن هذا السهم لا يعني تمويل الجهاد فحسب، ولكنه يمتد ليساهم في المنشآت العامة التي تفيد سائر أفراد المجتمع، بالإضافة إلى هذا فإن تمويل انشاء الطرقات وتعبيدها يعتبر من الخطوات التمهيدية الهامة للتنمية المحلية، إذ يساهم مصرف ابن السبيل في تمويل هذه المشروعات.[2]

ويلاحظ أن قيام مشاريع البنية التحتية من الضروريات التي تتطلبها التنمية المحلية ووجودها يعني الانطلاقة السليمة للتنمية ولذلك تعتبر مساهمة الزكاة في تمويل مشاريع هذه البنية يشجع على بدء واستمرار التنمية.

3.1 – توفير الأمن وتهيئة المناخ الملائم للتنمية:

لا شك أن من أهم العوامل المساعدة في نمو الاقتصاد واستمراريته هو وجود الأمن الداخلي والخارجي، الأمر الذي يؤدي الى وجود مناخ ملائم للتنمية الاقتصادية، ولذلك نجد أن الزكاة قد اهتمت بهذا الجانب بحيث خصص له مصرف من بين مصارفها الثمانية وهو سهم "في سبيل الله"، ويعني مجالات شتى غير أن الدفاع عن الوطن والأمة يأتي في الدرجة الأولى، وهذا يتضح جليا من قوله تعالى "واعدو لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم"[3] وهذا ما يدعو الى تمويل الصناعات الحربية المختلفة المتطورة التي تستطيع بواسطتها حفظ الكرامة والمحافظة على وحدتها وإرهاب العدو، مما يخلق مناخا ملائما للاستثمارات بشتى أنواعها الأمر الذي يساعد على النمو المتزايد للاقتصاد نتيجة للاستقرار والطمأنينة لدى مجموع المستثمرين الذين يوظفون أموالهم وهم يشعرون بسلامتها نتيجة وجود المجتمع في مركز قوة.

[1] الطيب داودي ، مرجع سابق،، ص98.
[2] المرجع نفسه، ص 99.
[3] الآية رقم 60 من سورة الأنفال.

كما أن الزكاة خصصت سهم آخر "للمؤلفة قلوبهم" وهم من غير المسلمين الذين يرجى منهم خدمة الإسلام نتيجة اتقاء شر أو مكائد أعداء الوطن وهذا ما يعزز تأمين استمرار التنمية حيث أن قوى الدول المعاصرة هي تلك الدول التي استطاعت أن تؤلف لها مجموعة من الدول تسير في أفقها.[1]

بالإضافة إلى هذا فإن معالجة الديون التي تثقل عاتق الافراد والشعوب في الوقت الحاضر نتيجة التكالب الربوي والتي آلت محاولات حلوله إلى أبواب مسدودة بين الدول الدائنة والمدينة قد وضعت له الزكاة حله الجذري منذ أكثر من 14 قرن وذلك بتحريم الربا من ناحية وبتخصيص سهم من حصيلة الزكاة لإيفاء ديون الغارمين (المدينين) وتعويض خسائر من ألمت بهم كارثة أو جائحة، وبهذا قضت الزكاة على مضاعفة الديون وفوائدها كما قضت على ظاهرة الافلاس وإفرازاتها، وفي هذا تشجيعا لأصحاب المال على اعطائها في صورة قروض حسنة لمكن يقدمون على إقامة المشاريع ذات النفع العام، ذلك أن من اقترض لتجارة أو زراعة أو صناعة ولم يستطع الايفاء بها من غير إسراف أو شحط فإن سهم الغارمين يقضي على ديونه.

أما سهم "في الرقاب" فإن هدفه تحرير قوة عمل كبيرة تدخل في تقوية النشاط الاقتصادي وذلك لأن تحريرها يؤدي بدون شك إلى إضافة قدرات انتاجية فعالة الى الاقتصاد الوطني.

2. الدور غير المباشر للزكاة في تمويل التنمية المحلية[2]

1.2– محاربة مشكلة الاكتناز

يعتبر الاكتناز مشكلة تقف عائقا في وجه التنمية المحلية، ذلك لأن اكتناز الأموال معناه حجب كمية منها عن مجال التداول والدوران، مما يجعل قدرة مالية استثمارية مشلولة لأنها بعيدة عن هذا المجال، ولذلك جاءت الزكاة بحل يقضي على هذه المشكلة، لأن الزكاة تفرض على المال الإنتاجي والعاطل على حد سواء، ولذلك فإن المال العاطل يكون معرضا للنقصان إذا لم يدفع إلى مجال الإنماء لتخرج زكاته من الإيرادات التي يدورها، ولذلك نرى أن الرسول صلى الله عليه وسلم أوصى باستثمار أموال العاجزين حتى لا تأكلها أو تنقصها الزكاة قائلا " اتجروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة " ، كما أن الله سبحانه وتعالى قد هدد وتوعد المكنزين الذين يحجبون الأموال عم أداء وظيفتها في المجال الاقتصادي والاجتماعي قائلا " الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم"[3]

ونلاحظ من هذا أن للزكاة دور فعال في تحرير طاقة مالية تستطيع أن تساهم في تمويل كثير من المشروعات الاقتصادية والاجتماعية كما تساعد على زيادة النشاط الاقتصادي وفعاليته مما يؤدي بدون شك إلى زيادة النمو واستمراره، ونجد الزكاة تمارس دورها في محاربة الاكتناز من خلال معالجة النواحي النفسية والاجتماعية من المكتنزين، فهي تعمل على تخليصهم مما يرنو على قلوبهم من قسوة نحو الآخرين نتيجة ما يكتنزون من ثروات، فعن رسول الله صلى الله

[1] الطيب داودي، مرجع سابق، ص 98.

[2] المرجع نفسه، ص 100.

[3] الآية رقم 24 من سورة التوبة.

عليه وسلم" :ثلاث من كن فيه وقى شح نفسه :من أدى الزكاة وقرى الضيف وأعطى من النائبة" إضافة إلى ذلك يمتد دور الزكاة في محاربة الاكتناز إلى الأثر الاقتصادي من خلال تفعيل أداء النقود لوظائفها.[1]

2.2- ترسيخ مبدأ العدالة الاجتماعية:

من أهم الأهداف التي تعمل على تحقيقها الزكاة هو اعادة توزيع الثروة والقضاء على المركزية عند فئة قليلة تملك كل شيئ، مما يؤدي الى اتساع الهوة بين الفقراء والأغنياء، ولكن عندما يخرج الأغنياء زكاة أموالهم والتي توجه الى الطبقة الفقيرة فلا شك أن هذه العملية تساهم في إعادة توزيع الدخول، وذلك بأن يكتسب الفقير والمسكين وغيرهم دخلا يستطيع أن يواجهه به ما تتطلبه الحياة من حاجات وبذلك تستطيع الزكاة أن تقلل من مشكلة الفوارق الاجتماعية التي تتسبب في القضاء على الضغائن النفسية والاجتماعية مثل الحسد الذي يحمله الفقير للغني والكراهية، والاحتقار الذي يحمله الغني للفقير.[2]

إن الزكاة تجعل الغني والفقير على درجة واحدة من الشعور لأنها تحول جزء من ثروة الأول إلى الثاني لتشكيل مصدر دخل دائم ومتجدد لمستحقيه والزكاة تعبر عن الديمقراطية الاقتصادية بمعنى المشاركة الاجتماعية في استهلاك واستثمار الخيرات مع أنه لا تقبل المشاريع المضرة بالمجتمع والبيئة، وهكذا توزع الخيرات باستمرار ضمن تاريخ زمني غير محدد مادام أن مفهوم الحول(السنة)، وهذا الوضع قلص من حدة التفاوت بين شرائح المجتمع المختلفة من جهة وخفف الصراع الطبقي المفضي إلى التوتر الاجتماعي من جهة ثانية الأمر الذي انعكس إيجابا على الحياة الاجتماعية.[3]

إن شعور الغني عند اخراجه فريضة الزكاة بالطهارة والتزكية وشعور الفقير عند أخذ هذه الزكاة بأنها ليست من الغني منحة ولكنها حقه الذي فرضه الله عز وجل من أهم العوامل التي ترسخ مبدأ العدالة الاجتماعية.

3.2- ترسيخ مبدأ التكافل الاجتماعي

يقول الدكتور يوسف القرضاوي "بأن مبدأ التكافل الاجتماعي أوسع وأشمل من الزكاة وأن الزكاة جزء منه"، لأنه يتمثل في الكثير من الخطوط التي تشمل الحياة كلها، كما يبين بأن ما يسببه الغرب بالتكافل لا يتعدى التكافل المعيشي، وذلك بمساعدة الفئات العاجزة بينما كان التأمين الاجتماعي يؤدي قسطا للعاجز نتيجة ما قدمه للتأمين من أقساط في أيام قوته فإن الزكاة هي تأمين اجتماعي وضمان اجتماعي مجتمعين، كون أن الزكاة لا تعطي الفرد بمقدار ما دفع كما هو الحال في نظام التأمين وإنما تعطيه بمقدار ما يحتاج إليه سواء كان قليلا أو كثيرا.[4]

---

[1] عبد الرزاق معايزية، **الاثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، الجزائر، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012، ص 330.

[2] الطيب داودي، مرجع سابق، ص 100.

[3] مسعودي عمر، بن الدين محمد، **فعالية صندوق الزكاة الجزائري في دعم التنمية المحلية**، حالة صندوق الزكاة بولاية ادرار، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد 04 ، جامعة ادرار، الجزائر، 2017، ص 91.

[4] الطيب داودي، مرجع سابق، ص 101.

ولذلك فإن الزكاة تعد أول تشريع منظم في سبيل ضمان اجتماعي لا يعتمد على الصدقات الفردية التطوعية، بل يرتكز بصفة أساسية على ما تقدمه الدول في شكل دوري منظم الهدف منه تحقيق الكفاية لكل محتاج.

إن الزكاة هي أول مؤسسة كاملة للتكافل الاجتماعي فهي كفيل كل من تعرض لازمة خاصة أو عامة، اقتصادية أو غير اقتصادية ومنهم صنفان لم يشملهما نظام التأمينات قط، الغارم بدين والمنكوب بكارثة خاصة، كما أنها تعمل على تحقيق التكافل بين المناطق الإسلامية، طالما في أموالها التكافلية سعة، وتتميز مؤسسة الزكاة التكافلية بأنها لا تقتصر على توفير حد الكفاف لمن يستحقون المساعدة، وإنما تعمل أساسا على المحافظة على مستوى الكفاية الذي هو حق لكل فرد في المجتمع الإسلامي.[1]

ثالثا: تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تحقيق التنمية المحلية.

1. التعريف بصندوق الزكاة: صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية، تأسست في الجزائر سنة 2003 ، تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات هي:[2]

اللجنة القاعدية: وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين.

اللجنة الولائية: وتكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتكون لجنة مداولاتها من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، قانونين محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي رؤساء الهيئات القاعدية.

اللجنة الوطنية: ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من: رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق، كبار المزكين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ثم إن مهامه الأساسية تختصر في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.

2. أدوات الرقابة في نشاط الصندوق:

لكل مواطن ولكل هيئة الحق في الإطلاع على مجموع الإيرادات المتأنية من جمع الزكاة، وكيف تم توزيعها، وذلك عن طريق:

– التقارير التفصيلية التي تنشر في كل وسائل الإعلام

[1] الغلم مريمة، **دور الاقتصاد التضامني في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية**، حالة صندوق الجزائر 2003 – 2013، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 06، العدد 12/1، 2017، ص 84.

[2] https://www.marw.dz/?q= التعريف–بصندوق–الزكاة visite le 10/06/2021.

– وضع القوائم التفصيلية تحت تصرف أي هيئة أو جمعية للإطلاع على قنوات صرف الزكاة

– نشر الأرقام بالتفصيل على موقع الوزارة على الإنترنت

– اعتماد نشرية صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول كل الجهات والأفراد

– لا بد على المزكي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في الرقابة على عمليات جمع الزكاة، وذلك بإرسال القسائم أو نسخا منها إلى لجان المداولات المختلفة على كل المستويات

3. عملية تحصيل الزكاة :بغية زيادة الحصيلة الزكوية ،عمد مسيرو صندوق الزكاة على إتباع بعض الأساليب التي تمتاز بالسهولة و البساطة في عملية الجباية،و التي تتمثل في:

- **الحوالة البريدية** :يمكن الحصول عليها لدى كل مكاتب البريد عبر كامل التراب الوطني، وتضع عليها ما يلي:اسم المزكي أو عبارة(مزكي، محسن)...، المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف،رقم حساب صندوق الزكاة للولاية.
- **الصكوك**:و يطلق عليها اسم حوالة الزكاة ،حيث يدون عليها رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها المزكي،و بيانات تتعلق بالمزكي ، ا ولمبلغ المدفوع بالأرقام والحروف.
- **الصناديق المسجدية** :حيث توضع في كل مسجد صناديق لجمع الزكاة تسهيلا على المواطن الذي يتعذر عليه دفعها في الحسابات البريدية، ويتسلم من إمام المسجد قسيمة تدل على أنه دفع زكاته إلى الصناديق، ويمكنه أن يساعد الهيئة في الرقابة بأن يرسل نسخة منها إما إلى اللجنة القاعدية أو الولائية أو الوطنية.

4. عملية توزيع الزكاة

سيتم صرف أموال الزكاة بناء على المداولات النهائية للجنة الولائية إلى[1]:

العائلات الفقيرة :وهذا حسب الأولوية، وذلك بإعطائها مبلغا سنويا أو سداسيا (كل ستة أشهر)، أو ثلاثيا كل ثلاثة أشهر

–**الاستثمار لصالح الفقراء** :جزء من أموال الزكاة سيخصص للاستثمار، وذلك دائما لصالح الفقراء، كأن نعتمد طريقة القرض الحسن، أو شراء أدوات العمل للمشاريع الصغيرة والمصغرة

تصرف الأموال المحصلة من الزكاة، كما يلي:[2]

الحالة الأولى :إذا لم تتجاوز الحصيلة الوطنية 5 مليون دينار توزع كما يلي:

- 87.5% توزع للفقراء و المحتاجين؛
- 12.5% توجه لمصاريف صندوق الزكاة.

الحالة الثانية :إذا تجاوزت الحصيلة الوطنية 5 مليون دينار توزع كما يلي:

- 50% توزع للفقراء و المحتاجين؛

[1] https://www.marw.dz/?q= كيف-ستصرف-أموال-الزكاة visite le 10/06/2021.

[2] نعمون وهاب، **دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة صندوق الزكاة الجزائري)**، مرجع سابق، ص 215.

- 12.5% توجه لمصاريف صندوق الزكاة؛
- 37.5% توجه للاستثمار.

و فيما يتعلق باستثمار أموال الزكاة و الذي أعطي له شعار– لا نعطيه ليبقى فقيرا و إنما ليصبح مزكيا حيث خصصت وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف نسبة 37.5% من حصيلة الزكاة للاستثمار،و قد ابرم اتفاق مع بنك البركة ليكون وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة و التي تمت ترجمتها فيما اصطلح عليه صندوق استثمار أموال الزكاة الذي يمول المشاريع التالية:

- تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب؛
- تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتامين على البطالة؛
- تمويل المشاريع المصغرة، مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الانتعاش؛
- دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- إنشاء شركات بين صندوق استثمار أموال الزكاة و بنك البركة الجزائري.

تنظيم الزكاة وفق نظام الأولويات يساهم بشكل كبير في تحقيق التنمية المحلية ،و ذلك من خلال الدور المهم و الأثر البارز الذي يحدثه اثر تطبيق الزكاة على اقتصاديات الدول الإسلامية، لهذا كانت لها أهمية كبيرة في الإسلام باعتبارها ثالث دعامة من دعائمه، فالزكاة تعتبر مصدر متجدد لتمويل التنمية،كما أنها تعتبر من الوسائل الفعالة لتشجيع الاستثمار من خلال أنها ترفض و تحارب اكتناز الأموال و تعطيلها مما يكسبها قدرة كبيرة على تحفيز الإنتاج و الاستثمار، الأمر الذي يخلق فرص عمل جديدة نتيجة لتزايد حصيلة الاستثمار،كما أنها تؤدي دور بارز في تحقيق التوازن و الاستقرار الاقتصادي من خلال ما تتمتع به من مرونة في تحصيلها ،إضافة إلى دورها الفعال في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال محاربتها للفقر ،تحقيق التكافل الاجتماعي،إعادة توزيع الثروة و الدخل،و المساهمة الفعالة في رفع مؤشرات التنمية البشرية ،ونظرا لهذه الأهمية فينبغي على الدول الإسلامية إعادة إحياء هذه الفريضة من خلال تنظيم و إدارة جمعها و إنشاء مؤسسات خاصة لتحصيلها و توزيعها من أجل ضمان تحقيق التنمية المحلية، مثلما حال الدولة الجزائرية التي أنشئت صندوق الزكاة منذ سنة 2003 والذي بدأ يعطي ثماره و إن كانت ليست في مستوى التطلعات.

رابعا: تقييم وضع صندوق الزكاة بولاية برج بوعريريج وآفاق تفعيله لكسب رهان التنمية المحلية

قبل التطرق لتقييم وضعية صندوق الزكاة على المستوى المحلي بولاية برج بوعريريج ، يجدر بنا إعطاء تشخيص بسيط لوضعية الصندوق الوطني في ظل ما اتيح من معطيات رقمية وذلك فيما يلي

04–01: وضعية صندوق الزكاة الجزائري: رغم مرور أكثر من عقد من الزمن على تأسيس صندوق الزكاة بالجزائر، فإن الملاحظ عمليا، ما زال هذا الصندوق يواجه بعض الصعوبات، منها ما يتعلق بفهم آلياته ومنها ما هو مرتبط بكيفية التعاطي معه بشكل نظامي، ويظهر ذلك من خلال الفوارق بين حجم الجباية الممكنة للصندوق والأموال المحصلة،

ناهيك عن ضعف المستوى التسييري للصندوق لدى بعض الجهات الموكلة به على مستوى بعض اللجان الولائية، كما أن قدم المعلومات الرقمية عن حصيلة الصندوق، وعدم تحديثها يعكس الصعوبة التي يعرفها تسيير الصندوق، وللوقوف على وضعية صندوق الزكاة الجزائري يمكن إيضاح الحصيلة السنوية لصندوق الزكاة الجزائري للفترة 2003 -ـ 2020 في ظل ما أتيح من معطيات وذلك في الجدول التالي:

– الجدول رقم 51: تطور الحصيلة الوطنية لزكاة الأموال وزكاة الفطر خلال الفترة 2003 –2020

(الوحدة مليون دج)

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
زكاة الاموال	118.15	200.52	367.18	483.58	478.92	427.17	614	900	1200
زكاة الفطر	57.78	114.98	257.15	320.61	262.17	241.94	270	280	/
السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
زكاة الاموال	801.23	779.14	804.3	685.98	678.71	718.82	/	1, 54 مليار	**730**
زكاة الفطر	565.52	515.31	473.41	437.56	445.95	499.7	/	/	/

المصدر: عبد الله بن منصور، عبد الحكيم بزاوية، دراسة تقييمية لتجربة صندوق الزكاة الجزائري، مداخلة قدمت للملتقى الدولي حول تثمير أموال الزكاة وطرق تفعيلها في العالم الإسلامي، جامعة البليدة، الجزائر، يومي 26 و25 جوان 2020.

ويظهر من خلال الجدول وجود ارتفاع في وتيرة تحصيل زكاة الأموال وطنيا كن بشكل طيء حيث بلغت عام 2003حوالي 118 مليون دينار لترتفع بنسبة 70% ببلوغها قيمة 200 مليون دينار عام 2004 ،ثم لترتفع عام 2005بنسبة 83% مقارنة بعام 2004 ،ولتصل عام 2009 إلى ما يقارب 614 مليون دينار. وعموما فقد تضاعفت نسبة الارتفاع خلال الفترة (2003 إلى 2010)حوالي 5 مرات مقارنة بسنة الأساس2003 ،لتسجل الحصيلة ما قيمته 1200 مليون دينار كأعلى مستوى لها عام 2011 ،غير أنها عرفت بعض التراجع بعد هذه الفترة، مع وجود تذبذب في قيمها وهكذا عرفت الحصيلة الوطنية بشكل عام كما أوضح السيد لخميسي في حوار لوكالة الانباء الجزائرية , أن حصيلة الصندوق الوطني للزكاة الخاصة بسنة 2020 لم تتجاوز 730 مليون دج, بعد أن بلغت 1,54 مليار دج خلال سنة 2019, معللا سبب هذا التراجع بغلق المساجد خلال شهر مارس من السنة الماضية في إطار التدابير الرامية إلى الحد من انتشار و تفشي فيروس كورونا.

وقال ذات المسؤول أن الحملة الوطنية التاسعة عشر (19) لصندوق الزكاة و الخاصة بسنة 2020, "لم تحقق الايرادات التي كان يفترض أن تصل إليها, بعد غلق بيوت الله و بالتالي عدم تمكن المواطنين من دعم الصناديق التي توجد على مستوى المساجد".

أما بالنسبة لزكاة الفطر فقد شهدت هي الأخرى تصاعدا حيث بلغت عام 2003 ما قيمته 57 مليون دينار، لترتفع القيمة بنسبة 100 % ببلوغها 114 مليون دينار عام 2004 ،وتتضاعف القيمة مجددا لتصل عام 2006إلى ما يقارب 61.320 مليون دينار، ثم لتعرف بعد ذلك نوع من التذبذب حيث انخفضت سنة 2008 إلى حوالي 94.241 مليون دينار، وشهدت القيمة تراجعا بين عامي 2007 و 2008 ،هذا الارتفاع في القيمة من عام إلى آخر بعد ذلك راجع لانتشار ثقافة الزكاة بين المانحين لها واقتناعهم بضرورة إشراك الدولة في ذلك ممثلة في صناديق الزكاة عبر الولايات .ومن بين إنجازات الصندوق مابين سنتي 2003 و 2010 توفير مناصب عمل لأكثر من 10000 شاب مع وصول الحصيلة الزكوية عتبة 52.2 مليار دينار، قدر منها ما نسبته 5.37 % كقروض مصغرة، وفي سنة 2015 وصل عدد القروض الممنوحة للشباب 10000 قرض، في حين كان لا يتعدى سقف 7000 قرض خلال سنة 2014 كما بلغت أموال الزكاة مليار و140 مليون دينار في سنة 2013 وحصيلة الزكاة 1.1 مليار دج وذلك حسب ما صرحت به وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على هامش افتتاح الملتقى التكويني للإطارات المسيرة لصندوق الزكاة بالتعاون مع هيئة التعاون الألماني للتنمية (جي أي زاد)، وأشير في هذا الصدد أن المبلغ الممنوح للقروض من صندوق الزكاة لسنة 2015 قدر بـ:400 مليون دج من الحصيلة الإجمالية للصندوق المقدرة بـ 3.1 مليار دج .

واعتبرت تجربة الجزائر رائدة في مجال صندوق الزكاة باعتبار أن مساهمة صندوق الزكاة في التنمية المحلية في تزايد مستمر من عام لآخر. هذا وقد بلغت الحصيلة الزكوية سنة 2020 ما يقدر بـ.730 مليون سنتيم الذي عرف تراجعا ملحوظا .

04–02: تشخيص وضعية صندوق الزكاة بولاية برج بوعريريج وتحدياته .

- **وضعية الصندوق:** للوقوف على وضعية الصندوق وتشخيصه يمكن الاستعانة ببعض المعطيات المتحصل عليها من مكتب صندوق الزكاة بمديرية الشؤون الدينية و الاوقاف الولاية، حيث يبين الجدول الموالي حصيلة الصندوق خلال الفترة (2003 -2020)

الجدول رقم 52: مداخيل صندوق الزكاة من 2003 إلى 2016 لولاية برج بوعريريج

سنة الحملة	المبلغ المحصل	المبلغ المخصص للفقراء	المبلغ المخصص للاستثمار	عدد الفقراء المستفدين	استفادة كل عائلة
2003	3.912.148.00	1.956.074.00	1.467.055.50	652	3.000.00
2004	884.300.62	442.150.30	331.612.73	268	2.000.00
2005	10.112.202.43	5.056.101.21	3.792.075.91	1261	4.000.00
2006	9.452.594.98	4.726.297.49	3.544.723.12	945	5.000.00
2007	9.284.584.00	4.642.292.00	3.481.719.00	1547	3.000.00

3.000.00	1016	2.287.365.75	3.049.821.00	6.099.642.00	2008
5.000.00 3.000.00	2169 92	19.843.435.50	14.475.914.00	28.915.828.00	2009
5.000.00	1364	4.367.868.59	5.823.824.78	11.647.649.56	2010
5.000.00	1164	4.366.511.92	5.822.015.89	11.644.031.79	2011
5.000.00	938	3.518.607.71	4.691.476.94	9.382.953.88	2012
5.000.00	1305	4.893.750.00	6.525.000.00	13.050.000.00	2013
5.000.00	1305	00	6.783.178.04	7.752.203.47	2014
5.000.00	1889	00	9.446.312.19	10.019.498.81	2015
5.000.00	1098	00	4.904.375.00	5.605.000.00	2016

المصدر: مديرية الشؤون الدينية لولاية برج بوعريريج.

ويتضح من الجدول التطور المتزايد لحصيلة الزكاة الى غاية 2009 الذي عرف ارتفاع ملحوظا يقدر بـ ،رغم 28.915.828.00 دج حيث كان عدد المستفيدين 2169 +92 مستفيدا بعدها بدأت حصائل الصندوق في تراجع كبير بأكثر من 80% سنة 2014، كما عرفت هذه السنة توقيف المبالغ المخصصة للاستثمار الذي يعد المقصد الأساسي لعملية الزكاة من خلال جعل مستحقي أموال الزكاة يعتمدون على أنفسهم ولا يحتاجون مرة أخرى لهذه الأموال ومن الممكن أن يصبحو من المزكين والمساهمين في تنمية أموال هذا المورد الأساسي في التنمية المحلية.

المطلب الثاني: دور صيغ التمويل الإسلامي في تمويل التنمية المحلية

إن دراسة وتحليل صيغ الاستثمار الإسلامي وتوضيح دورها الفعال في مجال التمويل من شأنها أن تطرح الحل البديل للتمويل الربوي، ذلك لأن تبني هذه الأشكال في استثمارات الأموال وفي إطار التعامل بالحلال يؤدي بدون شك إلى ظهور نتائج اقتصادية ايجابية من أهمها القضاء على البطالة وذلك بتشغيل الطاقات البشرية والمادية المعطلة من ناحية وزيادة الدخل الفردي والقومي من ناحية أخرى، وبالتالي إسناد الدور الفعال للأموال لكي تنهض وتدعم عملية تمويل التنمية الاقتصادية في المجتمع.

ومن أجل دعم مسار التنمية بهذه الصيغ اصدر بنك الجزائر النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

وسنركز في هذا المطلب على الدور الذي تلعبه صيغ الاستثمار الإسلامي في التنمية بصفة عامة والمحلية بصفة خاصة.

01- صيغة المضاربة:

تعريف المضاربة:

صورتها هي أن يكون المال من طرف (ويسمى صاحب المال)، والعمل من طرف ثاني (ويسمى المضارب)، على أن يكون هذا المال معلوما، و أن يتم اقتسام الربح بينهما بنسب شائعة، وفي حالة الخسارة يتحمل صاحب المال الخسارة بماله وصاحب الجهد بجهده، مع افتراض عدم تقصير المضارب.[1]

وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل(مضارب)أو أكثر والمؤسسة المالية.

دور المضاربة في تمويل التنمية المحلية[2]

إن صورة صيغة المضاربة الثنائية تتطلب أن يكون هناك طرفين في العقد، هذين الطرفين هما صاحب المال والمضارب صاحب العمل، وهذه الصورة تتم عادة بين شخصين إلا أن المضاربة المشتركة تتم كذلك بين طرفين، طرف رأس المال والممثل في جميع أفراد المجتمع، والطرف المضارب المتمثل في المصارف الإسلامية للتنمية.

ويتبين من هذا أن لصيغة المضاربة دور بارزا في تطويع الاستثمار المصرفي إلى أحكام الشريعة بحيث يمكن على هذا الأساس تجميع الأموال من مصادر متعدد دون الوقوع في الربا، كما أن شعور الأفراد بأن كسبهم سيكون حلال طيبا يدفعهم إلى دفع أموالهم مهما كانت صغيرة أو كبيرة إلى مجال الاستثمار، الأمر الذي يحقق أهم عنصر من عناصر التنمية المحلية ، وهو عنصر التمويل هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن المصرف عندما يقوم باستثمار هذه الأموال المجتمعة فإنه يقدمها على أساس المضاربة الشرعية، وهذا ما يشجع رجال الأعمال والمستثمرين على الإقبال على العمل بهذه الصيغة لأنهم يتفادون خطر القروض الربوية التي في كثير من الأحيان تؤدي إلى الإفلاس المادي والمعنوي للمستثمرين، بينما ترتكز صيغة المضاربة على مهارة ونشاط وإدارة المضارب (المستثمر) من ناحية، ومن ناحية أخرى شعور الممولين ورجال الأعمال أن العائد الذي يحققونه يتوافق مع القواعد الشرعية الإسلامية، وهذا ما يحفزهم على التفاني في تنمية أموالهم.

ومن هذا يتبين بأن المضاربة المشتركة هي عقدا يمثل إطارا شرعيا لحشد وتجميع المدخرات بشكل جماعي من مصادر متعددة واستثمارها في أنشطة مختلفة.

الانعكاسات الايجابية لصيغة التمويل بالمضاربة:

وحتى يمكننا أن ندرك أهمية طبيعة المضاربة فلا بد من التعرض للانعكاسات الايجابية لهذه الصيغة بأطرافها الثلاثة خاصة وعلى تمويل التنمية المحلية للمجتمع عامة في النقاط الآتية:

---

[1] رحيم حسين، **محاضرات في مقياس العمليات البنكية وتمويل المؤسسات**، موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، 2020/2019، ص 04.

[2] الطيب داودي، **الاستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة مصر، 2008، ص 119.

أولا: بالنسبة للأفراد (أصحاب الأموال):

- إتاحة فرصة كبيرة ومتنوعة أمامهم للاستثمار الحلال في المباحات الشرعية أيا كان حجم ما يملكه كل منهم من أموال لتنوع الحسابات الاستثمارية في المصرف الإسلامي.
- حماية أموالهم، لأن المصرف الإسلامي بصفته مضارب مشترك يحافظ على أصل رأس المال وإن كان لا يضمن الربح، لأن تعدد وتنوع استثمارات المصرف وخضوعها قبل تمويلها لدراسة الجدوى الاقتصادية والاجتماعية ونحوها، متابعة ومراقبة المصرف لها أثناء عملها ومدها بالمشورة والمعونة اللازمة هو ما يقرر تقليل مخاطر تعرض بعض الاستثمارات للخسارة.

ثانيا: بالنسبة للمصارف (المضارب المشترك)

- توفير احتياجاته دون تحمل أعباء الفائدة المسبقة على القروض الربوية أو اقتراف إثم الربا
- إمكانية خلط الأموال ووضع قيود على أصحاب الأموال (المودعين) والمضاربين لتنظيم الأعمال الاستثمارية وإجراء توزيع دوري للأرباح مع بقاء عملية المضاربة دون تصفية.
- جذب المدخرات الهاربة من غشم الربا

ثالثا: بالنسبة للمضاربين (المستثمرين ورجال الأعمال):

- منح حجم التمويل المناسب للاستثمار المناسب.
- منح الوقت المناسب للمستثمر المناسب
- عدم تحمل المضاربين أعباء الفائدة وتشجيع من يحجم منهم عن التعامل بالربا على دخول دائرة النشاط والاستثمار الحلال.

02– صيغة المشاركة:

تعريف المشاركة:

تعرف المشاركة على أنها شركة بين طرفين فأكثر في مجال محدد، على أن يعملوا فيه بتنميته في تجارة أو زراعة أو صناعة، وصيغتها أن يشترك فيها اثنان (أو أكثر) بماليهما ليعملا فيه ببدنيهما ويقتسما الربح بنسب متفق عليها.[1]

ويقصد بها شركة الأموال، وهي أي عقد ينشأ بين شخصين أو أكثر في رأس المال أو الجهد الإداري بغرض ممارسة أعمال تجارية تدر الربح . والمشاركة المصرفية عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، وتهدف المشاركة مع المصرف من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف في مشاركة بأعمال التجارة مع أحد عملائه من التجار[2].

[1] رحيم حسين، **محاضرات في مقياس العمليات البنكية وتمويل المؤسسات**، مرجع سابق، ص 04.

[2] عبد الصمد سعودي، **محاضرات في مقياس الصيرفة الاسلامية**، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020/2019، غير مرقمة.

دور المشاركة في تمويل التنمية المحلية:[1]

تستطيع صيغة التمويل بالمشاركة أن تساهم مساهمة كبيرة في تحقيق المشاريع الاستثمارية المختلفة، فمن ناحية الأفراد نلاحظ أن هذه الصيغة لها القدرة على تحفيز الأفراد للدفع بأموالهم مشاركة لتنمو وتزيد، ذلك لأن الأفراد بإمكانياتهم الخاصة لا يستطيعون القيام بتمويل مشاريع كاملة بينما يستطيعون القيام بهذ المشاريع عندما يدخلون في مشاركات مع بعضهم البعض أو مع هيئة مالية لها القدرة التمويلية كالمصارف الإسلامية ، ومن هنا يستطيع الأفراد بهذه القدرات المحدودة وعن طريق المشاركات والقيام بمشروعات استثمارية تعود عليهم بالفائدة من حيث زيادة دخولهم وبالتالي مستواهم المعيشي والاجتماعي، كما أنه من ناحية المصارف فإن وجود طاقة قادرة على مشاركته في استثمار الأموال الموجودة لديه من شأنه أن يزيد في عوائده ويشجعه على توسيع نطاق تعامله وتمويل مشروعات استثمارية أخرى إلى زيادة رأس المال مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار وهكذا يؤدي الأمر في مجمله إلى توفير المصدر الرئيسي للتنمية المحلية والذي يتمثل في التفاعل الرئيسي لرأس المال والعمل.

إن التمويل عن طريق المشاركات المنتهية بالتمليك له بالغ الأثر في نفوس الأفراد مما يخلق لديهم الحافز للإقبال على عملية الاستثمار باذلين في ذلك أقصى مجهوداتهم الجسمانية والفكري، الأمر الذي يؤدي إلى تطوير الإنتاج وتحسينه، والرغبة في تطوير الإنتاج وتحسينه تؤدي إلى ابتكار أساليب جديدة لتسيير العملية الإنتاجية والتوسع فيها.

إن التوسع في استثمارات كل من المصارف واستثمارات الأفراد يقتضي الحصول على قوة عمالة في النشاط الاقتصادي تساعد على تنفيذ هذه المشاريع الإنمائية، وهذا ما يؤدي إلى امتصاص القوة العمالية العاطلة وإدماجها في النشاط الاقتصادي، هذا الأمر يؤدي بالضرورة إلى زيادة دخل هذه الشريحة الاجتماعية وبالتالي زيادة إنفاقهم مما يكون له الأثر الطبيعي زيادة النشاط الاقتصادي من حاجيات وخدمات وهذا بدوره يؤثر على زيادة سرعة التداول بين الأفراد مما يؤدي إلى ظهور مجتمع حركي يسير نحو النمو والتقدم.

أهم مزايا التمويل بالمشاركة:[2]

إن لصيغة المشاركة مزايا كثيرة وهامة بالنظر للأهداف التي تحققها يمكن أن نختصر أهما كالتالي:

1- يعد تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة تحرير للفرد من نزعة السلبية التي يتسم بها المودع الذي يودع ماله انتظارا للفائدة.

2- عدم اعتماد هيئة التمويل (المصرف) على الفرق بين سعر الفائدة الدائنة والمدينة بغرض تنشيط عملية التنمية بالمجتمع، وفي غياب هذا الاعتماد المحيط لجهود التنمية تبرز الميزة الأساسية للمشاركة والتي تتمثل في تجنيد كل الطاقات وبذل أقصى المجهودات لتحقيق أكبر العوائد في الإطار الشرعي.

[1] الطيب داودي، مرجع سابق، ص 127.

[2] نفس المرجع، ص128.

3- حصول الأفراد المودعين للربح العادل الذي يتكافئ مع الدور الفعلي الذي أداه ماله في تمويل التنمية المحلية، وهذه ميزة كبيرة تحفز الأفراد المسلمين الفارين من التعامل الربوي على زيادة إيداع الأموال لتذهب إلى قنوات الاستثمار المختلفة.

4- تعتبر مشاركة المصرف أو هيئة التمويل وهي تقوم بنشاطها التمويلي مدرسة لتجميع الخبرات الفنية والأساليب الإنتاجية ذات الجدوى الاقتصادية، كما يمكنها من خلال إعادة التجارب المختلفة في شتى أنواع الاستثمارات أن تكسب فعالية كبيرة في دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة العائد والتقليل من التعرض للخسارة حتى في أسوأ الظروف.

5- يلعب التمويل بالمشاركة الدور الفعال في زيادة دخل الفرد والجماعة كما يؤدي إلى تفعيل الاقتصاد الوطني عامة وهذا راجع إلى أن مؤسسات التمويل عند عملها على أساس المشاركات لا تجعل من سعر الفائدة مقياسا لتحديد الكفاية الحدية لرأس المال ولتوجيه الاستثمارات وإنما يكون مؤشرها الأساسي هو الكسب الحلال والربح العادل إلى جانب الالتزام بالمعايير الإسلامية في اختيار المشروعات.

6- يخضع التمويل بالمشاركة إلى مبدأ العدالة في توزيع الثروة مما يقضي على تراكمها في يد فئة قليلة كما يساعد على تحريك الطاقات العاطلة والأموال المحجرة، وهذا ما يساعد على التكيف وتلاؤم المستثمرين مع المتغيرات الهيكلية الطارئة مما يساعد على وجود أرضية صلبة تستطيع أن تقف أمام التحديات الظرفية والأزمات الطارئة.

03- صيغة المرابحة:

تعريف المرابحة:

هي بيع بمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح، أي بيع الشيء بمثل ثمن شراءه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع مثل دينار أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ما شابه ذلك.[1]

المرابحة هي بيع السلعة بالثمن الذي قامت به مع ربح معلوم.

صورة المرابحة هي أن يقوم البنك بشراء السلعة ، إما بناءا على دراسة السوق أو بناءا على طلب أحد عملائه، ثم يبيعها مع زيادة هامش ربح (وهي الصورة المسماة بيع المرابحة للآمر بالشراء).

- **دور صيغة المرابحة في تمويل التنمية المحلية:**[2]

تعتبر صيغة المرابحة صيغة مكملة لصيغ التمويل الإسلامي، حيث لا تستطيع المضاربة ولا المشاركة أن تسد مسدها بأي حال من الأحوال، وفيما يلي سنعرض الدور الايجابي لهذه الصيغة سواء على المصارف والممولين أو على الأفراد.

[1] عبد الصمد سعودي، مرجع سابق.

[2] الطيب داودي، مرجع سابق، ص 131.

1.1 انعكاسات التمويل من حيث المصارف والممولين:

إن المال قوة فعالة يجب أن تعمل عملها في الحياة، وإلا أصيبت بالتحجر والجمود وانعكس جمودها ليس على صاحبها فحسب ولكن على سائر أفراد المجتمع وعلى مجالات تمويل التنمية والاستثمارات بمختلف أشكالها.

ولا شك أن هذا العنصر الفعال لا يمتلكه الأفراد بالشكل الكافي الذي يلبي جميع رغباتهم وطلباتهم المعيشية الاستهلاكية والاستثمارية على حد سواء، ولذلك وجدت المصارف التي تعمل أساسا كوسيط تنشيط فعالية الأموال وتحركها وتبعدها عن الوقف والتحجر وذلك بدفعها إلى شتى المجالات الاستثمارية ومن هنا تستطيع أن تنميها وكلما ازدادت كلما أدى ذلك إلى فتح مشاريع أخرى، ومن هذا كانت انعكاسات صيغة المرابحة على المصرف كبيرة بصفة المالك للأموال التي تساهم في شراء السلع والمعدات للأفراد الراغبين، الأمر الذي يؤدي إلى تنمية أمواله وزيادتها، هذه التنمية التي تساعده على فتح أبواب جديدة لتوظيف أمواله وذلك كلما جني الأرباح التي يترجاها من مشاركتها في تمويل عمليات الشراء عن طريق المرابحات في هذه المشروعات التي تزداد بازدياد نمو الأموال والتي لا شك أنها تتخللها بعض المشاكل والصعاب، وكلما ظهرت مثل هذه الأمور أدت إلى وجوب دراستها ومعالجتها ووضع الحلول المناسبة لها للتغلب عليها، وهذا ما يؤدي إلى اكتساب المصرف لخبرة كبيرة تساعده في استنباط أجدى الحلول مما يكون له الأثر الايجابي على زيادة ربحية المشروعات وبالتالي زيادة العائد ، أما من ناحية الأفراد فإنه يساعدهم على تمويل مشترياتهم والاستفادة من خبرة المصرف التي يمكن للأفراد أن يتنفسوا من خلالها وأن يوظفوا جهودهم وإمكانياتهم في استغلال المعدات أو السلع استغلالا أمثل حتى يستطيعون الاستفادة الكبيرة منها وزيادة الدخول أو العوائد وترشيد الإنفاق ليتمكنوا من دفع الأقساط المتبقية عليهم من رأس المال، والأفراد وهم يقومون بتمويل مشروعاتهم عن طريق المرابحة يكونوا مسؤولين تمام المسؤولية أمام الوعد الذي أمضوه مع المصارف، وهذا الشعور يجعلهم يعملون دون كلل وبعيدا عن أسلوب اللامبالاة والتهرب من المسؤولية والاتكال على الغير.

ومن هنا تكون هذه الصيغة ساهمت في إبراز الفرد الذي يعتمد على نفسه ويقدر دخله في تحسين مستواه المعيشي.

2.1 انعكاسات التمويل من حيث الأفراد والمجتمع:

إن دوران المال في الحياة الاقتصادية من شأنه أن ينعكس ايجابيا على سائر أفراد المجتمع ومنه على تنمية ورقي الاقتصاد القومي بصفة عامة، وصيغة التمويل بالمرابحة تساهم بقدر لا بأس به في إحداث مثل هذه الانعكاسات.

فالمصارف عندما تطرح أموالها في المجالات الاستثمارية فهذا لا يعني أنها تقوم بمفردها في انجاز هذه المشاريع على اختلاف نوعيتها وتعدد مجالاتها، فهي تحتاج إلى كثير من الفئات الاجتماعية فمن ناحية الإداري لتسيير المشروع وإلى المحاسب والمهندس والعامل البسيط وغيرهم.... وهؤلاء هم أفراد المجتمع، وعندما يشاركون في هذه العملية فلا شك أنهم يساهمون في إزهار ناحيتين، الناحية الشخصية بحيث يحصلون نتيجة ما يبذلونه من جهود على دخول معتبرة تساعدهم في تحسين وضعيتهم المادية والاجتماعية، كما أنهم يساهمون بهذه الدخول الجديدة في زيادة وسرعة الدورة النقدية داخل المجتمع مما يؤدي إلى تحرك النشاطات لسائر الفروع الاقتصادية.

أما الدور الذي تلعبه المصارف نتيجة لتمويلها لما يرغب فيه الأفراد عن طريق المرابحة فيتمثل في أنه يساعد تلك الفئة التي لا تملك المقدرة الكافية على تمويل المشروعات هي في أمس الحاجة إليها كالطبيب الذي يملك الخبرة والمعرفة العلمية في الجراحة، ولكنه لا يستطيع أن يقدم خدماته لأفراد المجتمع نتيجة عجزه عن شراء المعدات فعندما تساهم المصارف بتمويل هذه المعدات فإنه بذلك وبالإضافة إلى ما ينتظره من ربح معلوم يكون قد ساعد في تقديم خبرته للمجتمع وساهم في التنمية بشكل عام.

04- صيغة بيع السلم:

تعريف السلم:

هو بيع ش يء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف، فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته، وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون(قرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته، وبالتالي يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها. [1]

دور صيغة بيع السلم في تمويل التنمية المحلية:

يعتبر بيع السلم في مجال التنمية هاما بحيث نراه يلعب الدور المكمل للأدوار التي تلعبها الصيغ السابقة الذكر، وأهمية هذا الدور تتجلى في كون هذه الصيغة التمويلية تهتم بالطبقة البسيطة ذات الدخل المحدود من طبقات المجتمع، وهذه الطبقة منتشرة بكثرة في المجتمع ولذلك فإن تمكين هؤلاء الأفراد من تمويل مشاريعهم المختلفة وذلك بتوفير لهم رأس المال يؤدي إلى تنشيط هذه الفئة وإعطائها المقدرة على التفاعل داخل النشاط الاقتصادي ومنها زيادة الإنتاج من ناحية وزيادة الدخول من ناحية أخرى، ولكي نستطيع أن نأخذ صورة أكثر وضوحا على دور هذه الصيغة التمويلية نفرض أن العقد تم بين مزارع وصاحب أموال كتاجر أو مصرف مثلا، وكان الهدف من هذا العقد هو تمويل المشروع الزراعي الذي ينوي هذا المزارع أن يقوم به، وهذا المشروع يحتاج إلى إصلاح قطعة من الأرض وتسميدها وشراء بعض اللوازم المساعدة للإنتاج وبدون إجراء هذه العمليات يبقى مردود هذه القطعة متدني لا يكاد يغطي تكاليفها[2]

فعندما يستفيد هذا المزارع من عقد التمويل بالسلم، فإنه يمكن له أن يقوم بإصلاح الأرض وبإدخال عليها المعدات اللازمة وتزويدها بالمواد الكيماوية اللازمة وبالتالي فإن هذا ينعكس ايجابيا على مردود هذه القطعة بحيث يرتفع مردودها بما يؤدي إلى زيادة دخل المزارع ورفع مستوى معيشته والإيفاء بعقده نتيجة بيع المحصول، هذا من ناحية الفرد،

[1] عبد الصمد سعودي، **محاضرات في مقياس الصيرفة الاسلامية**، مرجع سابق.

[2] الطيب داودي، مرجع سابق، ص 135.

أما من ناحية الممول فإنه يأخذ هذه السلعة ويبيعها مرابحة مما يؤدي إلى زيادة دخله من ناحية وزيادة إمكانية إبرام عقود بنفس الشكل مما يؤدي إلى توسيع دائرة إعانة أفراد المجتمع، أما من ناحية التنمية الاقتصادية فإن زيادة الإنتاج نتيجة إصلاح الأرض بزيادة مردودها تسهم في حل مشاكل كثيرة منها تموين السوق وبالتالي زيادة العرض الذي يؤدي إلى عدم ارتفاع الأسعار بالإضافة إلى زيادة النشاط داخل المجتمع.[1]

05- صيغة التمويل التأجيري:

تعريفها:

تستخدم صيغة التأجير التمويلي أو" إجارة الإسترداد الكامل للأصل الرأسمالي "في الدول الصناعية والنامية، وتعتمد هذه الصيغة على عقد يبرم بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر الذي يطلب من الشركة إستئجار أجهزة وآلات حديثة لمصنع ما او مشروع ما يقوم بإدارته بنفسه، ويحتفظ المؤجر بملكية الأصل المؤجَّر طوال فترة الإيجار، بينما يقوم المستأجر بإقتناء الأصل واستخدامه في العمليات الانتاجية مقابل دفعات إيجارية خلال فترة لشروط معينة، وتتراوح فترة الإيجار عادة بين خمس سنوات إلى عشر سنوات العقد طبقا حسب العمر الإنتاجي الإفتراضي للأصول المؤجرة، وفي معظم العقود التأجير التمويلي يعطى المستأجر حق تملك الأصل بعد إنتهاء الفترة المحددة.[2]

1. دور صيغة التأجير التمويلي في تمويل التنمية المحلية:[3]

يلعب التأجير التمويلي دورا فعالا في مجال تمويل التنمية المحلية وذلك لما يتميز به من مميزات كبيرة وعامة بالنسبة لجميع الأطراف المتعاقدة وهذا ما جعل الدول المتقدمة تدخله وبشكل مكثف في مجالات التعامل التمويلي فعلى سبيل المثال فإن هذه الصيغة التمويلية ظهرت منذ الخمسينيات في الولايات المتحدة الأمريكية وانتشرت بسرعة في الدول الأوربية المتقدمة وكذلك اليابان وبعض دول آسيا وأمريكا اللاتينية.

وسنقوم بإيجاز أهم مميزات التمويل ألتأجيري بالنسبة لكل من المؤجر والمستأجر والاقتصاد الوطني:

1.1- بالنسبة للمستأجر:

- تضمن صيغة التأجير التمويلي تمويلا كاملا للأصول المستأجرة دون تحمل التكلفة الحقيقية لها وبالتالي يمكنه حيازة الأصل والاستفادة من خدماته.
- تحسن مركز السيولة للمستأجر وذلك لابتعادها عن صفة الاقتراض وبالتالي تخلصه من مشكلة المديونية ذلك لأن هذه الصيغة التمويلية تنفع في حالتي الركود والازدهار الاقتصادي إذ لا يحتاج إلا لدفع الأقساط تبعا لما هو متفق عليه.

---

[1] الطيب داودي، مرجع سابق، ص136.

[2] عبد الصمد سعودي، **محاضرات في مقياس الصيرفة الاسلامية**، مرجع سابق.

[3] الطيب داودي، مرجع سابق، ص ص 139-141.

- يمكن للمستأجر أن يختار الشروط التعاقدية التي تتلاءم مع المشروع المراد تمويله، كما يمكنه الاستفادة من الأصل المؤجر في حالة التأجير المنتهي بالتمليك.
- تجنبه مخاطر إهتلاك المعدات وتمنحه الفرصة للاستفادة من التطورات الفنية والتكنولوجية السريعة.
- تجنبه من إثم الوقوع في الربا بحيث تبعده عن الفوائد الثابتة التي لا يرغب الكثيرون في التعامل بها.
- تحفز هذه الصيغة الكثير من الأفراد على التعامل بها لسهولتها وإمكانية الحصول على التمويل اللازم، الأمر الذي يشغل الطاقات العاطلة ويحرر الأفكار الجامدة.

2.1– بالنسبة للمؤجر:

- تمثل هذه الصيغة بالنسبة للمؤجر أحد أهم الأساليب لتوظيف أمواله بحيث يدر عليه عائدا معقولا وبضمان جيد لحفاظه على ملكية الأصل.
- تحفز لزيادة التمويل لاستقرا ر أمواله وابتعادها عن التغيرات من تضخم وركود والمتغيرات النقدية من هبوط وارتفاع.
- تمكنه من اختيار العميل الذي يثق فيه للمحافظة على أصل التجهيزات الممولة ولا تحمله نفقات الصيانة والتأمين.
- تمكنه من إعادة تأجير الأصل بعد انتهاء فترة التعاقد.

3.1– بالنسبة للاقتصاد الوطني:

- يساعد الاقتصاد على النمو والانتعاش وذلك بحصول الأفراد والوحدات الإنتاجية والخدمية على التسهيلات التمويلية التي تدفعهم إلى المساهمة في إحداث التنمية الاقتصادية.
- في حالة تطبيق الحكومة للتمويل عن طريق هذه الصيغة فإنها تستفيد من اقتناء كثير من مستلزمات التنمية دون اللجوء إلى الاقتراض ودون الالتزام بدفع المبالغ دفعة واحدة وهذا ما ييسر لها التحكم في السيولة نتيجة دفع أقساط التأجير فقط .
- تساعد صيغة التأجير التمويلي حصول المشروعات على أحدث المعدات والآلات وبالتالي إقامة مشروعات جديدة مما يؤدي إلى الانتعاش في شتى المجالات (العمالة – الإنتاج – الاستهلاك ....).

وخلاصة لهذا المطلب تجعلنا نقف وقفة ثقة وتقدير لما يملكه الفكر الاقتصادي الإسلامي من وسائل وأساليب ، وصيغ التمويل التي يمكن بواسطتها أن تحقق دول وشعوب العالم الإسلامي خاصة تنمية ذاتية شاملة ومتوازنة لا لشيء إلا لأنها تعتمد على إمكانياتها الذاتية القادرة على شحذ الهمم وتفجير الطاقات الكامنة وتشغيل الموارد العاطلة المادية منها والفكرية، فهي تشكل بحق البديل للتمويل الربوي.

المطلب الثالث: دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل التنمية المحلية.

أصبحت مفاهيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في السنوات الأخيرة إحدى المفاهيم المتداولة بشكل كبير على مستوى أدبيات المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي وكذا الندوات والملتقيات العلمية، مما جعل موضوع الشراكة بين القطاعين يحظى من قبل مختلف الحكومات والدول ليس على مستوى المنظومة القانونية والتشريعية فحسب لاعتماد التشاركية لتساهم في تطوير وتنمية مختلف القطاعات الاقتصادية، بل لتخفيف الضغط المتزايد الذي تعاني منه الميزانية العمومية وضمان التسيير الرشيد للقطاع الاقتصادي العام وإعطاء فعالية أكبر لنظام المراقبة المالية على المؤسسات والمقاولات[1].

والجزائر على غرار معظم دول العالم، وكذا بعض الدول العربية أبدت اهتمامها بموضوع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وذلك من خلال ابرام عدة عقود بين القطاعين العام والخاص (بنك البركة الجزائري، شركة لافارج للاسمنت، شركة تسيير المياه والتطهير سيال)، كما أن وزارة المالية أعدت مشروع قانون ينظم الشراكة بين القطاعين العام والخاص، كأحد أدوات تمويل مشاريع البنية التحتية، حيث تضمن مشروع هذا القانون في بابه الأول المبادئ العامة لابرام اتفاقيات الشراكة، وفي الباب الثاني الاطار التنظيمي، وفي الباب الثالث طريقة واجراءات الابرام (الدراسة والتقييم)، وفي الباب الرابع طريقة تنفيذ العقود، وختاما تضمن هذا المشروع في بابه الخامس تسوية النزاعات في عقود الشراكة بين القطاعين عام خاص. [2]

أولا : ماهية الشراكة بين القطاع العام والخاص :(Partenariat Public Privé – PPP)

تعتبر الشراكة آلية متاحة أمام الحكومات لتحسين مستوى الأداء والكفاءة الاقتصادية بحيث تعني أوجه الانخراط بين القطاع العام والخاص سواء المقيم أو غير المقيم في مسار التنمية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع كون القطاعين يعتبران دعامتين أساسيتين للاقتصاد الوطني على أساس التنافس والتكامل[3].

تعريف الشراكة بين القطاعين العام والخاص:

لقد تناولت كل هيئة دولية موضوع الشراكة بين القطاعين العام والخاص بما يتناسب مع مبادئها، ووضعت لها تعريفا محددا، ومن بين مجموع هذه التعريفات نذكر) :

أ .تعريف صندوق النقد الدولي" :الشراكة بين القطاعين العام والخاص تمثل الترتيبات التي تسمح للقطاع الخاص بتقديم أصول وخدمات البنية التحتية والتي كانت تقدم تقليديا من خلال الحكومة، وتدخل الشراكة في عدة مجالات للبنية

[1] السعيد دراجي، **عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص (آلية فعالة لتمويل التنمية المحلية)**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 41، 2014، مجلد ب، ص 310.

[2] وزارة المالية، المديرية العامة للميزانية، **مشروع قانون ينظم الشراكة بين القطاعين العام والخاص**، نوفبر 2020.

[3] السعيد دراجي، مرجع سابق، ص310.

التحتية الاقتصادية الاجتماعية وغالبا ما تتركز في بناء وتشغيل المستشفيات والمدارس والسجون والطرق والأنفاق وشبكات إنارة الطرق والمطارات والموانئ ومحطات المياه والكهرباء[1]."

ب .تعريف بنك التنمية الآسيوي" :الشراكة بين القطاعين العام والخاص تشير إلى العلاقة التعاقدية طويلة الأجل بين هذين القطاعين في مجال تمويل وتصميم وتنفيذ وتشغيل مشروعات وخدمات البنية التحتية، والتي كانت تقدم بشكل تقليدي من طرف القطاع العام[2]."

ج .تعريف الأمم المتحدة" :يقصد بالشراكة بين القطاعين العام والخاص التعاون والأنشطة المشتركة بين القطاعين بغرض تنفيذ المشروعات الكبرى، وبحيث تكون الموارد والإمكانيات لكلا القطاعين مستخدمة معا، وذلك بالطريقة التي تؤدي إلى اقتسام المسئوليات والمخاطر بينهما بطريقة رشيدة لتحقيق التوازن الأمثل لكل شريك."[3]

تعدد التعاريف يعود إلى تركيز كل باحث على جانب معين، وبشكل عام يمكن تعريفها بأنها مختلف أشكال التفاعل والتعاون بين القطاعين العام والخاص والتي تتم بدمج مواردهما المادية والبشرية لتحقيق أهداف معينة تصب في إطار السياسة العامة للدولة.

ثانيا: مبررات الشراكة بين القطاعين العام والخاص:

هناك العديد من الأسباب تقف وراء تبني أسلوب الشراكة بين القطاع العام والخاص كنقص الموارد المالية لدى الدولة لتغطية الاحتياجات المتزايدة للبنى التحتية، والطلب على المرافق العمومية والخدمات العامة من المواطنين، بالإضافة إلى متطلبات التحول نحول اقتصاد السوق التي أدت إلى الاهتمام أكثر بمشاريع الشراكة للاستثمار في برامج البنى التحتية .ويمكن حصر اللجوء إلى أسلوب الشراكة بين القطاع العام والخاص كإستراتيجية للتنمية الاقتصادية في العديد من الدول إلى ما يلي: [4]

- ضعف الموارد المالية وعدم قدرة الحكومات على تحقيق التنمية المحلية.
- نقص كفاءة التسيير ومهارة الموارد البشرية لدى مؤسسات القطاع العام.
- اتساع فجوة البنى التحتية وظهور قصور واضح رافق تجسيد برامج التنمية الاجتماعية وتلبية احتياجات المواطنين من الخدمات.
- ضغوطات المنافسة المتزايدة وانخفاض معدلات النمو، وتقلص التمويل المخصص للبرامج الاجتماعية.

---

[1] شايب باشا كريمة، مسكر سهام، **أساليب الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إطار انجاز المشاريع العمومية**، مجلة الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، 2019، ص 1624.

[2] سعود وسيلة، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص في انشاء مشاريع البنية التحتية في تركيا**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد 3، 2019، ص207.

[3] المرجع نفسه، ص208.

[4] السعيد دراجي، مرجع سابق، ص 312.

- سعي الحكومات لأجل توظيف القطاع الخاص في مجالات الخدمات العامة مع استعداد البنوك لتوفير التمويل اللازم لمؤسسات القطاع الخاص.
- محدودية الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية لدى القطاع العام بسبب تعدد المشاريع التي يتطلب تنفيذها، وتعمل الشراكة على تخفيف حدة المنافسة بين هذه المجالات من خلال تبادل الالتزامات بين الشركاء.
- تقليص موارد التمويل المخصصة لبرامج التنمية الاجتماعية ومطالبة المواطنين بتحسين الخدمات المقدمة من المؤسسات الحكومية.
- التوسع في اتخاذ القرار خدمة للصالح العام، وتحقيق قيمة أعلى للأموال المستثمرة.

أهداف ومتطلبات الشراكة بين القطاعين العام والخاص:

إن ربط الشراكة بين القطاعين العام والخاص للقيام بتنفيذ وتمويل مشروعات متعددة يكون بغرض تحقيق مجموعة من الأهداف، نذكر منها:[1]

- تغيير نشاط الحكومة من التشغيل للبنية التحتية والخدمات العامة، بحيث تستطيع بدلا من ذلك التركيز على وضع السياسات العامة لقطاع البنية التحتية، ووضع الأولويات لأهداف ومشروعات البنية التحتية، مع مراقبة مقدمي الخدمات وتنظيم الخدمة.
- إدخال الإدارة وكفاءات القطاع الخاص إلى مجال الخدمات العامة، وإشراكه في تحمل المخاطر.
- تحقيق قيمة أفضل مقابل النقود فيما يتعلق بالإنفاق العام، بمعنى السعر الأمثل للعميل على أساس التكلفة على مدار مدة العقد، وجودة الخدمة المقدمة، والمخاطر التي يتحملها المشارك.
- تنفيذ مشروعات الاستثمار في الوقت المحدد وبالميزانية المحددة.
- تفادي تدهور الأصول والمنشآت الضرورية للخدمات العامة نتيجة للصيانة أو التشغيل غير الفعالين.
- إدخال الابتكارات على تصميم المشروع بالنسبة للأصول والتشغيل والصيانة.
- نقل المخاطر التي يمكن إدارتها أفضل بواسطة القطاع الخاص (التصميم والإنشاء والتمويل والصيانة) بعيدا عن الموارد المحدودة للحكومة.

[1] سعود وسيلة، مرجع سابق، ص ص 208-209.

شكل رقم 12: حجم ونطاق المسؤولية بإطار صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص

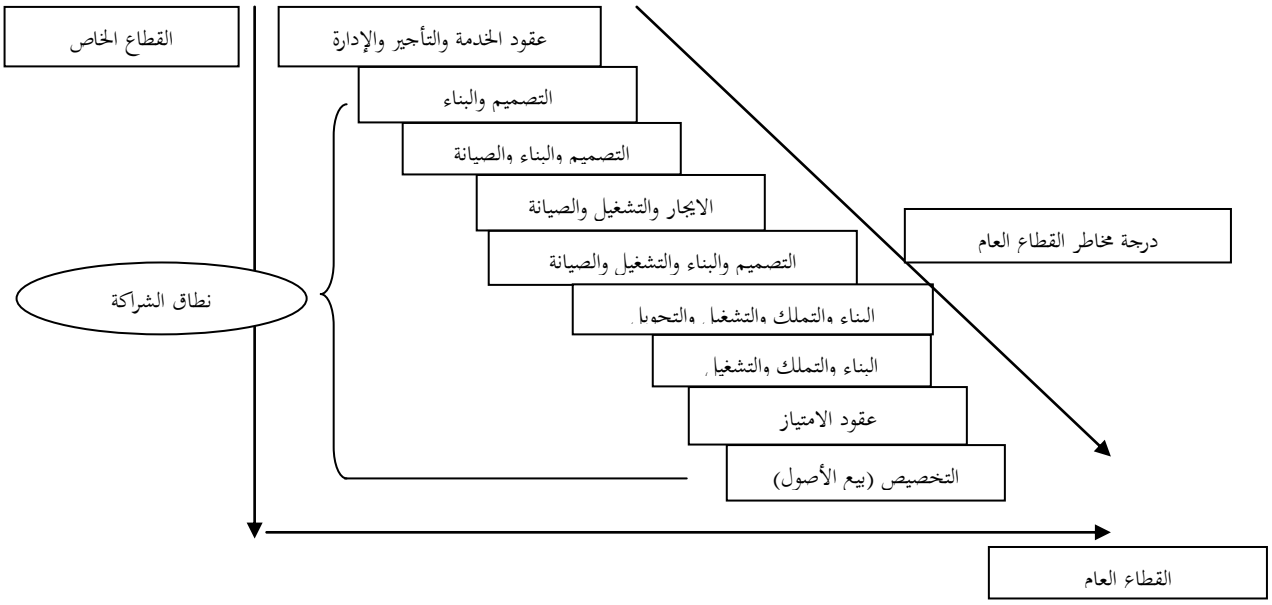

المصدر: أحمد أبو بكر بدوي، طارق عبد القادر اسماعيل، **أطر الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، الدائرة الاقتصادية، ديسمبر 2020، ص 04.

إن قيام شراكة فعالة بين القطاعين العام والخاص تستلزم وجود عدة عوامل منها[1]:

- وجود دعم سياسي قوي على المستوى القومي يشجع على الشراكة بين القطاعين العام والخاص، مع وجود تصور واقعي مشترك للمشاركة مبني على نقاط القوة والضعف المتوفرة لدى أطراف الشراكة.
- تحليل صارم لجدوى المشروع قبل التعاقد حيث أن وجود إطار عمل جيد للمشروع مبني على مخرجات واضحة، يسمح بالتأكد من قدرة الحكومة على تحمل توفير وحدات الدفع المطلوبة مقابل إتاحة الخدمة.
- تحليل مفصل لمخاطر المشروع لكلا الجانبين الفني والتجاري فضلا عن المخاطر السياسية.
- توفر عملية تعاقدية جيدة البناء وشفافة وتنافسية.
- رغبة عميل القطاع العام في قبول حلول ابتكاريه من جانب المتقدمين من القطاع الخاص.
- وجود عقد تفصيلي يتسع ويتحمل تغييرات معينة في متطلبات المشروع على مدى الزمن.
- رقابة فعالة وحرفية على مقاول القطاع الخاص، ومتابعة للأعمال في مرحلة التشغيل.
- اختيار المشروعات المناسبة، فلا تكون صغيرة جدا مع رغبة واضحة من القطاع الخاص في المشاركة.
- الإعداد الجيد، حيث يجب توافر دراسة واضحة لمجال العمل مع توصيف واضح للمخرجات، وفريق مخلص للعمل لديه القدرات والخبرات الكافية لتعاقد ناجح.

[1] سعود وسيلة، مرجع سابق، ص 209.

أنواع عقود الشراكة:

تلجأ الكثير من الحكومات للنهوض بالتنمية المحلية إلى الاعتماد على الاستثمارات العمومية لإنشاء وصيانة وإعادة تأهيل البنية التحتية كمد الطرقات والجسور والموانئ والمطارات وإيصال الكهرباء والمياه والاتصالات... الخ.

وهو ما أرهق الميزانية العمومية مما جعل الكثير من هذه الخدمات تتسم في الكثير من الحالات بانخفاض درجة كفاءتها وارتفاع أسعارها وقلة صيانتها .وبالتالي اتجهت الحكومات إلى توظيف عقود الشراكة ما بين القطاع العام والخاص نتيجة عدم إمكانية الاعتماد على الإنفاق الحكومي وحده في إقامة العديد من مشروعات الخدمات والمرافق الأساسية من جهة وبغية إشراك القطاع الخاص وإعطاءه المكانة اللائقة للمساهمة في الاقتصاد الوطني[1].

هذه المشاركة تتخذ عدة أنواع وأشكال تتمثل في عقود للشراكة وهي:

1 -عقود البناء والتشغيل ونقل الملكية: BOT

الـ Bot هي اختصار لثلاث كلمات Build Operate Transfer :وهي تشكل المراحل الثلاث لعقد البوت :البناء التشغيل التمليك (نقل الملكية) وتوجه إلى تمويل مشروعات البنى التحتية وتطويرها وبناء المجمعات الصناعية... الخ، وتقتصر عملية البناء والإنشاء والتشغيل والإدارة والصيانة على شركة المشروع، وتطبق فيها معايير الجودة والسلامة والتشغيل عند انتقال الملكية للدولة.

وقد جاء في تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي؛ أن مشاريع البوت هي في الأساس شكل من أشكال تمويل المشاريع، تمنح بمقتضاه حكومة ما مجموعة من المستثمرين، أو أحد الكيانات الخاصة، يشار إليها" الاتحاد المالي للمشروع"، امتيازا لصوغ مشروع معين وتشغيله وإدارته واستغلاله تجاريا لعدد من السنين تكون كافية لاسترداد تكاليف البناء، إلى جانب تحقيق أرباح مناسبة من العائدات المتأينة من تشغيل المشروع، وفي نهاية المدة تنتقل ملكية المشروع إلى الحكومة دون أي تكلفة أو مقابل تكلفة مناسبة يكون قد تم الاتفاق عليها مسبقا[2]

وتعتبر عقود البوت هي الصورة الأكثر انتشارا، إلا أنها ليست الوحيدة في هذا المجال بل هناك العديد من الصور الأخرى.

2 -عقود الخدمات:

هي عقود تبرم بين جهة من القطاع العام(حكومية)وقطاع خاص لتقديم خدمة أو خدمات تحدد في الاتفاق مقابل عوائد من القطاع العام على أن يحتفظ هذا الأخير بمسؤوليته الكاملة في تشغيل وتسيير المرفق .وتكون هذه الخدمات مثل في قطاع المياه كقراءة العدادات وتحصيل الفواتير، والقيام ببعض الأشغال الصيانة الصغيرة في تعبيد الطرقات، تركيب الهواتف... الخ .وتتراوح مدة القعود ما بين سنة وثلاث سنوات[3].

---

[1] السعيد دراجي، مرجع سابق، ص 312.

[2] تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، **بعنوان :الأعمال المقبلة المتعلقة بمشاريع البناء والتشغيل ونقل الملكية**، الدورة التاسعة والعشرون، نيويورك 28 ماي14 – جوان 1996 ، ص 03.

[3] عادل محمود الرشيد، **إدارة الشراكة بين القطاعين العام والخاص المفاهيم–النموذج–التطبيقات**، منشورات المنظمة العربية للتنمية، 2006 ، ص 59.

3 -عقود التسيير(عقود الإدارة:)

هي اتفاق تتعاقد من خلاله هيئة أو مؤسسة حكومية مع شركة خاصة تضمن إسناد تسيير وإدارة مؤسسة عمومية إلى قطاع خاص لفترة محددة مع حق احتفاظ الدولة بملكيتها العامة، على أن تبقى مسؤولية نفقات تمويل نفقات التشغيل والاستثمار والصيانة على عاتق المؤسسة العمومية(الحكومية) أو بمعنى آخر إشراك القطاع الخاص مع القطاع العام في تسيير بعض المؤسسات العامة وفق اتفاقيات محددة بين الطرفين.[1]

وعادة ما تلجأ الحكومة لهذا النوع من العقود في حالة تنشيط مؤسسات عاجزة أو على حافة الإفلاس وذلك عن طريق إبرام عقود مع القطاع الخاص لإدارتها.

4– عقود الإيجار:

هي عقود يتم بموجبها تأطير المؤسسات الخاصة لبعض المؤسسات العامة وتجهيزها لتولي تشغيلها وتسييرها وتحصيل الرسوم، ويقوم المستأجر(القطاع الخاص)بشراء الحق في الإيرادات مع تحمله المخاطر التجارية التي قد تنجر عن عدم تحصيل إيرادات المؤسسة لأي سبب من الأسباب، وأصبح اللجوء لهذا العقد محل تزايد نظرا لتوفير مبالغ كبيرة توجه إلى استخدامات أخرى، فاللجوء إلى تأطير الممتلكات والعقارات وحتى الطائرات والبواخر مثلا أفضل من شراءها.[2]

5- عقود الامتياز:

بموجب هذا العقد تمنح الحكومة أو القطاع العام حق التشغيل والتسيير والاستثمار في نفس الوقت إلى القطاع الخاص لمدة محددة، مع احتفاظها بملكية أصل المرفق الممنوح .ويتحمل الطرف المستفيد وحده أخطار ومخاطر التسيير.[3]

يتبين من خلال هذا المبحث أن أية عملية إقلاع اقتصادي ينبغي أن تعتمد على نشاط كل من القطاعين العام والخاص كل في مجال اختصاصه باعتبارهما دعامتين أساسيتين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية .وعليه يتطلب العمل ضرورة توفير المحيط الاقتصادي ليتعايشا معا على أساس التنافس والتكامل من خلال إبرام عقود للشراكة في إطار منظومة تشريعية وقانونية لا تميز بين القطاعين ولا تقصي أي واحد من العملية التنموية.

إن ضمان تكافؤ الفرص لكلا الطرفين من شأنه أن يحقق الأهداف المنتظرة من الشراكة وبدون شك تكون لها آثار مستقبلية على الاقتصاد الجزائري .وهو ما تعكسه تلك النماذج التشاركية المذكورة في عدة مجالات مختلفة مالية، وخدماتية و إنتاجية، حتى وان كانت النتائج في مرحلة أولى غير مرضية لبعض هذه العقود التشاركية فإنه ينبغي مواصلة هذه الشراكة مع تدارك النقائص المسجلة التي ربما ترجع إلى نقص الخبرة والتجربة في هذا المجال، لاسيما وأن هناك تحديات جديدة تواجه الاقتصاد الوطني متمثلة في انخفاض أسعار المحروقات تحت عتبة 50 دولارا للبرميل الواحد.

[1] عبد القادر محمد عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002 ، ص103.

[2] السعيد دراجي، مرجع سابق، ص 313.

[3] نفس المرجع، ص 314.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا لواقع التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج، تبين لنا أن الولاية تتميز بتنوع في المؤهلات الطبيعية والبشرية التي تساعدها في إبداع وتطوير نمطها التمويلي و الافتكاك تدريجيا من الاعتماد على التمويل الخارجي المتمثل في الإعانات الحكومية ، والتوجه نحو صيغ التمويل المحلية لامتصاص الموارد المالية المخزنة لدى الأفراد، واستثمارها في مشاريع تعود عليهم بالنفع سواء على المستوى العام كالمرافق العمومية والبنى التحتية أو على الصعيد الشخصي وهي أرباح الاستثمار لهذه الأموال.

بعد تقديمنا لولاية برج بوعريريج في المبحث الأول وعرضنا لما تتميز به الولاية من ثروات وإمكانيات طبيعية و اقتصادية، تطرقنا إلى مختلف برامج وأساليب تمويل التنمية المحلية بهذه الولاية والمتمثلة في الضرائب والرسوم والتي تعد موردا محليا ، ثم برامج القطاعية للتنمية والمخططات البلدية للتنمية وكذا إعانات صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.

خصصنا المبحث الثاني لبعض مقترحات تمويل التنمية المحلية والتي تميل في أغلبها إلى الجمع بين ذاتية المورد المالي الذي هو ركن أساسي في التمويل المحلي والمشاركة الشعبية في مجال التنمية والتقليل من الاعتماد على الدولة وصيغ التمويل الخارجي التي تتسم في اغلبها بالتذبذب في التمويل وطول فترات الانجاز بالإضافة إلى النوعية الرديئة في تنفيذ هذه المشاريع، وكبديل لصيغ التمويل التقليدي اقترحنا استغلال أموال الزكاة وتسيير صندوق الزكاة بصفة أكثر جدية وبطرق علمية وشرعية، وتطرقنا كذلك إلى صيغ التمويل الإسلامي ودورها في التنمية المحلية وأخيرا تطرقنا إلى التمويل التشاركي عن طريق صيغة الشراكة بين القطاعين العام والخاص وما لها من منافع في مجال التنمية المحلية.

الخاتمة

الخاتمة:

يعد الحديث عن التمويل المحلي وتفعيل دوره في دفع عجلة التنمية المحلية أحد مواضيع الساعة، إذ تعاني الجماعات المحلية في الجزائر بغية تنفيذ برامج التنمية المحلية على مستوى وحداتها ضعفا في الموارد المالية المحلية المخصصة لهذه التنمية ، وبذلك يصعب عليها تنفيذ كافة أو بعض البرامج التنموية الضرورية لسكان الوحدات المحلية، فقد منحت للجماعات المحلية نوع من الاستقلالية وصنفتها كهيئات إدارية لامركزية، إلا أنه وفيما يخص الجماعات المحلية بالتحديد فإن هذه الحرية في التصرف بقيت عديمة الجدوى، ذلك أن الاستقلالية في التسيير تقتضي تكاملها مع الاستقلالية المالية، الأمر الذي لم يتحقق، فالعديد من البلديات في الجزائر عاجزة عن التكفل بالمهام والمسؤوليات التي أوكلت لها، وهذا العجز هو نتيجة آلية ومنطقية لعدم كفاية الموارد المالية الذاتية لتغطية تكاليفها المختلفة سواء في جانب التسيير أو التجهيز.

ومن هذا المنطلق تسعى الجزائر إلى رسم سياسات وخطط جديدة بغية اكمال مسار التنمية المحلية وبلوغ الأهداف المسطرة لها، لذلك كانت اشكالية دراستنا تتمحور حول مدى استجابة البرامج والخطط المنتهجة من قبل الدولة لمتطلبات تمويل التنمية المحلية في الجزائر ومن هنا قسمنا دراستنا إلى فصلين، توصلنا في الفصل الأول إلى أن التنمية المحلية تقوم على عدة عناصر أهمها التمويل المحلي، الذي بدوره يمكن أن يكون من مصادر داخلية وفي مقدمتها الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية، ومصادر خارجية تتمثل في إعانات الدولة.

ثم تطرقنا في الفصل الثاني إلى واقع تمويل التنمية المحلية بولاية برج بوعريريج في الفترة الممتدة بين 2016-2020 وقمنا بعرض أهم المصادر الداخلية والخارجية لتمويل التنمية المحلية بالولاية، مع اعطاء ارقام ونسب عن كل مصدر وإجراء مقارنة بين هذه المصادر، كما تطرقنا إلى آفاق تمويل التنمية المحلية بالولاية وقمنا بعرض لبعض الصيغ التمويلية الحديثة التي من شأنها رفع حجم التمويل المحلي.

- **النتائج:**

توصلنا من خلال هذه الدراسة بشقيها النظري والتطبيقي إلى جملة من النتائج يمكن حصرها فيما يلي:

1. أنه لا يوجد إطار مرجعي متفق عليه لمفهوم التنمية المحلية، فهي مفهوم حديث لأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي يخص مناطق محددة؛
2. جهاز تمويل التنمية المحلية في الجزائر الحالي غير فعال لأن الموارد الداخلية التي يوفرها للجماعات المحلية لا تمكنها من القيام بواجباتها التنموي و نجدها بحاجة إلى تدخل الدولة لدعمها في كل مرة (المصادر الخارجية)، كما أن هذا التدخل يكون في كثير من الأحيان معرقل ويحد من استقلالية الجماعات المحلية ويجعلها رهينة السلطة المركزية؛
3. إن المصادر الجبائية الداخلية لتمويل التنمية المحلية وإن كانت قليلة من حيث النوع وحجم التمويل لكنها تتسم بالثبات مما يساعد في الاعتماد عليها كمصدر تمويلي مهم في دفع عجلة التنمية؛

4. انحصار الموارد الضريبية في نوعين بنسب كبيرة والتذبذب في حصيلة باقي أنواع الضرائب والرسوم وهذا راجع إلى صدور القوانين المحددة لهذه الضرائب والرسوم وتأخر القوانين العضوية والنصوص التنظيمية لتطبيقها إلى جانب التهرب الضريبي من قبل المكلفين بها؛
5. فيما يخص الموارد الخارجية فهي في أغلبها إعانات مقدمة من طرف الدولة ومعتمدة بالأساس على الجباية البترولية، فكلما عرفت أسواق النفط انتعاشا كلما انعكس ذلك على هذه المصادر التمويلية بالإيجاب، وكلما عرفت هذه السوق أزمات كلما انعكس ذلك بالسلب على تمويل التنمية المحلية من هذه المصادر؛
6. إن البحث عن مصادر تمويلية جديدة من خلال إتباع أساليب جديدة في التمويل أو تحيين مصادر موجودة هو أمر حتمي لمواصلة الدفع بعجلة التنمية؛
7. تعتبر الزكاة مصدر متجدد لتمويل التنمية المحلية،كما أنها تعتبر من الوسائل الفعالة لتشجيع الاستثمار من خلال أنها ترفض وتحارب اكتناز الأموال وتعطيلها مما يكسبها قدرة كبيرة على تحفيز الإنتاج والاستثمار، الأمر الذي يخلق فرص عمل جديدة نتيجة لتزايد حصيلة الاستثمار،كما أنها تؤدي دور بارز في تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي من خلال ما تتمتع به من مرونة في تحصيلها، إضافة إلى دورها الفعال في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال محاربتها للفقر، تحقيق التكافل الاجتماعي، إعادة توزيع الثروة والدخل، والمساهمة الفعالة في رفع مؤشرات التنمية البشرية، ونظرا لهذه الأهمية فينبغي على الدول الإسلامية إعادة إحياء هذه الفريضة من خلال تنظيم وإدارة جمعها وإنشاء مؤسسات خاصة لتحصيلها وتوزيعها من أجل ضمان تحقيق التنمية المستدامة، مثلما حال الدولة الجزائرية التي أنشئت صندوق الزكاة منذ سنة 2003 والذي بدأ يعطي ثماره وإن كانت ليست في مستوى التطلعات؛
8. إن صيغ التمويل الإسلامي تمكن الدول والشعوب الإسلامية من تحقيق تنمية ذاتية متوازنة وشاملة، لأنها تعتمد على امكانياتها الذاتية القادرة على شحذ الهمم وتفجير الطاقات الكامنة وتشغيل الموارد العاطلة المادية منها والفكرية، فهي تشكل أحسن بديل للتمويل الربوي؛
9. إن الشراكة مع القطاع الخاص بالنسبة للإدارات المحلية هي فرصة كونها تساهم بشكل كبير وفعال في تخطي العديد من العقبات التنموية على المستوى المحلي خاصة تلك المتعلقة بتمويل مشاريع التنمية المحلية، إضافة إلى الاستفادة من خبرة القطاع الخاص وما يتميز به من حيث الكفاءة والاستغلال الأمثل للموارد المتاحة.

- **الاقتراحات:**

بناءً على النتائج المتوصل إليها سابقا يمكننا أن ندرج مجموعة من الاقتراحات كما يلي:

1. تغيير النموذج التنموي الحالي، الذي يعتمد بشكل كبير على عائدات الريع البترولي كمصدر لتمويل التنمية المحلية، ما يجعل المشاريع خاضعة لتذبذب الأسعار وتقلباتها؛
2. قبل التفكير في خلق ضرائب جديدة لا بد من التفكير أولا في تفعيل الضرائب الموجودة حاليا واستغلالها بطريقة عقلانية وهذا بإشراك الجماعات المحلية في عملية تحديد وعاء ومعدل الضريبة وكذلك طريقة التحصيل، كما

يمكن للدولة أن تتنازل عن بعض الضرائب التي تعود لها، وإعادة النظر في نسب توزيع ضرائب أخرى بين الدولة والجماعات المحلية، وفي هذا الإطار يمكن إدراج ضريبة الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح أرباح الشركات (IBS) اللتان تتميزان بإيرادات معتبرة ومع ذلك لا تستفيد منها الجماعات المحلية؛

3. دعم وتطوير استثمارات القطاع الخاص الذي يبقى مصدرا مهما للضرائب في مختلف الدول؛
4. نظرا لأهمية فريضة الزكاة البالغة في تمويل التنمية المحلية، فإنه ينبغي على الجزائر التركيز على هذا المورد من خلال تنظيم وإدارة جمعه وإنشاء مؤسسات خاصة لتحصيله وتوزيعه من أجل ضمان تحقيق التنمية، وخاصة التركيز على ضمان الأداء الجيد لصندوق الزكاة؛
5. الاهتمام بتعبئة الموارد وجمع المدخرات عن طريق زيادة ثقة ووعي المتعاملين مع المصارف الإسلامية، وذلك من خلال ما يتم توزيعه من أرباح، هذه الثقة ستعمل على زيادة ودائع العملاء مما يوفر الأموال اللازمة لدعم التنمية المحلية؛
6. استكمال الأطر التشريعية والقانونية والمؤسسية والهياكل المنظمة للشراكة وتوفير آليات تسوية المنازعات التي لازالت بحاجة لتطوير المنظومة القانونية والتنظيمية، حيث يُشكّل وجود سياسة وقانون موحّد يُغطي كافة أوجه الشراكة بين القطاعين العام والخاص إلى جانب تواجد هياكل مؤسسية وتنظيمية، عناصر جوهرية لبناء بيئة مواتية ومستقرة لتطبيق الشراكة، كما أن وضوح الإجراءات والأدوار والمسؤوليات بين الجهات المتداخلة في تنفيذ القوانين والسياسات المتصلة بالشراكة بين القطاعين العام الخاص يُعزز الشفافية والمنافسة ويحقق العدالة.

- **أفاق البحث:**

إذا كانت هذه الدراسة فضلت الجانب المالي الذي يعتبر عنصر لا محيد عنه في عملية التنمية المحلية، فإن جوانب أخرى لا تقل أهمية بل تعتبر حاسمة كالجوانب المؤسساتية والتنظيمية وأنماط التسيير والموارد البشرية ومشاركة المواطنين وغيرها، والتي تتطلب أبحاثا ودراسات أخرى يجب إدراجها ضمن مقاربة شاملة، كما يجب إعطاء موضوع التنمية بعده الإنساني والحضاري الذي يسعى لرقي الإنسان وتطوره، ولمواصلة البحث في هذا المجال نقترح بعض العناوين التي من شأنها اثراء موضوع التنمية المحلية ونذكر منها مايلي: (- دور المشاركة الشعبية في دعم مسار التنمية المحلية – الحكم الراشد واشكالية التنمية المحلية في الجزائر – تأثير التشريعات على تسيير الجماعات المحلية في الجزائر – التنمية المستدامة في الجماعات المحلية – دور الزكاة في تمويل التنمية المحلية بالجزائر – دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل التنمية المحلية بالجزائر)

قائمة المراجع

أولا– الكتب:

- ابراهيم العسل، **التنمية في الاسلام – مفاهيم، مناهج وتطبيقات**،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 1996.
- جمال زيدان ، **إدارة التنمية المحلية في الجزائر** ، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر ، الطبعة الأولى، 2014 .
- عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية طبع- نشر - توزيع، مصر، 2001.
- عبد القادر محمد عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002 .
- علي إبراهيم سلامة، **اقتصاديات التنمية**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر 1991، بدون طبعة.
- علي خاطر شطناوي، **قانون الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2002.
- عصام فوزي ، عدنان سليمان ، **التنمية الاقتصادية** ، منشورات جامعة دمشق ، سوريا ، 1995.
- فؤاد بن غضبان ، **التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان –الأردن، الطبعة الأولى،2015 .
- الطيب داودي، **الاستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية**، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى 2008.
- محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم، الجزائر، 2004.
- محمد سيد فهمي ، **تقويم برامج تنمية المجتمعات الجديدة**، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية – مصر ، 1999 .
- محمد شفيق، **التنمية الاجتماعية :دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع** ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر ، 1993.
- منال طلعت محمود، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية –مصر،2003 .
- منى جميل سلام، مصطفى محمد علي، **التنمية المستدامة للمجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2015.
- نائل عبد الحفيظ العواملة، **إدارة التنمية: الأسس – النظريات – التطبيقات العلمية**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، ط1، 2010

ثانيا– الرسائل الجامعية:

- بلقليل نور الدين، **أثر آليات تدخل الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية**، أطروحة دكتوراء مقدمة لنيل درجة دكتوراء في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018-2019.
- خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر "واقع وآفاق "**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراء في العلوم الاقتصادية – فرع التحليل الاقتصادي–، جامعة الجزائر 3، 2011/2010.
- محمد بالخير، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية– دراسة ميدانية لولاية تمنراست–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل،2005/2004.
- وسيلة السبتي، **تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب: دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة**، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2005.

ثالثا– المجلات:

❖ إيمان قلال، **التمويل المركزي للجماعات المحلية في الجزائر بين ضرورات التنمية ومتطلبات الاستقلالية**، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 15، العدد 01، السنة 2020.

❖ الغلم مريمة، **دور الاقتصاد التضامني في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية**، حالة صندوق الجزائر 2003 - 2013، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 06، العدد 12/1، 2017.

❖ بلقاسم بودرع، **التمويل المحلي في الجزائر بين الواقع وإمكانية التطوير**، مجلة الباحث الأكاديمي في العلوم القانونية والسياسية، المركز الجامعي بآفلو الأغواط، العدد السادس، 2021.

❖ بن الحاج جلول ياسين، **أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية– حالة الجزائر–** ، مجلة البديل الاقتصادي، العدد الثامن، غياب سنة النشر.

❖ قشام اسماعيل، د. شقراني محمد، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر(المعوقات وسبل النجاح)**، مجلة البديل الاقتصادي، العدد السادس، 2016.

❖ سعود وسيلة، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص في انشاء مشاريع البنية التحتية في تركيا**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد3، 2019.

❖ السعيد دراجي، **عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص (آلية فعالة لتمويل التنمية المحلية)**، مجلة العلوم الانسانية، مجلد ب، العدد 41، 2014.

❖ شايب باشا كريمة، مسكر سهام، **أساليب الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إطار انجاز المشاريع العمومية**، مجلة الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، 2019.

❖ محمدي بوزينة أمنة، **استغلال الأموال الوقفية في تمويل المشاريع التنموية كبديل استراتيجي لمرحلة ما بعد المحروقات**، عدم ذكر اسم المجلة والسنة.

❖ مسعودي عمر، بن الدين محمد، **فعالية صندوق الزكاة الجزائري في دعم التنمية المحلية**، حالة صندوق الزكاة بولاية أدرار، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد 04، جامعة أدرار، الجزائر، 2017.

❖ مجموعة من الخبراء، **التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة–مصر. الطبعة الأولى، 2008.

رابعا– الملتقيات العلمية:

❖ عبد الرزاقق معايزية، **الاثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، الجزائر، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012.

❖ عبد الفتاح علاوي، **دور صندوق الجنوب في التنمية المحلية** ، الملتقى الوطني الأول حول: التنمية المحلية في الجزائر" واقع وآفاق"، جامعة برج بوعريريج– الجزائر، يومي 14و 15أفريل ، 2008 .

❖ عبد الله بن منصور، عبد الحكيم بزاوية، **دراسة تقييمية لتجربة صندوق الزكاة الجزائري**، الملتقى الدولي حول تثمير أموال الزكاة وطرق تفعيلها في العالم الإسلامي، جامعة البليدة، الجزائر، يومي 26 و 25 جوان 2020.

❖ نعمون وهاب، **دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة صندوق الزكاة الجزائري)**، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي، جامعة قالمة، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012.

خامسا– المحاضرات:

❖ رحيم حسين، **محاضرات في مقياس العمليات البنكية وتمويل المؤسسات**، موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، 2020/2019.

❖ عبد الصمد سعودي، **محاضرات في مقياس الصيرفة الاسلامية**، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020/2019، غير مرقمة.

سادسا– تقارير و منشورات:

❖ أحمد أبو بكر بدوي، طارق عبد القادر اسماعيل، **أطر الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، الدائرة الاقتصادية، ديسمبر 2020.

❖ تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، **بعنوان :الأعمال المقبلة المتعلقة بمشاريع البناء والتشغيل ونقل الملكية**، الدورة التاسعة والعشرون، نيويورك 28 ماي14 – جوان 1996 .

❖ عادل محمود الرشيد، **إدارة الشراكة بين القطاعين العام والخاص المفاهيم–النموذج–التطبيقات**، منشورات المنظمة العربية للتنمية، 2006.

سابعا– المراسيم والقوانين:

❖ ج ج ج د ش، **أمر رقم 96–14 المؤرخ في 24يونيو 1996 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996** ، الجريدة الرسمية، العدد 39،1996.

❖ ج ر ج ج د ش، **القانون رقم 96–31 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتضمن قانون المالية لسنة 1997**، الجريدة الرسمية، العدد 85،1996.

❖ ج ر ج ج د ش، **القانون رقم 99–11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، المتضمن قانون المالية لسنة 2000**، الجريدة الرسمية، العدد 92، 1999.

❖ ج ج ج د ش، **قانون رقم 2000– 06 المؤرخ في 23 ديسمبر 2000 والمتضمن قانون المالية لسنة 2001**، الجريدة الرسمية، العدد 80، 2000.

❖ ج ج د ش، **القانون رقم 02–11 المؤرخ في 24 ديسمبر 2002، المتضمن قانون المالية لسنة 2003**، الجريدة الرسمية، العدد 86، 2002.

❖ ج ر ج ج د ش، **الأمر رقم 08–02 المؤرخ في 24 يوليو 2008 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008**، الجريدة الرسمية، العدد 42،2008.

❖ ج ج د ش، **قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 ابريل سنة 2010 ، يحدد نسبة الاقتطاع من إيرادات التسيير في ميزانيات البلديات**، الجريدة الرسمية ، العدد 34،2010.

❖ ج ج د ش، **أمر رقم 15-01 المؤرخ في 23 يوليو 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015**، الجريدة الرسمية، العدد 40، 2002.

❖ وزارة المالية، المديرية العامة للميزانية، **مشروع قانون ينظم الشراكة بين القطاعين العام والخاص**، نوفمبر 2020.

❖ وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021**.

❖ وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، **قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2021**، الجزائر، 2021.

ثامنا- المواقع الالكترونية

❖ https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/-238-صندوق-التضامن-و-الضمان-للجماعات-المحلية الوزير-و-الوزارة/وزارة/المؤسسات-تحت-الوصاية/.html visité le 31/05/2021

❖ https://marefa.org/ولاية_برج_بوعريريج visitée le 06/06/2021

❖ https://ar.wikipedia.org/wiki/ ولاية-برج-بوعريريج#الموقع-الجغرافي visitée le 06/06/2021.

❖ https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/-الجماعات-الإقليمية/إصلاح-المالية-و-الجباية-المحليتين.html (27/05/2021).

❖ https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/-الجماعات-الإقليمية/إصلاح-المالية-و-الجباية-المحليتين/html. Le 27/05/2021

❖ https://www.marw.dz/?q= التعريف-بصندوق-الزكاة visite le 10/06/2021.

❖ https://www.marw.dz/?q= كيف-ستصرف-أموال-الزكاة visite le 10/06/2021.

ملخص:

إن تحقيق التنمية المحلية بما تتضمنه من أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية يتطلب تعبئة أكبر قدر من الموارد المالية، لذا يعتبر التمويل المحلي أحد المتطلبات الضرورية لتقوية وتحقيق التنمية المحلية في الجزائر، ورغم وجود العديد من الموارد المالية المحلية، لكنها تبقى غير كافية، حيث يبقى اعتماد الجماعات المحلية على ما تقدمه السلطة المركزية من اعانات مالية موجهة كبيرا، وهذا ما يستوجب تجديد نظام تمويل التنمية المحلية والبحث عن استراتيجيات مثلى لدعم مصادر التمويل الحالية وتحقيق التنمية المحلية المنشودة.

الكلمات المفتاحية :التنمية المحلية، التمويل المحلي، مصادر تمويل، الجماعات المحلية.

Abstract

Achieving local development, including its economic, social and political goals, requires the mobilization of the largest amount of financial resources. Therefore, local financing is one of the prerequisites for strengthening and achieving local development in Algeria, and despite the presence of many local financial resources, but they remain insufficient, as the dependence of local groups on the targeted financial aid provided by the central authority remains large, and this requires the renewal of the local development financing system and the search for optimal strategies to support the current sources of financing and achieve the desired local development.

Key words: local development, local finance, funding sources, local communities